الموسم الثاني
للانصات المركزي

الرئيس بافل في واشنطن:مع انتخابات نزيهة تحدث تغييرا في الحكم

المرصد
AL-MARSAD
marsaddaily.com
السنة 31
الخميس
2024/05/09
No. :7915

طعن بقرار تعليق اجراءات الانتخابات

حقوق الانسان في تركيا

رؤية امريكية قاتمة في تقريرها السنوي

رؤية عامة

المرصد، مجلة نخبوية عربية الكترونية عامة وورقية، توزع كتداول خاص، تصدر عن مكتب اعلام الاتحاد الوطني الكردستاني وتعتبر الموسم الثاني والامتداد ليومية «الانصات المركزي» والتي صدر العدد الاول منها في ١٢ اذار ١٩٩٤.

تتناول القضايا والموضوعات السياسية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية والإعلامية والأمنية.

ويأتي إطلاق المجلة في إطار الاهتمام بمجال تحليل السياسات والإسهام في توثيق المواقف ورصد اتجاهات الاحداث ومآلاتها وتاثيراتها.

الأهداف..

تسليط الضوء بشكل مهني على القضايا الاستراتيجية التي تهم الواقع العراقي والكردستاني والاقليمي والعالمي والمسار الديمقراطي والعدالة والحريات السياسية والمجتمعية، اضافة الى التحديات الاستراتيجية الآنية، والتهديدات المحتملة في مجالات اهتمام المجلة .

الجمهور المستهدف بصورة عامة هم النخبة السياسية والاعلامية ومراكز الأبحاث والتوثيق والجامعات ووسائل الإعلام والخبراء والمتخصصون في مجالات اهتمام المجلة.

تلتزم المجلة وضع معايير نشر تتناسب مع مكانتها وتاريخها الطويل والطموح الذي تسعى إلى تحقيقه مستقبلاً .

للمجلة موقع الكتروني(marsaddaily.com) يمثل موسوعة اخبارية وتحليلية وبحثية على مستوى المنطقة والعالم من حيث تصنيف وتبويب نوافذ الرصد اليومي، حيث يسهل على الباحث العمل في مجال تخصصه، اضافة الى منصاتنا على الفيسبوك وتيلكرام و تويتر و واتساب لتسهيل الوصول الى مواضيع المجلة اضافة الى اهم الاخبار والتقارير .

وتوجه المراسلات الخاصة بالمجلة على البريد الإلكتروني الآتي:ensatmagazen@gmail.com

رئيس التحرير
محمد شيخ عثمان
٠٧٧٠١٥٦٤٣٤٧

هيئة التحرير

دياري هوشيار خال ... هەڵۆ ياسين حسين ... ليلى رحمن ابراهيم
حسن رحمن ابراهيم

الاشراف الفني
شوقي عثمان امين

المطبعة
احمد غريب قادر

في هذا العدد ....

العراق واقليم كردستان

- محادثات واشنطن..مع انتخابات نزيهة تحدث تغييرا في الحكم
- قوباد طالباني: ينبغي للجامعات بذل المزيد من الأدوار في تطوير الإقليم
- الاتحاد الوطني يطعن بقرار تعليق الاجراءات الخاصة بالانتخابات
- حكومة الاقليم تؤيد مشاركة (TBI) في توطين الرواتب ضمن (حسابي)
- رئيسا الجمهورية والبرلمان : الإسراع في اختيار رئيس مجلس النواب
- الشراكات الاقتصادية .. مرتبة عظمى في سُلم المصالح المالية
- الفاتيكان تشيد بدور الرئيس العراقي في ترسيخ التعايش
- رئاسة الجمهورية تشهد لقاءات وحوارات متعددة
- بارزاني يعبر تقديره العميق لإيران :صديقنا في الأوقات الصعبة
- النقاط الخمس المهمة في زيارة بارزاني إلى طهران؟

قضايا كردستانية

- ضرورة استعداد الكرد للمستجدات في الشرق الأوسط

المـرصــد التركـي و الملف الكردي

- تركيا في التقرير السنوي الامريكي حول ممارسات حقوق الإنسان لعام 2023 -التقرير الشامل-

رؤى و قضـايـــا عالميـــة

- يوسف الديني: المعضلة الجيوسياسية: الحدود والنفوذ والسيادة
- أنتوني بلينكن: التكنولوجيا وتحول السياسة الخارجية للولايات المتحدة
- محمد سيد رصاص: ملامح لمشهد شرق أوسطي جديد

- الاخيرة : انتصار بطعم الهزيمة

العدد: 7915... 2024-05-09

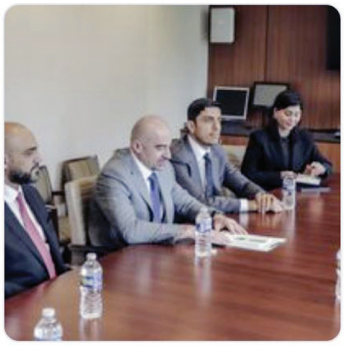

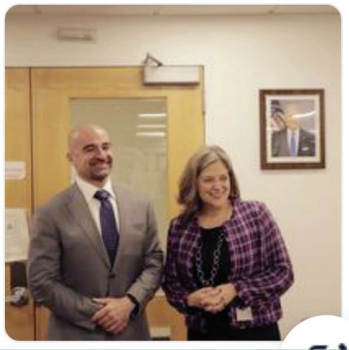

محادثات واشنطن..مع انتخابات نزيهة تحدث تغييرا في الحكم وتنقل الديمقراطية الى مستوى أرفع

بعد وصوله الى العاصمة واشنطن ،عقد بافل جلال طالباني رئيس الاتحاد الوطني الكوردستاني سلسلة مباحثات مهمة مع كبار الشخصيات السياسية الامريكية،وقد عقد يوم الثلاثاء ٢٠٢٤/٥/٧ اجتماعا في مقر وزارة الخارجية الأمريكية بالعاصمة واشنطن، مع باربارا ليف، مساعدة وزير الخارجية الأمريكية لشؤون الشرق الأوسط.وخلال الاجتماع الذي حضره درباز كوسرت رسول، مسؤول مكتب العلاقات للاتحاد الوطني، جرى التباحث حول آخر المستجدات السياسية في اقليم كوردستان، العراق والمنطقة.

كما تم بحث مسائل الانتخابات، الوضع الداخلي لاقليم كوردستان والمشاكل بين أربيل وبغداد، حيث تم التأكيد على ضرورة إجراء انتخابات نزيهة، تفضي الى الاستقرار وتنمية الديمقراطية في اقليم كوردستان، وقال الرئيس بافل جلال طالباني بهذا الصدد: «ينبغي إجراء الانتخابات في الموعد المحدد لها، وأن تكون استجابة لتطلعات المواطنين، وتنقل الديمقراطية الى مستوى أرفع وتحدث التغيير في الحكم».

مكافحة الارهاب واستمرار التنسيق العسكري والاستخباري

وكذلك عقد رئيس الاتحاد الوطني الكوردستاني اجتماعا يوم الثلاثاء ٢٠٢٤/٥/٧ في واشنطن، مع السيدة أليزابيث ريجارد، منسقة وزارة الخارجية الأمريكية لمكافحة الارهاب.

وخلال الاجتماع الذي حضره درباز كوسرت رسول مسؤول مكتب العلاقات للاتحاد الوطني، تم بحث الوضع الأمني في المنطقة، مكافحة الارهاب واستمرار التنسيق العسكري والاستخباري.

وأشاد الرئيس بافل جلال طالباني بدور قوات التحالف الدولي، ولاسيما قوات الولايات المتحدة، في دعم وتطوير القدرات العسكرية والاستخبارية لاقليم كوردستان، وقال: «استمرار المساعدات وتوسيع التنسيق عامل مهم في

مواجهة فلول وبقايا الارهاب واستتباب الاستقرار في المنطقة».

وعرض الرئيس بافل خلال الاجتماع، تقريرا مفصلا حول آخر المستجدات الأمنية في المنطقة وسبل حماية حياة المواطنين، حيث قال: «مخاطر الارهاب مازالت باقية، وإهمال تحركاتهم يعرض استقرار المنطقة الى الخطر ويشكل تهديدا جديا على حياة المواطنين، لذا فإن إدامة التنسيق بين قوات اقليم كوردستان، العراق والولايات المتحدة، في إطار حماية المصالح العليا، تعتبر خطوة مهمة ومؤثرة للقضاء على الارهابيين وحفظ الأمن في المنطقة.

من أجل إعادة صياغة سياسة وطنية متطورة لقطاع الطاقة

وفي إطار لقاءاته ، اجتمع بافل جلال طالباني رئيس الاتحاد الوطني الكردستاني الثلاثاء ٢٠٢٤/٥/٧ مع كيمبرلي هارينغتون نائبة مساعد وزير الخارجية الأمريكي لمصادر الطاقة. وجرى خلال الاجتماع الذي حضره درباز كوسرت رسول مسؤول مكتب العلاقات، التأكيد على تطوير العلاقات خدمة للمصالح المشتركة وتنمية البنية التحتية والطاقة.

وأشار الرئيس بافل جلال طالباني إلى مساعي الاتحاد الوطني من أجل إعادة صياغة سياسة وطنية متطورة لقطاع الطاقة، بحيث يؤدي إلى الازدهار والإعمار، لا أن تكون سببا لنشوء الخلافات، وقال: «سنتعامل مع هذه القضية بمسؤولية وهدفنا أن تكون هذه الثروة الوطنية في خدمة المواطنين وتطوير البلاد، ومن أجل ذلك سنتحاور مع أصدقائنا في بغداد ونحاول أن نعمل معا برؤية جديدة ونوجه البلاد نحو الإعمار والاستقرار».

استمرار الحوار المسؤول بين القوى السياسية في اقليم كوردستان والعراق

واجتمع بافل جلال طالباني رئيس الاتحاد الوطني الكوردستاني الاربعاء ٢٠٢٤/٥/٨ في واشنطن، مع براد شنايدر، عضو لجنة الشؤون الخارجية في مجلس النواب الامريكي عن الحزب الديمقراطي.

وجرى خلال الاجتماع الذي حضره درباز كوسرت رسول مسؤول مكتب العلاقات، بحث آخر المستجدات في المنطقة، واكد الجانبان ضرورة استمرار الجهود الدولية لحماية الامن والاستقرار في المنطقة.

واوضح الرئيس بافل جلال طالباني موقف الاتحاد الوطني الكوردستاني من الاوضاع في اقليم كورستان والعراق، واشار الى ان استمرار الحوار المسؤول بين القوى السياسية في اقليم كوردستان والعراق، عامل رئيس لتحقيق الاستقرار وتوجيه البلاد نحو الرفاهية، لذلك على جميع الاطراف تقديم المصالح الوطنية وان تنصب الجهود في خدمة المواطنين.

ملف الارهاب واستمرار المساعدات لقوات البيشمركة كان محورا آخر من الاجتماع، وبهذا الصدد قال الرئيس بافل جلال طالباني: نؤكد على الاصلاح وتوحيد قوات البيشمركة في اطار قوات وطنية وقومية، وتوسيع التنسيق بين اقليم كوردستان والعراق والتحالف الدولي سيكون عاملاً للمزيد من الاستقرار في المنطقة وإبعاد مخاطر الارهاب عن حياة المواطنين.

في ختام الاجتماع، ومع تاكيد الرئيس بافل جلال طالباني على حماية الحقوق الدستورية للشعب الكوردي في العراق، قال: افضل خيار للتغيير في عملية الحكم والسير باتجاه اقليم ديمقراطي اكثر رفاهية هو الانتخابات، والتي نؤكد على ضرورة اجرائها في موعدها المحدد.

استقرار حياة الموطنين واقامة الحكم الرشيد

واجتمع بافل جلال طالباني رئيس الاتحاد الوطني الكردستاني الاربعاء ٢٠٢٤/٥/٨ في واشنطن مع تيم بيرجيت عضو لجنة الشؤون الخارجية في مجلس النواب الامريكي من الحزب الجمهوري.وخلال الاجتماع ، تحدث الرئيس بافل جلال طالباني بدقة وشمولية عن الاوضاع العامة في اقليم كردستان والعراق، ومواجهة الارهاب وتوحيد قوات البيشمركة، مؤكدا حرص الاتحاد الوطني الكردستاني على الحل السلمي للمشكلات.

وقال: ان استمرار ونجاح الحوارات بين الولايات المتحدة والعراق عامل لاستقرار البلاد وتقدمه في المجالات المختلفة.في جانب آخر من الاجتماع، اكد الرئيس بافل جلال طالباني على جهود الاتحاد الوطني الكردستاني لخدمة المواطنين وتطوير الحكم في اقليم كردستان، قائلا ان استقرار حياة المواطنين والحكم الرشيد هو الموقف الثابت لنا ولن نحيد عنه.

الاتحاد الوطني موحد الصف والقرار

خلال تواجده في واشنطن اكد الرئيس بافل خلال حوار في معهد نيولاين، ان «الاتحاد الوطني الان لديه قرار موحد وصفوفه الان موحدة، وان المواطنين يحكمون علينا بناء على الانتخابات السابقة وهذا ما يساعدنا في الحصول على مقاعد اكثر في الانتخابات المقبلة».

وحول أطر العلاقة بين الاتحاد الوطني والحزب الديمقراطي اوضح الرئيس بافل ان «العلاقة بين الحزبين غير مستقرة ويتغير بين الحين والاخر وهذا يعتمد على الضغوطات الخارجية، لهذا اقول ان العلاقة ليست بالممتازة ولكنها جيدة» مؤكدا «ان الوطني والديمقراطي حزبان مختلفان ولديهما ايدولوجية وسياسة ورؤية مختلفة».

وبين الرئيس بافل خلال الملتقى، رؤية الاتحاد الوطني بالتفصيل وقال: «لدي رؤية للاوضاع في العراق سأتحاور مع الامريكيين والإيرانيين وبعدها سأجتمع مع رئيس مجلس الوزراء الاتحادي، نحن حاربنا مع الامريكيين معا وفي نفس الوقت لا يمكن القول بان الارهاب وداعش انتهى».وقال الرئيس بافل « اؤمن بالحوار والتفاهم واعتقد انه من الضروري التحاور مع الجميع حتى مع الاعداء، واذا اردنا السلام او الحرب ينبغي ان يكون لدينا القراءة والتفاهم، لهذا نريد ان تكون لدينا علاقة مع الجميع، وبشكل عام لدينا علاقة جيدة مع واشنطن وطهران».

هذا ويقوم الرئيس بافل جلال طالباني بزيارة واشطن خلال هذه الايام بهدف عقد سلسلة من الاجتماعات واللقاءات مع المسؤولين والدبلوماسيين واصحاب القرار في الولايات المتحدة الامريكية.

المشاركة في عزاء الشيخ طحنون بن محمد آل نهيان

واثناء تواجده في الامارات ، شارك بافل جلال طالباني رئيس الاتحاد الوطني الكوردستاني يوم الأحد ٢٠٢٤/٥/٥ في دولة الامارات العربية المتحدة في عزاء الشيخ طحنون بن محمد آل نهيان.وقدم الرئيس بافل جلال طالباني واجب العزاء إلى سمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة بوفاة سمو الشيخ طحنون بن محمد آل نهيان.

ينبغي للجامعات بذل المزيد من الأدوار في تطوير الإقليم

استقبل قوباد طالباني نائب رئيس حكومة إقليم كوردستان الاثنين ٢٠٢٤/٥/٦فـي أربيل، وفدا من وزارة التعليم العالي وجامعات المملكة الأردنية الهاشمية، برئاسة الدكتور مأمون الدوبعي، وبحثا سبل تطوير العلاقات الاكاديمية فيما بين إقليم كوردستان والمملكة الأردنية.

وخلال اللقاء الذي حضره الدكتور آرام محمد قادر وزير التعليم العالي والبحث العلمي في حكومة الاقليم وفؤاد المجالي القنصل العام الأردني في الإقليم، جرى التباحث حول العلاقات التاريخية بين الأردن وكوردستان وثمن الاجتماع دور الرئيس مام جلال في بناء هذه العلاقة التاريخية، كما تم التأكيد على العمل المشترك وتعزيز العلاقات في المجالات المختلفة.

وفي جانب آخر من اللقاء، أشاد قوباد طالباني بإنجاز ملتقى التعليم العالي

الأردني- الكوردستاني وأشار الى «أهمية الملتقى في تعزيز العلاقات الاكاديمية بين البلدين».

وعبر الوفد الأردني خلال اللقاء، عن استعداد بلادهم لتقديم الدعم للإقليم في مجال تنمية قطاع التعليم العالي، واتفق الجانبان على «أهمية عقد مذكرة تفاهم بين جامعات الإقليم والمملكة الأردنية بهدف تبادل التجربة والخبرات العلمية وتعزيز العلاقات الأكاديمية وخاصة في مجال الصحة والسياحة والبيئة».

وأشار نائب رئيس حكومة الإقليم الى أنه «ينبغي للجامعات أداء المزيد من الأدوار في تطوير الإقليم والتلاؤم مع متطلبات سوق العمل، حيث قال: «يملك إقليم كوردستان قدرات بشرية جيدة جدا، لكنه لم يتم تنظيم هذه القدرات بصورة جيدة بحيث يتلاءم مع احتياجات سوق العمل، لهذا ينبغي للجامعات تطوير إمكاناتهم بشكل أكبر في هذا المجال».

موقف متعاطف مع الشعب الكوردي

من جهة اخرى استقبل قوباد طالباني نائب رئيس حكومة إقليم كوردستان الأربعاء في أربيل بيدرو مارتينيز السفير الاسباني لدى العراق بمناسبة انتهاء مهامه.وقدم قوباد طالباني شكره خلال اللقاء للسفير الاسباني تثمينا لجهوده ومساعداته خلال انجاز مهامه وامل له النجاح في تسنم المهام الجديد.

وأشار نائب رئيس حكومة الإقليم الى دور السفير الاسباني في تقريب وجهات النظر للطراف السياسية، واكد انه «كان حريصا على تعزيز العلاقات بين الإقليم واسبانيا في مجالات مختلفة».

وبين قوباد طالباني ان «بيدرو مارتينيز بدء مهامه كدبلوماسي في ١٩٨٧ في السفارة الاسبانية لدى العراق، وكان على علم بالمسألة الكوردية والمعاناة التي تواجه الشعب الكوردي في تلك الفترة، ومنذ ذلك الوقت كان لديه موقف متعاطف مع الشعب الكوردي.

الاتحاد الوطني يطعن بقرار تعليق الاجراءات الخاصة بالانتخابات

المتحدث: طرف سياسي واحد لا يريد اجراء انتخابات برلمان كوردستان

بهدف الوقوف بوجه محاولات الحزب الديمقراطي الكوردستاني، بشأن تأجيل انتخابات برلمان كوردستان، تقدم الاتحاد الوطني الكوردستاني بطلب الى المحكمة الاتحادية العليا، ضد الشكوى التي رفعها مسرور بارزاني الى المحكمة لتأجيل الانتخابات.

فبعد أن رفع مسرور بارزاني رئيس حكومة الاقليم المنتهية صلاحيتها، دعوى قضائية أمام المحكمة الاتحادية العليا، ضد رئيس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، بهدف تأجيل انتخابات برلمان كوردستان، تقدم شالاو كوسرت رسول عضو المكتب السياسي رئيس قائمة الاتحاد الوطني الكوردستاني في أربيل، بطلب الى رئيس وأعضاء المحكمة الاتحادية العليا، للدفاع عن المفوضية وإجراء الانتخابات في الموعد المحدد لها.

وأوضح شالاو كوسرت رسول في طلبه، أن دعوى رئيس وزراء الاقليم مخالف لنص المادة (١٩/ثانيا) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الرقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ المعدل، والتي جاء فيها: «لا يجوز الطعن بقرارات مجلس المفوضين الا امام الهيئة القضائية للانتخابات في الأمور المتعلقة بالعملية الانتخابية حصرا».

كما أشار الطلب، الى أن «موعد تسجيل الدعوى مخالف لنص المادة ٢٣ من النظام الداخلي للمحكمة، التي تنص: «بعد مرور ستة شهور من تحديد موعد الانتخابات، لايجوز الطعن في أي قانون أو نص للانتخابات»، ودعوى بارزاني تأتي قبل شهر واحد فقط من موعد إجراء الانتخابات، الذي تم تحديده بمرسوم اقليمي، كما إن إجراءات

المفوضية والأنظمة المتعلقة بالعملية الانتخابية، تستند الى قانون الانتخابات المعمول به في اقليم كوردستان، وقرار المحكمة الاتحادية العليا الرقم ٨٣ ومعدلاتها ١٣١ و١٨٥/ فيدرالية/٢٠٢٣.

وجاء في طلب الاتحاد الوطني أيضا: «إيقاف أو تعليق أعمال مفوضية الانتخابات في هذا الوقت الحساس، حيث لم يبق إلا القليل ليوم الاقتراع، وأنهت المفوضية عقودها الخاصة بانتخابات برلمان كوردستان، ومنها طبع أوراق الاقتراع وعقد برامج أجهزة التصويت، يتسبب في هدر ملايين الدولارات وحدوث الارتباك في عمل المفوضية، ومن جهة أخرى يؤدي الى إضاعة جهود ومساعي الأحزاب والمرشحين، فضلا عن الأضرار التي تلحق بشعب كوردستان نتيجة عدم تشكيل حكومة منتخبة».

المحكمة استعجلت في إصدارها للامر الولائي

الى ذلك اعلن المتحدث باسم الاتحاد الوطني: «نحترم قرارات المحكمة الاتحادية لكننا نرى ان المحكمة استعجلت في إصدارها للامر الولائي».

وأعلن سعدي بيرة المتحدث باسم الاتحاد الوطني الكوردستاني في تصريح صحفي حول الامر الولائي للمحكمة الاتحادية» ان المحكمة الاتحادية بإصدارها الامر الولائي على الفقرة ٢ من المادة ٢ كانت فيها نوع من الاستعجال ويقرأ من القرار انه معد مسبقا وكان ينتظر فقط تقديم الشكوى للإصدار، لكن نحن من الاتحاد الوطني الكوردستاني نحترم قرارات المحكمة الاتحادية العليا ولا نشوه سمعة واسم المحكمة مثلما قام بها أطراف أخرى نتيجة اصدار القرار بعكس مصالحهم الشخصية».

وأضاف سعدي بيرة « قدم الاتحاد الوطني الطعن من قرار مجلس المفوضين بتعليقه الاستعدادات الفنية والمالية لانتخابات برلمان كوردستان، لأننا نعتقد ان قرار المحكمة الاتحادية لا يشير الى إيقاف او تعليق أي عملية انتخابية بل ان المحكمة قررت إعادة النظر بعدد مقاعد برلمان كوردستان، كما اننا نعتقد ان تأجيل الانتخابات سيضعف مكانة إقليم كوردستان».

وبين المتحدث باسم الاتحاد الوطني: « ان المفوضية والأطراف السياسية المشاركة في الانتخابات انفقت عشرات الملايين من الدولارات للانتخابات، كان من المفترض على المحكمة الاتحادية ان تأخذ هذه المصروفات المادية بنظر الاعتبار ثم تصدر قراراها كما نريد ان نوضح للراي العام ان هناك طرف واحد لا يريد اجراء الانتخابات بعكس قرار جميع الأطراف السياسية الذين يؤيدون اجرئها في موعدها المحدد».

وحول مقاعد المكونات اكد سعدي بيرة: « ان المكونات وليس الاتحاد الوطني هم مسؤولون من الغاء مقاعدهم البرلمانية، حيث اتضحت في الدورات السابقة لبرلمان كوردستان ان هناك من يتواجدون باسم المكونات في برلمان لكنهم ليسوا ممثلون عهنه وكانوا تابعون لحزب معين ويقررون لصالحه».

لايجوز الطعن قبل ستة اشهر

من جهته اكد رزكار حاجي حمه عضو المكتب السياسي مسؤول مكتب الانتخابات في الاتحاد الوطني الكوردستاني لـPUKMEDIA: قدمنا كمكتب الانتخابات في الاتحاد الوطني الكوردستاني طعناً بقرار المفوضية العليا المستقلة

للانتخابات بتعليق الاجراءات الخاصة بانتخابات برلمان كوردستان.

واضاف: لقد قدمنا طعنا لدى الهيئة التمييزية للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات لان هذا الامر مختص بها، وكان يجب تقديم الشكوى باجراءات المفوضية لدى هذه الهيئة وليس لدى المحكمة الاتحادية لانها مختصة باجراءات المفوضية.

وشدد قائلا: لايجوز تقديم اي طعن في اجراءات المفوضية الا قبل ٦ شهور ولم يتبق سوى عدة ايام على انطلاق الحملة الانتخابية.

واضاف: ان الهدف من هذه الشكوى هو تاجيل الانتخابات، لذا نحن قدمنا طعناً بقرار المفوضية لدى الهيئة التمييزية القضائية للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

قرار المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

وقررت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات تعليق العمل بالاجراءات الخاصة بانتخابات برلمان كوردستان بعد صدور امر ولائي من المحكمة الاتحادية العليا.وقالت جمانة الغلاي المتحدة باسم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات: صدر قرار الحكمة الاتحادية بايقاف تنفيذ البند ثانيا من المادة ٢ من نظام تسجيل قوائم المرشحين والمصادقة عليها لانتخابات برلمان كوردستان رقم ٧ لسنة ٢٠٢٤ والتي تنص المادة على انه يتكون برلمان كوردستان من ١٠٠ مقعد موزعة على الدوائر الانتخابية الاربعة.

واضافت: عليه قرر مجلس المفوضين تعليق العمل بالاجراءات الفنية والمالية الخاصة بانتخابات برلمان كوردستان ٢٠٢٤ لحين حسم الدعوى المنظورة امام المحكمة الاتحادية العليا.

قرار المحكمة الاتحادية

وأصدرت المحكمة الاتحادية العليا، أمراً ولائياً بخصوص نظام تسجيل قوائم المرشحين والمصادقة عليها لانتخابات برلمان إقليم كوردستان رقم (٧) لسنة ٢٠٢٤.

وقالت المحكمة في بيان: إن «المحكمة الاتحادية العليا نظرت في الطلب المقدم من رئيس مجلس وزراء إقليم كوردستان/ العراق المتضمن إصدار أمر ولائي في الدعوى المرقمة (١٢٦ / اتحادية / ٢٠٢٤) لحين البت بالدعوى».

واضافت: إن «المحكمة الاتحادية العليا قررت إيقاف تنفيذ البند (ثانياً) من المادة (٢) من نظام تسجيل قوائم المرشحين والمصادقة عليها لانتخابات برلمان إقليم كردستان العراق رقم (٧) لسنة ٢٠٢٤ التي تنص على:

ثانياً:يتكون برلمان إقليم كوردستان من (١٠٠) مقعد موزعة على الدوائر الانتخابية الآتية: -

- محافظة أربيل/ (٣٤) مقعداً
- محافظة السليمانية/ (٣٨) مقعداً
- محافظة دهوك/ (٢٥) مقعداً
- محافظة حلبجة/ (٣) مقاعد

إلى حين حسم الدعوى وذلك لتلافي ما يترتب على تنفيذه من آثار يصعب تداركها مستقبلاً».

قرار مجلس المفوضين

نص قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاستثنائي (٢٨) المؤرخ في ٢٠٢٤/٥/٧ والذي ينص على :

ناقش المجلس قرار المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١٢٦/اتحادية/امر ولائي/٢٠٢٤) في ٢٠٢٤/٥/٧ والذي تضمن اصدار أمر ولائي بايقاف تنفيذ البند (ثانياً) من المادة (٢) من نظام تسجيل قوائم المرشحين والمصادق عليها لانتخابات برلمان إقليم كوردستان العراق رقم (٧) لسنة ٢٠٢٤ والتي تنص على ان يتكون برلمان إقليم كوردستان من (١٠٠) مقعد موزع على الدوائر الانتخابية (**محافظة اربيل ٣٤**) مقعد (**محافظة السليمانية ٣٨**) مقعد (**محافظة دهوك ٢٥**) مقعد (**محافظة حلبجة ٣**) مقعد الى حين حسم الدعوى وحيث أن قرارات المحكمة الاتحادية هي قرارات باتة وملزمة للسلطات كافة أستناداً الى نص المادة (٩٤) من الدستور العراقي ولما كان ايقاف العمل بهذه المادة يتوقف عليه العمل بكافة الاجراءات الفنية والمالية المتعلقة بتخصيص الاجهزة وطباعة اوراق الاقتراع والاستمارات الحساسة وعمل الشركة الفاحصة وبقية الاجراءات الفنية وتنفيذ الجدول الزمني العملياتي الخاص بأنتخابات برلمان إقليم كوردستان وبعد المداولة بين السادة اعضاء مجلس المفوضين .

قرر مجلس المفوضين

اولاً : تعليق العمل بالاجراءات الفنية والمالية الخاصة بأنتخابات برلمان إقليم كوردستان العراق ٢٠٢٤ لحين حسم الدعوى المنظورة أمام المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١٢٦/اتحادية/٢٠٢٤) .

ثانياً : تكليف الادارة الانتخابية بأتخاذ ما يلزم .

ثالثاً : ينشر القرار في الموقع الالكتروني للمفوضية .

وصدر القرار بالاكثرية في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٤/٥/٧

حكومة الاقليم تؤيد مشاركة (TBI) في توطين الرواتب ضمن (حسابي)

عقد مجلس وزراء إقليم كوردستان، الأربعاء ٨ أيار (مايو) ٢٠٢٤، اجتماعه الأسبوعي الاعتيادي برئاسة رئيس مجلس الوزراء مسرور بارزاني، ونائب رئيس المجلس قوباد طالباني، وناقش عدداً من الملفات المهمة المدرجة ضمن جدول أعماله.

وأعرب رئيس مجلس الوزراء، نيابة عن المجلس، عن بالغ حزنه إزاء الحريق الذي اندلع في سوق قيصرية أربيل التاريخي العريق، وأبدى تضامنه الكامل مع المتضررين، وجدد تأكيده على توجيه الجهات المعنية المختصة بإجراء التحقيق اللازم للوقوف على أسباب الحريق، وعبّر في الوقت ذاته عن شكره وامتنانه لفرق الإطفاء والإسعاف والأسايش والشرطة وقوى الأمن الداخلي، وشدد على ضرورة الالتزام التام بقواعد السلامة في جميع أنحاء الإقليم، ولا سيّما في الأماكن العامة لمنع تكرار مثل هذه الحوادث المؤسفة، كما أعلن عن عزم حكومة الإقليم على إعادة تأهيل السوق التاريخي والأثري بالتعاون مع الجهات الحكومية المعنية ومنظمة اليونسكو.

وناقش الاجتماع، ضمن الفقرة الأولى من جدول الأعمال، آخر التطورات المتعلقة بملف الرواتب والمالية والالتزامات المتبادلة بين حكومة الإقليم والحكومة الاتحادية، وكذلك نتائج الاجتماع الأخير للوفد الفني لكلا الجانبين في بغداد بخصوص مبادرات حكومة إقليم كوردستان في مجال الإيرادات غير النفطية المتحققة في الاقليم وتوطين الرواتب.

حكومة الإقليم أوفت بكافة التزاماتها تجاه الحكومة الاتحادية

وجدد رئيس مجلس الوزراء التأكيد على أن حكومة الإقليم قد أوفت بكافة التزاماتها تجاه الحكومة الاتحادية بشكل مستمر، وأشار إلى ضرورة التزام الحكومة الاتحادية بإرسال الرواتب والمستحقات المالية، مشدداً على أن أي مشاكل أو خلافات سياسية يجب ألاّ تعيق عملية إرسال الرواتب.

وقدّم آمانج رحيم سكرتير مجلس الوزراء، الذي ترأس الوفد الفني إلى بغداد الأسبوع الماضي، تقريراً عن نتائج الزيارة والمباحثات التي أجراها مع الجهات المعنية في الحكومة الاتحادية بشأن مبادرات إقليم كوردستان المتعلقة بالإيرادات غير النفطية للإقليم، وآلية مشاركتها مع بغداد وفقاً للدستور وقانون الموازنة العامة الاتحادية وقانون الإدارة المالية الاتحادي،

كما ناقش التقرير متابعة صرف مستحقات إقليم كوردستان لرواتب شهر نيسان، والتخصيصات الأخرى للإقليم المتمثلة بالموازنة التشغيلية والمشاريع الاستثمارية ومشاريع تنمية الأقاليم، بموجب الجداول المرفقة في قانون الموازنة، وقد تضمن التقرير عدداً من المقترحات والتوصيات المطروحة في اجتماعات بغداد باتجاه الحل الجذري لهذه المسائل بما يخدم الجميع ويزيل جميع العقبات امام صرف رواتب الاقليم ومستحقاته الأخرى.

وأثنى مجلس الوزراء على الجهود المبذولة من قبل سكرتير مجلس الوزراء ووفده، مؤكداً أن إقليم كوردستان أوفى بالتزاماته تجاه الحكومة الاتحادية، واستمراره في إرسال ميزان المراجعة الشهري إلى وزارة المالية الاتحادية مرفقاً بالمعلومات الكاملة عن مفردات الإيرادات والنفقات الشهرية، وقائمة متقاضي الرواتب مع جميع البيانات والمعلومات اللازمة، وتنفيذ الالتزامات وفق قانون الموازنة العامة الاتحادية، لذا من المفترض أن تتخذ الحكومة الاتحادية قرار صرف المستحقات المالية للإقليم بأقرب وقت.

كما تناول الاجتماع مسألة توطين رواتب الإقليم، حيث قدم نائب مدير مكتب رئيس مجلس الوزراء، عزيز أحمد، شرحاً تفصيلياً لعملية توطين الرواتب، مشيراً إلى الاتفاق مع المصرف العراقي للتجارة (TBI) للمشاركة في عملية توطين رواتب الإقليم، ولا تزال العملية مستمرة.

وأعلن مجلس الوزراء عن دعمه لمشاركة المصرف العراقي للتجارة (TBI)، وهو مصرف حكومي اتحادي، في عملية توطين رواتب المتقاضين في إقليم كوردستان. وبذلك، يصبح المصرف العراقي للتجارة، المصرف السابع الذي ينضم إلى مشروع توطين الرواتب.

كما تناول الاجتماع، في الفقرة الثانية من جدول الأعمال، مسألة تثبيت موظفي العقود في دوائر ومؤسسات إقليم كوردستان، حيث قدّم سكرتير مجلس الوزراء ورئيس ديوان المجلس تقريراً مشتركاً أعدته الوزارات والجهات المعنية حول هذا الموضوع، وأشار التقرير إلى أن عدد موظفي العقود في الإقليم قد بلغ ٣٠ ألفاً و٦٧٢ موظفاً.

وأعرب مجلس الوزراء عن دعمه ومساندته لمطالب موظفي العقود، الذين يشكلون قوة عاملة مهمة في مؤسسات حكومة الإقليم، خاصة وأنه ينظر إلى دورهم ومسؤولياتهم بعين الاعتبار. وفي هذا السياق، وبهدف اتخاذ القرار السليم من النواحي القانونية والإدارية والمالية، بما يحفظ حقوق موظفي العقود، إسوة بأقرانهم الدائميين، قرر مجلس المجلس التدقيق والمتابعة اللازمة لتحديد الشروط والإجراءات والآليات المناسبة لتثبيت موظفي العقود على الملاك الدائم في إطار الإجراءات القانونية، على أن تستكمل نتائج هذا التدقيق خلال مدة لا تتجاوز ١٥ يوماً، ومن ثم ترفع النتائج إلى مجلس الوزراء من أجل اتخاذ قرار نهائي بصددها.

واُختتم الاجتماع بتقديم وزيرة الزراعة والموارد المائية بيكرد طالباني، تقريراً موجزاً إلى مجلس الوزراء بشأن نتائج زيارة وفد الوزارة الأخيرة إلى بغداد. وتضمن التقرير مسائل عدة ومنها، استلام محصول القمح لفلاحي الإقليم لهذا العام، وصيانة مشاريع السدود وتعزيز المشاريع الإروائية في الإقليم، وتوفير فرص متساوية لمزارعي الإقليم للاستفادة من الخدمات الزراعية إسوة بباقي مناطق العراق.

وثمّن مجلس الوزراء الجهود التي بذلتها وزيرة الزراعة والموارد المائية ووفد الوزارة خلال زيارتهم الأخيرة إلى بغداد، وأكد على ضرورة اضطلاع الحكومة الاتحادية بمسؤولياتها في ضمان حصول إقليم كوردستان على كامل حقوقه الدستورية، بما يشمل الاستفادة من مشاريع السدود والمشاريع الإروائية، والدفاع عن حقوق ومستحقات مزارعي وفلاحي الإقليم، وكذلك حق مزارعي الإقليم في الاستفادة من جميع الخدمات الزراعية التي تقدمها بغداد إلى المزارعين والفلاحين في باقي مناطق العراق.

رئيسا الجمهورية والبرلمان :

الإسراع في اختيار رئيس مجلس النواب لإقرار التشريعات

دعا رئيس الجمهورية عبد اللطيف رشيد ورئيس البرلمان بالإنابة محسن المندلاوي، الاثنين، القوى السياسية إلى الإسراع في اختيار رئيس جديد لمجلس النواب.

وقال المكتب الإعلامي لرئيس مجلس النواب بالنيابة في بيان ان "رئيس مجلس النواب بالنيابة محسن المندلاوي التقى، اليوم، رئيس الجمهورية عبد اللطيف جمال رشيد"، مبينا انه "جرى، خلال اللقاء، بحث الأوضاع العامة في البلد، إضافة إلى مناقشة آخر المستجدات على الساحتين الإقليمية والدولية".

واضاف ان "الجانبين شددا على ضرورة تكثيف الجهود بين القوى السياسية للإسراع في اختيار رئيس جديد لمجلس النواب، والاتفاق على إقرار التشريعات التي تلبي احتياجات المواطنين وتسهم في تحسين الأوضاع المعيشية والخدمية"، لافتا الى انه "تم التأكيد على أهمية دعم إجراءات الحكومة في تنفيذ برنامجها خاصة في مجالات تثبيت الأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية".

الشراكات الاقتصادية .. مرتبة عظمى في سُلم المصالح المالية

شارك ممثل فخامة رئيس الجمهورية معالي رئيس ديوان الرئاسة الدكتور كامل الدليمي في المنتدى الأقتصادي للشراكات المالية والصناعية والتجارية بين جمهورية العراق والمملكة الأردنية الهاشمية والمنطقة الذي عقد مؤخرا في العاصمة الأردنية عمان.

وألقى ممثل رئيس الجمهورية كلمة في حفل افتتاح المنتدى نقل من خلالها تحيات فخامة الرئيس إلى المشاركين وتمنياته لهم بالتوفيق والنجاح.

وأشار معالي رئيس الديوان إلى أن انعقاد هذا المنتدى يعد فرصة لأستكشاف الفرص الأقتصادية والتمويلية المتصلة بالاستثمار بين البلدين الشقيقين، وطرح الرؤى حول الفرص الاستثمارية في قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والاستثمار العقاري، والصناعي، وفي قطاعات النقل والتجارة والسياحة.

وفي ما يلي نص كلمة ممثل رئيس الجمهورية في المنتدى:

«بسم الله الرحمن الرحيم

أصحاب السمو والمعالي والسعادة، من الوزراء والسفراء ورجال الأعمال والمستثمرين المحليين والدوليين .

السيدات والسادة الحضور.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

يطيب لنا تمثيل رئاسة جمهورية العراق الموقرة، في منتداكم الكريم هذا، ونلقي على مسامعكم الطيبة هذه الكلمة إستجابة لتوجيهات فخامة الرئيس الدكتور عبد اللطيف جمال رشيد الذي شرفنا وحملنا

وافراً من تحياته وأمنياته الأخوية، بالسداد والتوفيق، وأن يكتب الباري سبحانه للمحفل المبارك هذا، النجاحات المتواصلة لتعزيز أواصر الاخوة العراقية الأردنية، وبما يحقق المنفعة المتبادلة لشعبينا الشقيقين .

الاخوات والاخوة الكرام ..

كما هو معلوم فان الشراكات الاقتصادية والتكاملات الاستثمارية، تحتل اليوم مرتبة عظمى في سُلم المصالح المالية والصناعية والتجارية، بين الشعوب والمؤسسات الحكومية والاستثمارية، على حد سواء، سعياً لخلق فرص اقتصادية جديدة وواعدة ، تعزز أنجاح الشراكات في المجالات والصعد المختلفة .

إن العلاقات الاقتصادية والتجارية والتعاملات المالية والمصرفية، بين العراق والاردن تعود الى السنوات الاولى لتأسيس الدولتين، وقد شهدت هذه العلاقات تطورات إيجابية على مدى سنوات وعقود وعهود مختلفة ، طالما تأطرت بأطر الاخوة والمحبة والثقة المتبادلة بين البلدين الشقيقين الجارين .

ولقد توجت هذه العلاقات الكريمة الطيبة، بالزيارة الميمونة لفخامة الرئيس، الدكتور عبد اللطيف جمال رشيد إلى الأردن مؤخراً، ولقائه جلالة الملك المعظم عبدالله الثاني عاهل المملكة الاردنية الهاشمية، وجمع كريم من الوزراء والمسؤولين الأردنيين.

ولقد كان لنا شرف حضور هذه الزيارة التأريخية، ومواكبة تفاصيلها الدقيقة، والاطلاع عن كثب على حرص فخامة الرئيس ، وجلالة الملك الاردني، على الارتقاء بالعلاقات العراقية الاردنية الى اعلى المستويات، وبما يعزز من روح الاخوة بين البلدين والشعبين الشقيقين، ويفتح آفاق جديدة في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، ويوسع من أطر التبادلات التجارية ويقدم الدعم لا للمشاريع الاستثمارية الكبرى فحسب، بل ويسهم في دعم المشاريع الصغيرة للشركات والافراد، وبما يحقق التنمية المستدامة وتحسين دخل الافراد وأيجاد فرص عمل مضافة للشباب العراقي والاردني على حد سواء.

تعلمون أيها الحضور الكرام أن نجاح الشراكات الاقتصادية تحكمه عوامل عدة منها الثقة التي تشجع المستثمرين على توظيف أموالهم في بيئة إقتصادية صحية، ناهيكم عن تصاعد وتيرة النمو الاقتصادي الذي يعزز من هذه الثقة ويحفظ معدلات الفائدة ويقضي على مشكلات الامراض الاقتصادية وفي مقدمتها امراض التضخم والفقر والبطالة .

ونحن على ثقة تامة بقدراتكم على تجاوز الصعاب وتذليل المعوقات التي تعترض سبل النجاح من خلال اعداد خريطة طريق لتعاون وتنمية مستدامة للاقتصادين العراقي والاردني.

السيدات والسادة الاكارم ...

نجدد ونؤكد مرة اخرى موقف ودعم ومؤازرة دوائر رئاسة جمهورية العراق لمنتداكم الموقر هذا، ونبارك النيات والاهداف الكريمة لمجلس الاعمال العراقي ونحي في الوقت عينه الاخوة العاملين في غرفتي صناعة الاردن وعمان ، والتحيات موصلة الى جميع الشخصيات الرسمية ورجال الاعمال والشركات الاستثمارية والتمويلية، المشاركة في هذا المنتدى ..

وفقكم الله لما فيه الخير والصلاح

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

الفاتيكان تشيد بدور الرئيس العراقي في ترسيخ التعايش بين المكونات

تسلّم فخامة رئيس الجمهورية الدكتور عبد اللطيف جمال رشيد رسالة شكر جوابية من قداسة بابا الفاتيكان البابا فرنسيس ردا على تهنئة فخامته بمناسبة الذكرى الحادية عشرة لاعتلائه الكرسي البابوي لحاضرة الفاتيكان.

جاء ذلك خلال استقبال فخامته، الثلاثاء ٧ آيار ٢٠٢٤ في قصر بغداد، سفير دولة الفاتيكان لدى العراق السيد ميتا لسكوفار بمناسبة انتهاء مهام عمله.

وأشاد السيد الرئيس، خلال اللقاء، بالعلاقات الثنائية بين العراق ودولة الفاتيكان، والتعاون والتنسيق المشترك لترسيخ أسس السلم والأمن والاستقرار في البلاد والمنطقة، مؤكدا أهمية جهود الحبر الأعظم في إرساء ثقافة المحبة والتآخي والسلام بين الأمم والشعوب.

وحمّل رئيس الجمهورية سعادة السفير تحياته لقداسة البابا وتمنياته له بموفور الصحة والعافية، مشيدا بالجهود التي قدمها السفير ميتا لسكوفار خلال فترة عمله في البلاد، ومتمنيا له النجاح في مهامه المقبلة.

من جانبه، أعرب سفير الكرسي الرسولي عن شكره وتقديره لرئيس الجمهورية للدعم الذي تلقاه من فخامته أثناء فترة خدمته في بغداد، كما نقل السفير شكر وتقدير الفاتيكان للسيد الرئيس على الاهتمام بشؤون المسيحيين وحرصه على متابعة أوضاعهم والعمل على تذليل العقبات التي تواجههم، ودور فخامته في ترسيخ التعايش السلمي بين جميع مكونات الشعب العراقي، مؤكداً حرص البابا على توطيد علاقاته مع العراق وبما يرسخ السلام والاستقرار للعراقيين جميعاً.

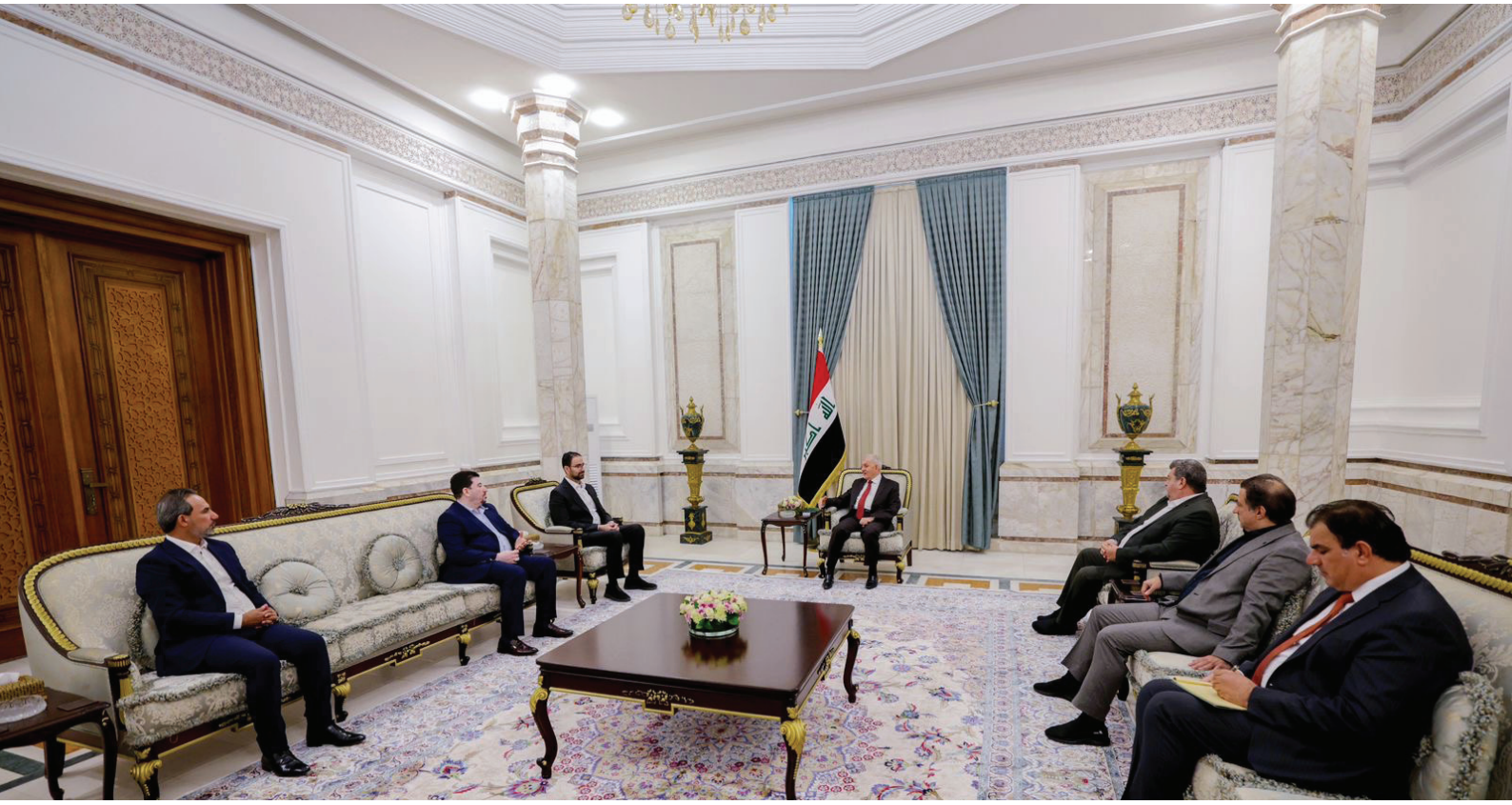

رئاسة الجمهورية تشهد لقاءات وحوارات متعددة للوصول الى حلول لمختلف القضايا العالقة

أكد فخامة رئيس الجمهورية الدكتور عبد اللطيف جمال رشيد أن استقرار العراق على المستوى الأمني هو الركيزة الاساسية للتطور على المستويات كافة.

جاء ذلك خلال استقبال فخامته، الإثنين ٦ آيار ٢٠٢٤ في قصر بغداد، عدداً من المحللين السياسيين.

وفي مستهل اللقاء أكد السيد الرئيس ان رئاسة الجمهورية تشهد لقاءات وحوارات متعددة للوصول الى حلول لمختلف القضايا العالقة ابرزها حسم ملف اختيار رئيس مجلس النواب، وتعزيز العلاقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان، مشيرا الى ضرورة تركيز القوى السياسية على توحيد الرؤى فيما بينها وتذليل العقبات أياً كانت والتي تمنع التوصل إلى حلول منطقية ونهائية للعديد من المسائل التي يواجهها البلد.

كما تحدث فخامته عن نشاطات رئاسة الجمهورية خاصة في مجال تقديم عدد من مشاريع القوانين مثل مشروع قانون المجلس الأعلى للمياه، ومشروع قانون تعديل قرار مجلس قيادة الثورة المنحل الخاص بالافراز العقاري، ومشروع قانون الهيئة العليا لتمكين المرأة، ومشروع قانون تعديل قانون المخدرات والمؤثرات

العقلية، ومشروع قانون استرداد عائدات الفساد، الى مجلس النواب لغرض اقرارها لما لها من صلة مباشرة باحتياجات المواطنين.

وأشار فخامته إلى أن رئاسة الجمهورية تلقت العديد من الرسائل من أهالي المعتقلين تؤكد عدم إطلاق سراحهم رغم انتهاء فترة محكومياتهم، وانطلاقا من دور رئاسة الجمهورية، شكلت لجنة تضم ممثلين عن رئاسة الجمهورية ووزارتي الداخلية والعدل ومجلس القضاء الأعلى ومستشارية الأمن القومي، وعقدت عدة اجتماعات أسفرت عن إطلاق سراح ما يقارب من (٩) آلاف من الموقوفين.

كما أوضح فخامة الرئيس إن العراق يتمتع بعلاقات سياسية واقتصادية متينة مع دول الجوار والعالم ويسعى دائماً لتعضيد علاقاته مع الجميع وبما يؤمن المصالح المشتركة ويعزز الأمن والاستقرار.

وأشار السيد الرئيس إلى أهمية دور المحللين السياسيين والمختصين بالشأن العراقي وحجم المسؤولية الوطنية الملقاة على عاتقهم في طرح الأفكار وإيجاد الحلول الى الأزمات.

بدورهم، عبر السادة المحللون السياسيون تثمينهم لمواقف فخامة رئيس الجمهورية ومتابعته المستمرة لقضايا المواطنين، مؤكدين اهمية اللقاء مع فخامته لتبادل الاراء والافكار وبما يصب في الصالح العام.

ضرورة الاهتمام بالأطباء وتوفير الدعم الذي يحتاجونه

هذا واستقبل فخامة رئيس الجمهورية الدكتور عبد اللطيف جمال رشيد، الثلاثاء ٧ أيار ٢٠٢٤ في قصر بغداد، نقيب أطباء العراق الدكتور حسنين صفاء شبر، والوفد المرافق له.

وفي مُستهل اللقاء هنأ السيد الرئيس، الدكتور حسنين صفاء شبر، بمناسبة انتخابه نقيبا للأطباء، متمنيا له التوفيق والنجاح في مهام عمله، كما أكد فخامته الأدوار المهمة والمساندة التي تضطلع بها النقابة في دعم جهود الحكومة بتحسين الواقع الطبي، ومراقبة عمل العيادات الخاصة ومراعاة أسعار الفحص بما يخفف الثقل عن كاهل المواطنين.

وأشار رئيس الجمهورية إلى ضرورة الاهتمام بالأطباء وتوفير الدعم الذي يحتاجونه في ممارسة مهام عملهم الطبية والإنسانية، لافتا إلى أن الأطباء العراقيين لديهم سمعة طيبة في العديد من الدول المتقدمة.

من جانبه، استعرض نقيب الأطباء سير عمل النقابة والقضايا التي تعمل عليها في المساعدة من أجل تطوير وتعزيز العمل الصحي والعلاجي في البلد والاهتمام بالأطباء الجدد، مشيرا إلى سعي النقابة لتعديل قانون نقابة الأطباء لسنة ١٩٨٤، وتفعيل قانون حماية الأطباء لسنة ٢٠١٣ وقانون دعم الأطباء لسنة ٢٠١٦.

وأكد الدكتور شبر أن توجيهات فخامة رئيس الجمهورية ستكون دليل عمل لنا في التركيز على مواكبة التطورات في مجال الطب من خلال المشاركة في المؤتمرات الطبية العالمية أو إقامتها في العراق من أجل تبادل الخبرات والمعلومات بشأن تطور العلوم وارتقاء وسائل العلاج الحديثة.

بارزاني يعبر تقديره العميق لإيران: صديقنا في الأوقات الصعبة

يزور طهران في مسعى جديد لتأجيل انتخابات إقليم كردستان

المرصد عن ارنا و ميهر:

وصل رئيس إقليم كردستان العراقي نيجيرفان بارزاني، الأحد، إلى طهران في زيارة وصفها مصدر في الإطار التنسيقي الشيعي بأنها «الفرصة الأخيرة لتأجيل انتخابات برلمان الإقليم والحفاظ على وحدته».

ونقلت وكالة «أنباء العالم العربي» عن مصدر في الإطار التنسيقي الشيعي أحد مكونات تحالف إدارة الدولة الذي يضم أحزاباً شيعية وسُنية وكردية شكلت الحكومة العراقية الحالية، قوله إن «زيارة بارزاني إلى طهران تأتي في سياق مساعي الحزب الديمقراطي الكردستاني (بزعامة مسعود بارزاني) لتأجيل انتخابات برلمانهم لمنحه فرصة إجراء تعديلات على قرار المحكمة الاتحادية فيما يخص حصص الأقليات وإشراف مفوضية الانتخابات الاتحادية عليها بدلاً من مفوضية الإقليم».

وأفاد المصدر أن بارزاني سيركز على مطالبة طهران الضغط على حليفهم حزب الاتحاد الوطني

الكردستاني، الذي يتزعمه بافل طالباني، للموافقة على تأجيل الانتخابات.

وأضاف: «يضع الإيرانيون على طاولتهم ملف المنظمات الإسرائيلية الموجودة في الإقليم والتي تستهدف أمن بلادهم باستمرار».

هذا وفي بداية محادثاته اجتمع نيجيرفان بارزاني رئيس إقليم كوردستان، (الاثنين، ٦ أيار ٢٠٢٤) في طهران، مع سماحة علي خامنئي المرشد الأعلى للثورة الإسلامية في إيران.

وخلال الاجتماع، عبر نيجيرفان بارزاني عن سعادته للقاء سماحة خامنئي وأكد استعداد ورغبة إقليم كوردستان في تطوير علاقاته مع جمهورية إيران الإسلامية في المجالات كافة. كما جدد التعبير عن الشكر لمساعدات ودعم إيران للعراق وإقليم كوردستان.

وفي محور آخر من الاجتماع، شدد الجانبان على أهمية علاقات إيران مع العراق وإقليم كوردستان واتفقا في الرأي بضرورة حماية الأمن والاستقرار وتوسيع آفاق التعاون المشترك بين جمهورية إيران الإسلامية وبين العراق وإقليم كوردستان.الأوضاع في المنطقة بصورة عامة ومجموعة مسائل تحظى بالاهتمام المشترك، شكلت محوراً آخر للاجتماع.

إيران داعم وصديق كبير خلال الأوقات الصعبة

الى ذلك اكد الرئيس الايراني ابراهيم رئيسي خلال لقائه برئيس إقليم كردستان العراق نيجيرفان بارزاني: أن علاقات كردستان مع إيران تقوم على روابط تاريخية ووطنية ودينية وثقافية، وأعرب عن أمله بان تتحول هذه الرحلة إلى نقطة تحول في تحسين مستوى العلاقات السياسية والأمنية والاقتصادية والثقافية بين إيران واقليم كردستان العراق.

وقال رئيسي: إن دعم إيران للأكراد، سواء في عهد نظام صدام أو في مجزرة حلبجة، أو هجوم داعش، تثبت أن إيران هي سند وصديق كبير في الأيام الصعبة التي يمر بها العراق وكردستان.

وأشار رئيسي إلى أن الحكومة الإيرانية والأمة تعتبران أمن العراق هو أمنهم، وأضاف رئيسي: نحن واثقون من حسن النية والصداقة بين إخواننا العراقيين والأكراد، ولكن مع الأخذ في الاعتبار كراهية الأعداء، بما في ذلك الكيان الصهيوني، ضد الشعب الإيراني. والأمة الإيرانية، نتوقع من حكومة العراق وإقليم كردستان أن تمنع بشكل قاطع أي إساءة لتراب هذه المنطقة ضد إيران من قبل عناصر العدو الصهيوني والعناصر المناهضة للثورة.

وثمن الرئيس الايراني تصرفات حكومة العراق وإقليم كردستان في تنفيذ بنود اتفاقية امنية بين البلدين، وأكد الرئيس على التنفيذ الكامل والصارم لهذه الاتفاقية وذكر: نزع السلاح الكامل وغياب العناصر المناهضة للثورة في الأراضي العراقية هي ضرورة.

كما اكد على انه لا يوجد لدى إيران أي عائق أمام توسيع التعاون الاقتصادي والعلاقات التجارية مع إقليم كردستان، معتبرا الحدود الطويلة بين الجانبين فرصة ثمينة لتحسين مستوى العلاقات، مؤكدا على ان الأمن هو أساس أي نوع من التعاون وتوسيع التفاعلات الثنائية.

بارزاني: لولا الثورة الإسلامية لما عرف ما هو مصير الحركة الكردية اليوم

بدوره اعرب نيجيرفان بارزاني عن سعادته بلقاء الرئيس الايراني، واشار الى أن القواسم المشتركة الدينية والتاريخية والثقافية خلقت روابط عميقة بين الجانبين خلال سنوات طويلة من حسن الجوار، من الجمهورية الإسلامية. وأعرب عن تقديره العميق لإيران باعتبارها صديقا في الأوقات الصعبة ودولة وقفت دائما الى جانب العراق وإقليم كردستان في الازمات والمشاكل.

وثمن رئيس اقليم كردستان العراق دور القائد الشهيد قاسم سليماني في أمن وبقاء كردستان، مؤكدا على ان أساس العراق الجديد والعلاقات اليوم هي نتيجة التعاون السعيد بين إيران والعراق، وبالتالي فإن إيران ليست مجرد جارة لنا، مضيفا انه لولا الثورة الإسلامية والجمهورية الإسلامية، لما عرف ما هو مصير الحركة الكردية اليوم، ولافتا الى ان احترام هذا التعاون والتفاعلات هو خط أحمر لن يتم تجاوزه أبدا.

وفي اشارة الى أن حدود إيران وإقليم كردستان لم تكن مغلقة حتى في عهد كورونا، بين بارازاني بأن العلاقات الثنائية الماضية مشرفة ونتطلع لبناء مستقبل اكثر اشراقا ونتوقع من إيران أن تستمر في الوقوف الى جانبنا لحل المشاكل في العراق وبناء بلد مزدهر ومتقدم.

كما صرح رئيس اقليم كردستان بأنه لايوجد منطق سليم يسمح لنا بتفضيل العلاقات مع دولة قوية وصديقة على التعاون مع كيان اصبح في أسوأ أوضاعه اليوم مؤكدا على الالتزام في التنفيذ الكامل للاتفاقية الأمنية الإيرانية العراقية.

بارزاني: الإمام الخميني كان قائدنا أيضاً و اللواء سليماني أول من ساعدنا لمواجهة داعش

الى ذلك نقل النائب السياسي لمكتب الرئيس عن رئيس إقليم كردستان العراق في لقاء مع آية الله رئيسي وكتب: بارزاني قال إن "الإمام الخميني لم يكن زعيم إيران فحسب، بل قائدنا أيضا".

وأفادت وكالة مهر للأنباء، ان النائب السياسي لمكتب الرئيس الايراني، محمد جمشيدي، نقل يوم الاثنين، ٣ جمل عن رئيس إقليم كردستان العراق، نيجرفان بارزاني، في لقاءه مع آية الله رئيسي، وكتب: بارزاني قال في هذا اللقاء « لو لم تكن هناك ثورة إيرانية، لما كان عرف مصير الحركة الكردية» و»الإمام الخميني لم يكن قائد إيران فحسب، بل كان قائدنا أيضا» و»كما قال مسعود بارزاني أيضا، أول من ساعد الأكراد ضد داعش هو الجنرال قاسم سليماني".

محادثات مع مع أمين المجلس الأعلى للأمن القومي

هذا وأكد رئيس إقليم كردستان العراق، أن أمن إيران هو أمننا ولن نسمح لأي طرف ثالث من إقليم كردستان العراق بالمساس بأمن الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

و أعرب نيجرفان بارزاني، رئيس إقليم كردستان العراق، في لقاء مع علي أكبر أحمديان ممثل قائد الثورة

وأمين المجلس الأعلى للأمن القومي الايراني، عن سعادته بتواجده في طهران والاجتماعات التي أجراها مع المسؤولين وقال إن أمن إيران هو أمننا ولن نسمح لأي طرف ثالث من إقليم كردستان العراق أن يمس بأمن الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

وفي إشارة إلى دعم الجمهورية الإسلامية الإيرانية، سواء خلال الكفاح ضد نظام صدام وبعد ذلك وفي تشكيل العراق الجديد، أعرب بارزاني عن أمله في أن تتحسن العلاقات بين إقليم كوردستان العراق والجمهورية الإسلامية الإيرانية على كافة الأصعدة، بما في ذلك البعد الأمني وتوسيع العلاقات الاقتصاد بشكل أكبر.

كما رحب أحمديان بتطور العلاقات بين الجمهورية الإسلامية وشعب العراق، بما في ذلك شعب كردستان العراق، وأشار إلى العلاقات التاريخية والثقافية العميقة والطويلة الأمد، والتي تشكلت على أساس المثل المشتركة وتعززت على مر السنين، ولذلك، لا ينبغي السماح لأي طرف ثالث، بما في ذلك الكيان الصهيوني والمناهضين للثورة والمعارضين للجمهورية الإسلامية، بإلحاق الضرر بها.

كما أعلن استعداده للتعاون الشامل مع إقليم كردستان في إطار الدستور العراقي.

وأضاف أحمديان: الجمهورية الإسلامية الإيرانية مستعدة لتقديم كافة أنواع الدعم لشعب وسيادة العراق وإقليم كردستان، وخاصة السيد نيجرفان بارزاني.

كما أكد الجانبان على التنفيذ الكامل للاتفاقية الأمنية بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية والعراق حتى الوصول انتيجتها والقضاء التام على الانفلات الأمني.

مباحثات مع وزير الخارجية الايراني

من جهة اخرى وخلال اجتماع عقد بعد ظهر (الاثنين، ٦ أيار ٢٠٢٤) بطهران بين نيجيرفان بارزاني رئيس إقليم كوردستان والوفد المرافق له، و حسين أمير عبداللهيان وزير خارجية إيران، جرى التباحث حول علاقات العراق وإقليم كوردستان مع جمهورية إيران الإسلامية.

وأكد الجانبان على أهمية تعزيز العلاقات بين البلدين واستعرضا الأرضية والفرص المتاحة لزيادة الحركة التجارية ورفع حجم التبادل التجاري والأنشطة الاقتصادية وأعمال ومشاريع القطاع الخاص الإيراني في العراق وإقليم كوردستان.

وفي محور آخر للاجتماع، تم تسليط الضوء على الأوضاع السياسية العامة في العراق وإقليم كوردستان، وأحدث التطورات في المنطقة مع التشديد على حماية الاستقرار.

رئيس اقليم كوردستان يجتمع مع القائد العام للحرس الثوري الايراني

في اطار برنامج زيارته الى طهران، اجتمع السيد نيجيرفان بارزاني رئيس اقليم كوردستان بعد ظهر الثلاثاء ٢٠٢٤/٥/٧ مع الجنرال حسين سلامي القائد العام للحرس الثوري لجمهورية ايران الاسلامية.

وتمت في الاجتماع مناقشة علاقات ايران مع العراق ومع اقليم كوردستان على وجه الخصوص في المجال الامني. واكد الجانبان على اهمية تعزيز التنسيق والتعاون بين الجهات المعنية في جمهورية ايران

الاسلامية مع العراق واقليم كوردستان من اجل حماية امن واستقرار الحدود ومواجهة المخاطر الامنية من اية جهة كانت.

وفي محور آخر للاجتماع تم التباحث حول تأثير ونتائج الحرب والصراعات في الشرق الاوسط على اوضاع المنطقة. واتفق الجانبان في الرأي حول ان على الجميع العمل على حماية الامن والاستقرار والحيلولة دون توسع التعقيدات والمشاكل.

وشكل التعاون والتنسيق الامني والعسكري بين اربيل وبغداد ومواجهة مخاطر وتهديدات الارهاب وعدد من القضايا ذات الاهتمام المشترك، جانبا آخر من الاجتماع .

رئيس إقليم كوردستان يجتمع مع رئيس البرلمان الإيراني

في اليوم الثاني من زيارته الرسمية إلى طهران، اجتمع السيد نيجيرفان بارزاني رئيس إقليم كوردستان والوفد المرافق له، صباح (الثلاثاء، ٧ أيار ٢٠٢٤)، مع السيد محمد باقر قاليباف رئيس مجلس الشورى الإسلامي لجمهورية إيران الإسلامية.

وخلال الاجتماع، أكد الجانبان على أهمية وجود علاقات طيبة تربط العراق وإقليم كوردستان مع جمهورية إيران الإسلامية وتقوم على أسس حسن الجوار والمصالح المشتركة. وفي هذا السياق، تم استعراض الفرص وسبل تطوير جميع أوجه العلاقات والتعاون المشترك بين الجانبين.

واتفق الجانبان في الرأي بأن هناك المزيد من الأرضيات والفرص للتعاون المشترك بين جمهورية إيران الإسلامية وبين العراق وإقليم كوردستان في قطاعات التجارة، الاقتصاد، الاستثمار، الزراعة، السياحة،الثقافة والتعليم والدراسة الجامعية وغيرها من القطاعات، ومن المهم في هذا الاتجاه أن تبذل الجهات المعنية من الجانبين المزيد من الجهد وتولي المزيد من الاهتمام بالعمل على تطوير هذه العلاقات والتعاون المشترك.

ومن جانبه، قال نيجيرفان بارزاني،: «لقد عقدنا لقاءات إيجابية في طهران خلال هذه الزيارة، وكما ذكرتم، جاءت هذه الزيارة في وقت مناسب. إنّ العلاقات التي تجمع بين إيران وإقليم كردستان العراق علاقات تاريخية، وقد شهدت هذه العلاقات تقلبات بالتأكيد، لكن من خلال الإدارة والاهتمام بهذه المسألة، يمكننا حل جميع المشاكل.»

وأشار بارزاني إلى لقاءاته بالأمس مع كبار المسؤولين في بلادنا، وبشكل خاص سماحة قائد الثورة الإسلامية، وقال: «أعتقد أن هناك فصلاً جديدًا في العلاقات بين إقليم كردستان والجمهورية الإسلامية الإيرانية، وفي هذا الصدد من المهم أن نشكر إيران على كل الدعم الذي قدمته لنا في الأوقات الصعبة.»

وتابع قائلاً: «في جميع الظروف الصعبة التي واجهناها منذ عام ٢٠١٢، وكذلك في انتصاراتنا، رأيناكم إلى جانبنا، وبالتأكيد لن نسمح لإقليم كردستان بأن يصبح مركزًا لتهديد الجمهورية الإسلامية الإيرانية. لا نريد ذلك، وسنتعامل مع أي محاولة كهذه.»

كما أكد رئيس إقليم كردستان العراق على موقف الإقليم الداعم للجمهورية الإسلامية وقال: «نعتقد أنّ أي عقل سليم لايقبل بأن يرتبط ويتواصل مع الكيان الصهيوني وأن يخسر إيران.»

النقاط الخمس المهمة في زيارة بارزاني إلى طهران؟

همشهري/الترجمة :المرصد

تاتي زيارة نيجيرفان بارزاني، رئيس إقليم كردستان العراق، إلى إيران، بعد نحو ٣ سنوات ومشاورات مع مسؤولين رفيعي المستوى في الجمهورية الإسلامية، في مرحلة فيها قضايا مهمة للجانبين، من السياسي والأمني الاقتصادية والتجارية، للمناقشة والتشاور.

لقد وصل بارزاني، الأحد، إلى طهران على رأس وفد رفيع المستوى، فيما شهدت العلاقات بين الجانبين صعودا وهبوطا كبيرا في السنوات الأخيرة. لكن الخبراء يعتقدون الآن أن مشاورات بارزاني مع كبار المسؤولين الإيرانيين تظهر رغبة الجانبين في تعزيز العلاقات الثنائية ويمكنها رسم منظور جديد لتوسيع التعاون بين إيران وإيران.

وتتضاعف أهمية هذه الزيارة في ظل التوترات السياسية والأمنية الكبيرة التي تشهدها العلاقات بين طهران وأربيل في أعقاب أحداث العام الماضي.

وفي مثل هذه الحالة، يرى المتابعون لتطورات المنطقة أن هذه الجولة تسعى إلى تحقيق أهداف متعددة، سنتناول بعضها فيما يلي.

اولا:التنفيذ الكامل للاتفاقية الأمنية الإيرانية العراقية

تاتي زيارة بارزاني الأولى إلى طهران بعد التوترات الأخيرة بين الجانبين في وضع يعتبر فيه تنفيذ الاتفاقية الأمنية الإيرانية العراقية بشأن طرد الجماعات الإرهابية والانفصالية من إقليم كردستان العراق أحد أهم القضايا على طاولة الجانبين في طهران. وذلك في وضع حيث على الرغم من الإجراءات التي اتخذها الجانب العراقي من أجل تنفيذ هذا

الاتفاق، إلا أن إيران تواصل إثارة الانتقادات حول عدم التنفيذ الكامل بهذا الاتفاق؛ والانتقادات موجهة إلى سلطات إقليم كردستان في هذا البلد وعدم الاهتمام بالتنفيذ الكامل لأحكام العقد.

ثانيا؛ تفعيل مكافحة الحركات الإرهابية للجماعات الانفصالية

وتعتبر المواجهة الفعالة لإقليم كردستان العراق ضد الأنشطة الإرهابية للجماعات الانفصالية أحد أهم مطالب إيران من الجانب الآخر، ويبدو أنها أحد المحاور الأساسية لمداولات بارزاني في طهران.

وحذرت طهران مرارا سلطات إقليم كردستان العراق من هذا الأمر، كما قامت بعمليات عسكرية مباشرة في الاقليم.

هذا فيما أظهرت التحقيقات أنه رغم الإجراءات التي اتخذتها سلطات الإقليم لمواجهة التحركات الأمنية للجماعات الإرهابية، إلا أن هذه الإجراءات بعيدة كل البعد عن الوصول إلى الهدف المنشود.

ثالثا: التصدي للحركات الصهيونية المناهضة لإيران

وتعد استضافة وتعاون سلطات إقليم كردستان العراق مع الأجهزة الأمنية المناهضة لإيران، بما في ذلك الموساد، إحدى القضايا التي تسببت دائمًا في التوتر بين الجانبين. وفي مثل هذا الوضع، وفي بعض الحالات، وبسبب عدم اهتمام أربيل بتحذيرات طهران، استهدفت إيران قواعد الموساد في إقليم كردستان. وفي مثل هذا الوضع، تبدو هذه القضية أحد المحاور الأساسية لمشاورات بارزاني في طهران.

رابعا:تطوير التعاون الاقتصادي والتجاري

خلال السنوات الأخيرة، كانت لدى طهران وأربيل دائمًا الإرادة اللازمة لتطوير التعاون الاقتصادي. وهو النهج الذي واجه مشاكل في الأشهر الأخيرة بعد ظهور التوترات في العلاقات بين الجانبين.

وفي مثل هذا الوضع، يبدو أن تسهيل التعاون الاقتصادي والتجاري بين إيران وإقليم كردستان العراق سيكون أحد أهم محاور مشاورات بارزاني في طهران.

وبحسب بعض الإحصائيات المتوفرة فإن حجم التبادلات التجارية بين إيران وإقليم كوردستان قبل اندلاع توترات العام الماضي بلغ نحو ٢/٥ مليار دولار، ومن المؤمل أن توفر زيارة رئيس الإقليم إلى طهران ارضية مناسبة لمواصلة تطوير هذه التبادلات.

خامسا:مساعدة إيران على حل أزمة الوضع السياسي

يواجه إقليم كردستان العراق أزمات سياسية في الأيام الأخيرة، خاصة فيما يتعلق باجراء الانتخابات.

وفي مثل هذه الحالة، يرى بعض الخبراء أن هذا الموضوع سيبحثه بارزاني خلال زيارته إلى طهران.

ويعتقد البعض أنه بالنظر إلى العلاقات القائمة بين إيران والاتحاد الوطني الكردستاني، كأحد التيارين الرئيسيين في هذه المنطقة، فإن الجمهورية الإسلامية يمكن أن تكون جزءا من الحل للأزمة السياسية الحالية في إقليم كردستان.

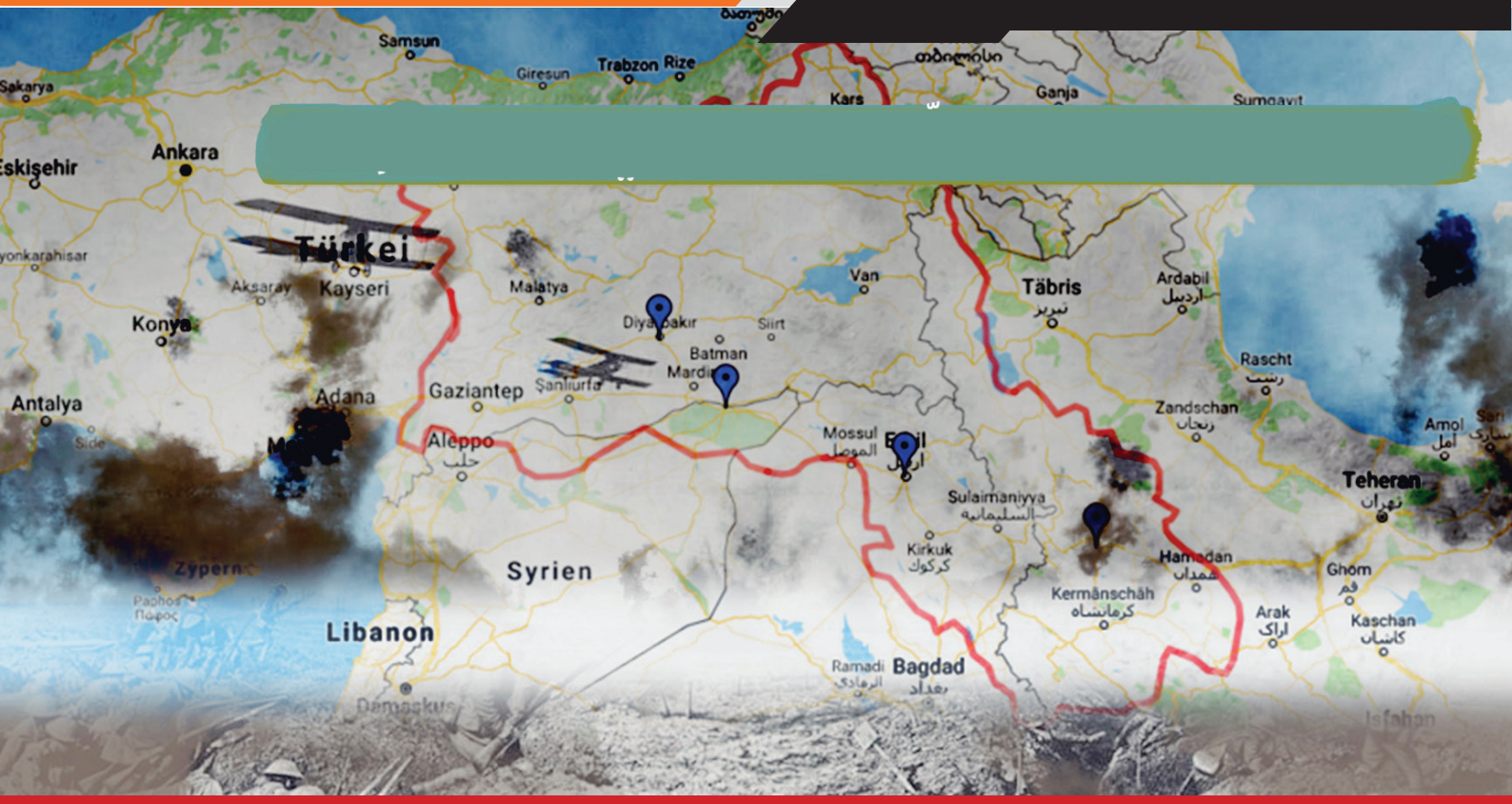

ضرورة استعداد الكرد للمستجدات في الشرق الأوسط

*مركز روج آفا للدراسات الاستراتيجية

تعيش منطقة الشرق الأوسط عمومًا وكردستان على وجه الخصوص صراعات بين القوى المهيمنة، وباتت ساحة للحروب والمواجهات؛ وذلك بسبب غناها بالثروات السطحية والباطنية؛ فمنذ الحرب العالمية الأولى (١٩١٤-١٩١٨) تمّ وضع مخطّط للشرق الأوسط، بحيث يكون ذلك المخطّط في خدمة تلك القوى؛ فقامت – وفقًا لذلك المخطّط – بتقسيم كردستان إلى أربعة أجزاء، كما قامت ببناء دولة للأتراك، أمّا العالم العربي فقد تمّ تقسيمه إلى ٢٢ دولة، وقامت بزرع إسرائيل بين تلك الدول، ومنذ ذلك اليوم وإلى يومنا هذا لم يسلم الشرق الأوسط من الأزمات ولم يستطع الخروج منها، لأنّ مصالح تلك القوى كانت تتطلّب وجود تلك الأزمات، ولأنّ إنهاء الأزمات لم يكن يصبّ في خدمة تلك القوى.

أمّا فيما يتعلّق بكردستان؛ فإنّ الشعب الكردي والثقافة الكردية واللغة الكردية والثورات الكردية والوجود الكردي قد تعرّض للظلم والإبادة على الدوام، وكأنّ كردستان غير موجودة وكأنّها ليست وطنًا لشعب أصيل في الشرق الأوسط، كما أنّ الدول التي قُسِّمت كردستان بينها كانت مطمئنّة بأنّها قادرة على أن تفعل ما تشاء بشعب كردستان.

إذا ما تمعّنّا في الأقوال التي زُرِعت في عقول الكرد فسوف ندرك كيف أنّ هذا الشعب قد تُرِك وحيدًا في مواجهة الإبادة، وخير مثال على تلك الأقوال هو: " ليس للكرد أصدقاء سوى الجبال"، ومن المؤكّد أنّ هذا القول لم يأتِ من فراغ، بل إنّ الشعب الكردي قد أصابه اليأس وفقدان الأمل بسبب تاريخ طويل من المجازر والظلم والانكسار والصمت العالمي إزاء مطالبه.

بطبيعة الحال تمّ تهميش الكرد؛ لأنّ القوى المهيمنة عندما قامت بترتيب الشرق الأوسط كانت بحاجة إلى تهميش قضية الشعب الكردي، لهذا السبب تمّ تهميش الكرد وليس لأنّهم بلا أصدقاء، وكانت القوى المهيمنة تعلم من خلال الشخصية الكردية بأنّ أيّ شعب مقموع لن يقبل بهذا الظلم وأنّه سوف يقاوم، كما أنّ تلك القوى كانت تعلم أيضًا أنّ الدول التي قامت ببنائها على حساب الكرد سوف لن تقبل بالكرد ولن تقوم بحلّ قضيّتهم، لأنّ تلك الدول إنّما هي دول عنصرية، والطبقة الحاكمة فيها تعتمد على مصالحها، وهي طبقة دكتاتورية تخدم مصالح تلك القوى.

بعد مرور مئات الأعوام على هذه المسرحية الدولية، من المؤكّد أنّ منطقة الشرق الأوسط بحاجة ماسّة إلى إعادة رسم وبناء؛ لأنّ الوضع السابق للمنطقة لم يعد قادرًا على حماية مصالح القوى المهيمنة، ولم يعد بإمكان تلك القوى أن تكسب وتستفيد بدرجة كبيرة، لأنّ النظام القائم في الشرق الأوسط يمرّ بأزمة كبيرة مرتبطة بالأزمة الكبيرة التي تمرّ بها تلك القوى نفسها؛ لذا من الضروري إحداث تغيير في كلا النظامَين، والتغيير قد بدأ بطبيعة الحال.

- لمَ بدأت تلك القوى بالحرب؟ وكيف تدير تلك الحرب؟
- ما هي خطّة الحرب وما موقع الشرق الأوسط فيها؟
- أين يكمن موقع كردستان ضمن هذا التحوّلات؟

التغيير في بنية النظام العالمي:

انهار الاتحاد السوفياتي عام ١٩٩١م، وتحطّم الدبّ الروسي الذي كان يقف في مواجهة أمريكا والغرب، وبالتالي ظهرت أمريكا كقوة ودولة وحيدة في قيادة العالم، منذ عام ١٩٩١ وحتى مطلع ٢٠٠٠م حاولت روسيا – كممثل ووريث للاتحاد السوفياتي- أن تعود كقوة رئيسة في العالم، ووصلت إلى حدّ يمكنها أن تقول لأمريكا " أنا أيضاً موجودة ". وكذلك الصين – كدولة آسيوية وأساسية- قد بدأت بالتمدّد والانتشار في الجانب الاقتصادي.

في الكثير من المناطق في العالم برز الامتعاض والمقاومة إزاء السلطة الأمريكية، وفي الشرق الأوسط أيضًا وبعد نجاح الثورة الإيرانية ١٩٧٩م حيث قلبت إيران نظام الحكم الملكي إلى نظام الإسلام الشيعي، قامت إيران بالتلويح بشعار نشر الثورة، ومنذ الخروج من حربها مع العراق ١٩٨٠-١٩٨٨م كانت إيران قد قامت بزرع العشرات من الأنصار والجماعات المسلّحة في الشرق الأوسط، مثل حزب الله اللبناني الذي تأسّس عام ١٩٨٢م، وكذلك قامت بتشكيل بعض الأحزاب المماثلة في العراق وبعض الدول الأخرى كالبحرين، بمعنى أنّ التمدّد الإيراني في الشرق الأوسط كان هدفًا أساسيًا وخاصة في سوريا والعراق ولبنان، هذا عدا عن اختلاق الفوضى في الخليج الفارسي (العربي).

ولكسب دعم المسلمين قامت أمريكا بإعلان إسرائيل كعدو، كما تحدّثت عن تحرير القدس، لهذه الأسباب التي تشكّل مخاوف من فقدان السيطرة على اقتصاد العالم أو لإضعاف التعاضد الأمريكي مع الناتو؛ فقد بدت تلوح في الأفق ملامح الحرب العالمية الثالثة، والتي تحدّث عنها السيد أوجلان ١٩٩٩م، حيث أعلن أنّ اعتقاله من قبل أمريكا والناتو وإسرائيل يمثّل بداية لتلك الحرب.

لقد بدأت الحروب دائمًا عندما حدثت أزمات في النظام العالمي، مثل الحربين العالميتين الأولى والثانية، وأيضًا في القرن الحادي والعشرين قد حدثت أزمة، لذا فقد وجدت الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي الحاجة إلى حرب جديدة، وهي الحرب العالمية الثالثة؛ وهذه الحرب تهدف إلى إعادة تأسيس وتشكيل النظام العالمي، ومن المؤكّد أنّ الشرق الأوسط هو الأساس في هذا النظام.

سير الحرب العالمية الثالثة:

إنّ الحرب التي نسمّيها بالحرب العالمية الثالثة لم يتمّ الإعلان عنها رسميًا بعد، إلاّ أنّنا في الحقيقة نعيشها، وتستمرّ خطوة بخطوة، بحسب السيّد عبدالله أوجلان الذي يُسمّيه الشعب الكردي بقائد الشعب الكردي، فإنّه قد جعل من المؤامرة الدولية بحقّه في ١٩٩٩ كبداية للحرب العالمية الثالثة: "إنّ القوى المتآمرة قد رأت في حزب العمال الكردستاني عقبة أمام المشروع الكبير للشرق الأوسط؛ لذا فقد بدأت هجومًا على حزب العمال الكردستاني وزعيمه. كان سيناريو احتلال العراق مرتبطًا بشكل مباشر باستسلامي. بدأت عملية الاحتلال ببدء الحملة ضدّي، وكانت هذه بداية الحرب العالمية الثالثة."

وممّا لا شكّ فيه أنّه عندما تنفّذ كلّ من الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي وإسرائيل والعديد من الدول الأخرى مؤامرة كهذه ضد السيّد أوجلان، فإنّها لن تكون مؤامرة عادية، ولن يكون ذلك فقط لإرضاء إحدى دول الناتو (تركيا)، ولكنّها ستتجاوز أهدافها وترتبط بأهداف أكبر بحيث تصل لمستوى مصالح الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي، وهي أيضًا كما ذكرنا، كانت بمثابة التحضير للحرب العالمية الثالثة، والتي أعقبها احتلال أفغانستان عام ٢٠٠١ وكذلك احتلال العراق عام ٢٠٠٣ فكانت بمثابة الخطوة الأولى للحرب العالمية الثالثة.

بدأت الخطوة الثانية من الحرب العالمية الثالثة مع بداية الانتفاضات في العالم العربي في ٢٠١٠-٢٠١١ والتي سمّيت بـ"الربيع العربي"، وهبّت تدريجياً رياح تفكّك الدول التي تأسّست بعد اتفاقية لوزان عام ١٩٢٣ وحدث أن انتشر تنظيم داعش في العراق وسوريا، وأصبح سببًا لتحرّكات أمريكا وحلف شمال الأطلسي في المنطقة، كما اندلعت الحروب والصراعات في أفريقيا.

في عام ٢٠٢١ انسحبت الولايات المتحدة من أفغانستان، واعتُبر ذلك بمثابة هزيمة الولايات المتحدة أمام حركة طالبان، لكنّها بطبيعة الحال كانت بداية الخطوة الثالثة من الحرب العالمية الثالثة، فقد بدأ الهجوم الروسي على أوكرانيا في عام ٢٠٢٢م؛ أي بعد مضيّ عام على انسحاب الولايات المتحدة من أفغانستان، وحتى لو أُعلن أنّ روسيا قد هاجمت أوكرانيا، لكن على الغالب إنّ روسيا قد قد تمّ جرّها إلى الحرب، أو إنّها قد اضطرّت للمشاركة فيها.

حركة حماس التي تسيطر على منطقة غزّة في فلسطين، شنّت في عام ٢٠٢٣ ودون سابق إنذار هجومًا كبيرًا من غزّة ضدّ إسرائيل، وبعد ذلك ردّت إسرائيل بشنّ حرب شرسة ضدّ حماس، وبالرغم من أنّ إيران لم ترغب في الانخراط بشكل مباشر في هذه الحرب؛ إلاّ أنّ الهجوم الإسرائيلي على القنصلية الإيرانية في دمشق في أبريل ٢٠٢٤ كان قد سبّب إزعاجًا كبيرًا لإيران، وأجبرتها على الرد بنفسها على ذلك الهجوم، هجوم حماس وردّ إسرائيل وتوريط إيران في الحرب كان بمثابة الخطوة الرابعة في الحرب العالمية الثالثة.

باختصار:

كما كنّا قد ذكرنا سابقًا، لم يتم الإعلان رسمياً عن الحرب العالمية الثالثة، ودون أن نشعر بأنّ العالم بشكل عام في حالة حرب، إلاّ أنّنا في الحقيقة نعيشها، وهذه بعض خصائص هذه الحرب:

– يعلنون الحروب في بعض المناطق ويقودونها دون أن يحسموها، يتركونها معلّقة، ويعلنون حروباً أخرى، أي أنّهم يغيّرون ساحات القتال.

– تارةً يمنحون الأولوية للحلول العسكرية، وتارةً أخرى يروّجون للدبلوماسية وعدم الرغبة في تعميق الأزمات، وكأنّ المشاكل محلّية أو بين دولتين أو طرفين.

– يقومون بحرب التوزيع ومواجهة المشاريع الاقتصادية تحت عناوين مثل "الحرب على الإرهاب" و"الأمن القومي والإنساني".

مخطّط الحرب، وموقع الشرق الأوسط فيها:

وبعد انهيار الاتحاد السوفييتي كان تخوّف أمريكا من حركة الصين التي كانت تتحوّل إلى قوة اقتصادية عظمى، وتنتشر فروعها وتمتدّ جذورها في العالم، لذلك رأت الولايات المتحدة في روسيا حليفاً محتملاً؛ بالفعل في عام ٢٠٠٥ صرّحت وزيرة الخارجية الأمريكية، كوندوليزا رايز، أنّ روسيا شريك استراتيجي، وفي عام ٢٠١٠ أعلن "الناتو" في لشبونة الإسبانية، أنّ روسيا شريك استراتيجي، إلاّ أنّ محاولات روسيا للعودة كقوّة رئيسية، واحتلالها لشبه جزيرة القرم عام ٢٠١٤ قد غيّر من النظرة إليها؛ وخرجت من قائمة الحلفاء المحتملين إلى قائمة التهديد المحتمل الأكبر لأمن الناتو، لذا فإنّ الحرب العالمية الثالثة التي كان الهدف الأساسي منها هو منع تحرّكات الصين وإقامة الشرق الأوسط، قد أدرجت روسيا أيضًا ضمن أهدافها.

مع الهجوم الروسي على أوكرانيا في عام ٢٠٢٢ وصف الناتو روسيا علنًا في اجتماعه في إسبانيا في نفس العام بأنّها التهديد الرئيسي لحلف شمال الأطلسي، وكان السبب الرئيسي لذلك هو: "الأعمال العسكرية الروسية وجهود روسيا لاستعادة القوة والدور نفسه في عهد الاتحاد السوفيتي، فضلاً عن أحلام الإمبراطورية لدى رئيسها فيلاديمير بوتين". لذلك كان إضعاف روسيا وتحييدها في بناء النظام العالمي الجديد ضرورة للولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي (ناتو)، وكان ينظر إليه على أنّه أكثر أهمية من مواجهة الصين، دون أن يتمّ تجاهل الصين.

تم استدراج روسيا أو إجبارها على الدخول في الحرب ضد أوكرانيا، لكن روسيا لم تدرك أنّها ستقاتل مع الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي على أراضي أوكرانيا، أي أنّه كلّما طال أمد الحرب في أوكرانيا، ضعفت جذور روسيا في المناطق الأخرى وخارت قواها، كما أنّ نفوذها في الشرق الأوسط سيتراجع أيضاً، لذا كلّما بقيت روسيا داخل المستنقع الأوكراني، يتم تنفيذ الخطوة الرابعة للحرب في الشرق الأوسط.

فمثلما قاموا بجرّ روسيا إلى حرب مرغمة مع أوكرانيا، كذلك قاموا في الشرق الأوسط بجرّ إيران نحو حرب مرغمة أيضا مع إسرائيل، فمثلما عرّفوا الحرب في أوكرانيا كحرب بين دولتين وتعاملوا على هذا الأساس، كذلك فعلوا في توجّه الشرق الأوسط نحو حرب مفتوحة بين إسرائيل وإيران وعرّفوها كحرب بين دولتين متنازعتين، وقدّموا أنفسهم في كلتا الجبهتين كجهة رافضة للحرب وطالبة للسلام؛ يأتي هذا في الوقت الذي يقومون بأنفسهم بجعل الحرب العالمية الثالثة مستمرّة؛ لذا فإنّ الحرب في أوكرانيا هي حرب إضعاف وإلهاء لروسيا، إلاّ أنّ المركز الرئيسي لتلك الحرب هو الشرق الأوسط، ويتم تحديد شكل ترتيب الشرق الأوسط ورسم النظام العالمي بناء على النتائج في الشرق الأوسط، وهذا لا يعني أن ننسى أنّ النتائج في الشرق الأوسط أيضًا مرتبطة بنتائج الحرب الدائرة في أوكرانيا، فيتم إعادة رسم العالم وكذلك الشرق الأوسط من جديد.

الكرد وكردستان في ظلّ تطوّرات الحرب العالمية الثالثة:

الحرب العالمية الثالثة لا تزال مستمرّة، لقد بدا من خلال هذه الحرب أنّ القوى المهيمنة قد أبقت قضايا الشرق الأوسط (في مقدّمتها القضية الكردية والقضية الفلسطينية) معلّقة دون حلّ، كما أنّ تلك القوى قد فرضت أنظمة الحكم في الشرق الأوسط لأهداف وخطط مرسومة مسبقًا. إلاّ أنّ الوقت قد حان لتغيير تلك الأنظمة وبناء أنظمة جديدة، وكذلك آن الأوان لحلّ كلّ من القضيّتَين (الكردية والفلسطينية) بشكل من الأشكال، لذا في المرحلة الأولى تمّ إعلان إقليم جنوب كردستان كإقليم فيدرالي، وفي المرحلة الثانية وُلِد إقليم شمال وشرق سوريا من رحم الأزمة السورية، أمّا الآن فنحن في المرحلة الرابعة من الحرب العالمية التي تتّجه نحو كسر شوكة إيران، وإذا ما بقيت الأمور على هذه الحال فهذا يعني بناء إقليم شرق كردستان.

وبالإضافة إلى ذلك، فإنّ تركيا التي انخرطت في هذه الحرب، وعملت ضد القضية الكردية أكثر من أي دولة من الدول المحتلّة لكردستان، فإنّ تركيا سواء شاءت ذلك أم أبت فإنّ عمر احتلالها لكردستان قد انقضى، ومهما حاولت ألاّ تعترف بوضع شمال كردستان، أو إذا أرادت تركيا البقاء ضمن سياسة العلَم الواحد واللغة الواحدة والقومية الواحدة فإنّها لن تنجح في ذلك؛ لأنّ رياح التغيير التي تقف خلفها الحرب العالمية الثالثة هي رياح بناء شرق أوسط جديد، ربّما لا يكون التغيير القادم ملبّيا لطموحات الكرد ورغباتهم، إلاّ أنّ أيّ تغيير لن يحدث دون الاعتراف بهم، وربّما لا تزول حدود الدول إلاّ أنّ تلك الدول لن تبقى كما هي.

تعلم كلّ من تركيا وإيران والعراق وسوريا جيّدًا أنّ التغيير قادم لا محالة؛ لذا فإنّها ستستغلّ كلّ الفرص والإمكانات وتقوم بكلّ المحاولات لجعل ذلك التغيير في خدمة مصالحها، وليس في خدمة الشعوب، كما أنّها ستحاول العمل على استمرار حالة الحرب العالمية الثالثة، وستعمل تلك الدول للتنسيق معًا هنا وهناك (وفي مقدّمتها تركيا) لإبادة الشعب الكردي وحركاته وإنجازاته.

لكن يجب أخذ العلم أنّ التغيير والمكاسب ونيل الحقوق في ظلّ الظروف الحالية لن يكون بتلك السهولة، وفي ظل وجود هذه الدول القومية (وخاصة تركيا) التي تمارس سياسة عنصرية حيال الكرد، فإنّ استعداد الشعب والحركة الكردية في كل النواحي (العسكرية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والدبلوماسية) والقراءة الجيّدة والمنطقية للتطوّرات في العالم والمنطقة يُعتبَر أمرًا بالغ الأهمية.

في خضمّ هذه الحرب تلعب تركيا دورًا سيّئًا بخصوص الكرد، وهي صاحبة مشاريع إبادة بحقّ الكرد، وهي ترغب في شرق أوسط جديد بدون الكرد، ولأجل ذلك تستخدم سلاحًا متعدّد الجوانب (سياسية وعسكرية واقتصادية ودبلوماسية) والسلاح الأكثر خطورة هو ضرب الكرد بيد الكرد)؛ لذا فإنّ نضال الحركات الكردية وموقفها حيال هذه المخاوف إنّما هي مسؤولية تاريخية وتتجاوز المصالح الحزبية، وهذه المسألة مرتبطة بوجود الكرد أو عدم الوجود، ومحكمة التاريخ سوف تحاسب كلّ طرف لا يتحمّل مسؤوليته.

الخلاصة:

* *إنّ التطوّرات التي تحدث في الشرق الأوسط (سواء العسكرية أو السياسية أو الدبلوماسية) مرتبطة بتطوّرات الحرب العالمية الثالثة.

* *وجود الصداقة أو عدمها مع الشعوب والمجتمعات – بعيدًا عن كل الذرائع- له علاقة بمصالح القوى المهيمنة؛ فإذا ما أرادت تلك القوى ستكون صديقة وإن لم تشأ فلن تكون كذلك.

* *الشرق الأوسط هو مركز الحرب العالمية الثالثة، ويتّجه نحو إعادة ترتيب.

* *إنّ الكرد لن يكونوا دون حصّة ولن يخرجوا "صفر اليدين"، إلاّ أنّ هناك محاولات لتركهم دون حصّة من قبل القوى الإقليمية والدولية (في مقدّمتها تركيا).

* *السلاح الأكثر خطورة والذي تسعى تركيا لتمريره هو سلاح الحرب الكردية – الكردية، ومسؤولية قطع الطريق أمام هذا الخطر تقع على عاتق الشعب الكردي وجميع الحركات السياسية.

* *إنّ الحرب العالمية الثالثة قائمة على قدم وساق وبلغت مستوىً عالياً، وتتّجه نحو تحقيق أهدافها.

* *من نتائج حرب إسرائيل مع حماس هو جرّ إيران إلى مستنقع الحرب، ودخول إيران إلى الحرب بشكل مباشر سيعني بطبيعة الحال نهاية المرحلة الرابعة من الحرب العالمية الثالثة ووضوح خارطة الحلّ في الشرق الأوسط.

تركيا في التقرير السنوي حول ممارسات حقوق الإنسان لعام ٢٠٢٣

وزارة الخارجية الامريكية/ ترجمة: المرصد

ملخص تنفيذي: شكلت القيود المفروضة على حريات التجمع وتكوين الجمعيات والتعبير قبل الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في مايو/أيار تطوراً هاماً خلال العام مما أثر سلباً على حالة حقوق الإنسان في تركيا.

أفاد مراقبو منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أن المواطنين تمكنوا من التعبير عن حقهم في التصويت بحرية بين

بدائل سياسية حقيقية، لكنهم أعربوا عن مخاوفهم بشأن تحيز وسائل الإعلام والقيود المفروضة على حريات التجمع وتكوين الجمعيات والتعبير، مما خلق ساحة لعب غير متكافئة وساهم في ميزة غير عادلة لشاغل الوظيفة.

الاختفاء القسري والتعذيب واستهداف الأقليات

وشملت قضايا حقوق الإنسان الهامة تقارير موثوقة عن: الاختفاء القسري؛ التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة من قبل الحكومة أو نيابة عن الحكومة؛ الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي؛ مشاكل خطيرة تتعلق باستقلال القضاء؛ السجناء أو المعتقلين السياسيين؛ القمع العابر للحدود الوطنية ضد الأفراد في بلد آخر؛ فرض قيود خطيرة على حرية التعبير وحرية الإعلام، بما في ذلك العنف والتهديدات بالعنف ضد الصحفيين، والاعتقالات غير المبررة أو ملاحقة الصحفيين، والرقابة، أو إنفاذ قوانين التشهير الجنائي أو التهديد بها للحد من التعبير؛ والقيود الخطيرة على حرية الإنترنت؛ التدخل الكبير في حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات، بما في ذلك القوانين المقيدة بشكل مفرط بشأن تنظيم أو تمويل أو تشغيل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني؛ القيود المفروضة على حرية التنقل والإقامة داخل أراضي الدولة وعلى الحق في مغادرة البلاد؛ الإعادة القسرية للاجئين إلى بلد قد يواجهون فيه التعذيب أو الاضطهاد، بما في ذلك الأضرار الجسيمة مثل تهديد الحياة أو الحرية أو غيره من أشكال سوء المعاملة التي من شأنها أن تشكل انتهاكًا منفصلاً لحقوق الإنسان؛ القيود الحكومية الخطيرة على منظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية أو مضايقتها؛ العنف القائم على النوع الاجتماعي على نطاق واسع، بما في ذلك العنف المنزلي أو عنف الشريك الحميم، والعنف الجنسي، والعنف في مكان العمل، وزواج الأطفال، والزواج المبكر، والزواج القسري، وتشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث، وقتل الإناث، وغيرها من أشكال هذا العنف؛ الجرائم التي تنطوي على العنف أو التهديد بالعنف والتي تستهدف أفراد المجموعات القومية/العنصرية/الإثنية مثل اللاجئين والأقليات الكردية؛ والجرائم التي تنطوي على عنف أو تهديد بالعنف تستهدف المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والمثليين وثنائيي الجنس.

اتخذت الحكومة خطوات محدودة لتحديد ومعاقبة بعض المسؤولين الذين ربما ارتكبوا انتهاكات لحقوق الإنسان.

استمرت الاشتباكات بين قوات الأمن ومنظمة حزب العمال الكردستاني الإرهابية والجماعات التابعة لها، مما أدى إلى إصابة أو مقتل أفراد من قوات الأمن والإرهابيين والمدنيين.

لم تنشر الحكومة معلومات عن الجهود المبذولة للتحقيق أو مقاضاة الأفراد بسبب القتل الخطأ أو غير المقصود لمدنيين مرتبطين بعمليات مكافحة الإرهاب.

القسم ١: احترام نزاهة الشخص

أ. الحرمان التعسفي من الحياة وغيره من أعمال القتل غير القانوني أو ذات الدوافع السياسية:

وردت تقارير موثوقة تفيد بارتكاب الحكومة أو وكلائها عمليات قتل تعسفية أو غير قانونية خلال العام. ووردت أنباء عن وقوع وفيات على أيدي قوات الأمن والشرطة وحراس السجن. ووقعت وفيات بين المدنيين فيما يتعلق بالقتال الذي تخوضه الحكومة ضد منظمة حزب العمال الكردستاني الإرهابية في جنوب شرق البلاد. وقد تأثر الأفراد الكرد بشكل غير متناسب. وواصل حزب العمال الكردستاني استهداف المدنيين في هجماته. وواصلت الحكومة العمل على منع مثل هذه الهجمات.

أفادت هيومن رايتس ووتش أن أحمد جوريسي، البالغ من العمر ٢٧ عامًا، توفي في الحجز بعد أن تم اعتقاله وشقيقه وضربهما على يد الشرطة في أنطاكيا بزعم تورطهما في النهب و»جرائم أخرى» في أعقاب الزلازل في فبراير/شباط.

ب. اختفاء:

وردت أنباء غير مؤكدة عن حالات اختفاء على يد السلطات الحكومية أو بالنيابة عنها.

ج. التعذيب وغيره من الانتهاكات ذات الصلة

يحظر الدستور والقانون التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، لكن جماعات حقوق الإنسان المحلية والدولية أفادت أن بعض ضباط الشرطة وسلطات السجون والوحدات العسكرية والمخابرات استخدموا هذه الممارسات.

أفادت منظمات حقوق الإنسان المحلية، ونقابات المحامين، وشخصيات المعارضة السياسية، وجماعات حقوق الإنسان الدولية، وغيرها عن تورط عملاء حكوميين في تهديد الأشخاص وإساءة معاملتهم أثناء الاحتجاز.

كان الأفراد الذين يُزعم أنهم ينتمون إلى حزب العمال الكردستاني أو حركة غولن أكثر عرضة للتعرض لسوء المعاملة أو سوء المعاملة.

أشارت التقارير المتناقلة من جماعات حقوق الإنسان إلى أن الشرطة أساءت معاملة المحتجزين خارج مباني مراكز الشرطة، وأن سوء المعاملة والإساءات المزعومة على يد الشرطة وسوء المعاملة كانت أكثر انتشارًا في بعض مرافق الشرطة في أجزاء من جنوب شرق البلاد.

قتل صبي كردي

في ٢٢ مارس/آذار، زُعم أن خمسة من ضباط الشرطة الأتراك اختطفوا صبيًا يبلغ من العمر ١٤ عامًا من منطقة ليجه ذات الأغلبية الكردية، ثم ألقوا به في منطقة نائية مع تقييد يديه وقدميه.

وأعلن مكتب المدعي العام في ديار بكر أنه فتح تحقيقاً واتهم ضباط الشرطة بـ «الاحتجاز غير القانوني» للضحية و»إتلاف ممتلكات» لهاتفه الخلوي، لكن نقابة المحامين في ديار بكر طالبت بمحاكمة الضباط بتهم أقوى.

في ١١ أبريل/نيسان، قضت المحكمة الدستورية بأن حقوق ديلان ألب قد انتهكت عندما أصيب بجروح خطيرة جراء قنبلة غاز مسيل للدموع أطلقتها الشرطة، وأن تدخل الشرطة خلال مظاهرات عام ٢٠١٣ في إسطنبول كان غير قانوني. في ذلك الوقت، أشار حاكم إسطنبول آنذاك، حسين عوني موتلو، إلى ألب، الذي كان يبلغ من العمر ١٧ عامًا آنذاك، باعتباره «عضوًا هامشيًا في منظمة إرهابية».

أوضاع السجون ومراكز الاحتجاز

كانت السجون ومراكز الاحتجاز مكتظة. وكثيراً ما عانى السجناء من عواقب اكتظاظ المرافق، وسوء الظروف الصحية، والافتقار إلى الرعاية الطبية الكافية.

الظروف البدنية المسيئة :

كان الاكتظاظ الشديد في السجون مشكلة كبيرة. طبقاً لوزارة العدل، فإن النظام الجزائي في البلاد يضم ٤٠٥ مؤسسات، وبحلول أكتوبر/تشرين الأول كان يفوق طاقته الاستيعابية بنحو ٤٤ ألف سجين.

أفادت جمعية المجتمع المدني في النظام الجزائي أن الحكومة أطلقت سراح العديد من السجناء بموجب عفو لمكافحة الاكتظاظ على مدار العام.

أفادت منظمات حقوق الإنسان ولجنة منع التعذيب (CPT) أن السجناء يفتقرون في بعض الأحيان إلى إمكانية الحصول على المياه الصالحة للشرب والتدفئة المناسبة والتهوية والإضاءة والغذاء والخدمات الصحية. كما لاحظت منظمات حقوق الإنسان أن اكتظاظ السجون وسوء الظروف الصحية أدى إلى تفاقم المخاطر الصحية.

وأعربت جمعيات حقوق الإنسان عن قلقها البالغ إزاء عدم كفاية الرعاية الصحية المقدمة للسجناء، ولا سيما عدم كفاية عدد أطباء السجون. أفادت منظمات غير حكومية أن حراس السجون، وليس مسؤولي الرعاية الصحية، هم الذين يقررون في كثير من الأحيان ما إذا كانوا سيسمحون بنقل السجين إلى المستشفى. وتشير تقارير منظمات حقوق الإنسان إلى أن بعض الأطباء رفضوا إصدار تقارير طبية تزعم تعرضهم للانتهاكات خوفاً من الانتقام. ونتيجة لذلك، لم يتمكن الضحايا في كثير من الأحيان من الحصول على الوثائق الطبية المتعلقة بإساءاتهم.

وأفادت منظمات غير حكومية وسياسيون معارضون أن مديري السجون استخدموا عمليات التفتيش التعري بشكل عقابي ضد السجناء والزوار، لا سيما في القضايا التي تتعلق بالسجناء المدانين بتهم الإرهاب. وأفاد بعض نشطاء حقوق الإنسان والمحامين بأن السجناء والمحتجزين يُحرمون تعسفياً في بعض الأحيان من الاتصال بأفراد عائلاتهم ومحاميهم.

الإدارة :

قامت السلطات في بعض الأحيان بالتحقيق في مزاعم ذات مصداقية بشأن سوء المعاملة وسوء المعاملة، لكنها عمومًا لم توثق نتائج هذه التحقيقات بطريقة متاحة للجمهور أو تكشف علنًا عما إذا كانت الإجراءات قد تم اتخاذها لمحاسبة الجناة.

المراقبة المستقلة :

سمحت الحكومة بمراقبة السجون من قبل بعض المراقبين المستقلين، بما في ذلك البرلمانيين. وبموجب القانون، تتم مراقبة السجون من قبل هيئات حكومية محلية، بما في ذلك مؤسسة حقوق الإنسان والمساواة في تركيا واللجنة البرلمانية للتحقيق في حقوق الإنسان. كما مُنحت اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب، ومفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان، وفريق العمل التابع للأمم المتحدة المعني بالاعتقال التعسفي، حق الوصول لمراقبة السجون.

ولم تسمح الحكومة للمنظمات غير الحكومية المستقلة بمراقبة السجون. نشرت المنظمات غير الحكومية مثل جمعية حقوق الإنسان (HRA) والمجتمع المدني في النظام الجزائي تقارير دورية عن ظروف السجون بناءً على المعلومات المقدمة من البرلمانيين، والمراسلات مع السجناء، والمحامين، وأفراد أسر السجناء، والتقارير الصحفية.

د. الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي

يحظر القانون الاعتقال والاحتجاز التعسفيين وينص على حق أي شخص في الطعن في قانونية الاعتقال أو الاحتجاز أمام المحكمة، لكن العديد من التقارير الموثوقة أشارت إلى أن الحكومة لم تلتزم دائمًا بهذه المتطلبات.

إجراءات الاعتقال ومعاملة المعتقلين

ولا يُحتجز الأشخاص دون إذن قضائي. ويشترط القانون على النيابة العامة إصدار أوامر اعتقال ما لم يتم احتجاز المشتبه به أثناء ارتكاب جريمة. وينص القانون أيضًا على تقديم المشتبه بهم على وجه السرعة أمام ضابط قضائي وتوجيه تهم إليهم

بارتكاب جريمة. ويمكن تمديد فترة الاستدعاء لمدة تصل إلى أربعة أيام. وقد تم احترام هذه الحقوق بشكل عام.

وينص الاعتقال الرسمي، المنفصل عن الاحتجاز، على احتجاز المشتبه به في السجن حتى إطلاق سراحه بأمر من المحكمة. بالنسبة للجرائم التي تنطوي على عقوبات محتملة بالسجن لمدة تقل عن ثلاث سنوات، يمكن للقاضي إطلاق سراح المتهم بعد الاستدعاء عند تلقي ضمانات مناسبة، مثل الكفالة.

بالنسبة للجرائم الأكثر خطورة، يمكن للقاضي إما إطلاق سراح المدعى عليه بناءً على تعهده الخاص أو احتجاز المدعى عليه (اعتقاله) قبل المحاكمة إذا كانت هناك حقائق محددة تشير إلى أن المشتبه به قد يهرب، أو يحاول تدمير الأدلة، أو يحاول الضغط أو العبث. مع الشهود أو الضحايا.

وبينما يمنح القانون عمومًا للمحتجزين الحق في الاتصال الفوري بمحام من اختيارهم، فإنه يسمح للقضاة برفض هذا الاتصال لمدة تصل إلى ٢٤ ساعة.

وفي القضايا الجنائية، يشترط القانون أيضًا على الحكومة توفير محامٍ عام للمحتجزين المعوزين إذا طلبوا ذلك.

في القضايا التي تنطوي على عقوبة محتملة بالسجن للإدانة بالسجن لمدة تزيد عن خمس سنوات أو التي يكون فيها المتهم طفلاً أو شخصًا ذو إعاقة، يتم تعيين محامي دفاع، حتى في غياب طلب من المدعى عليه. لاحظ مراقبو حقوق الإنسان أنه في معظم الحالات قامت السلطات بتوفير محامٍ إذا لم يتمكن المدعى عليه من تحمل تكاليفه.

يمكن للحكومة أن تحتجز دون تهمة (أو المثول أمام القاضي) أي مشتبه به للاشتباه في ارتكابه جرائم تتعلق بالإرهاب لمدة ٤٨ ساعة في حالة الجرائم «الفردية» و٩٦ ساعة في حالة الجرائم «الجماعية».

ويمكن تمديد هذه المدد مرتين بموافقة القاضي، لتصل إلى ستة أيام للمخالفات «الفردية» و١٢ يوماً للمخالفات «الجماعية».

أعطى القانون للمدعين العامين الحق في تعليق الامتياز بين المحامي وموكله ومراقبة وتسجيل المحادثات بين المتهمين ومستشاريهم القانونيين. وواجه بعض المحامين الذين يدافعون عن الأشخاص المتهمين بالإرهاب تهماً جنائية. وفي ٢١ مايو/أيار، قال وزير الداخلية آنذاك صويلو: «عندما يتم حبس محامي حزب العمال الكردستاني، فلن يكون هناك حزب العمال الكردستاني في تركيا. إنهم الهدف... حزب العمال الكردستاني يسمم تركيا عبر المحامين".

أفادت منظمات إعلامية وحقوقية أن الشرطة الوطنية التركية داهمت في ٢٥ أبريل/نيسان عدة نقابات محامين ومنظمات غير حكومية ووكالات أنباء ومنازل في ديار بكر، فيما وُصف بأنها عملية لمكافحة حزب العمال الكردستاني. اعتقلت الشرطة أكثر من ١١٠ أفراد في ديار بكر ومدن أخرى في جنوب شرق البلاد للاشتباه في تقديم مساعدات مالية ومساعدة قانونية لحزب العمال الكردستاني، وتجنيد أعضاء في حزب العمال الكردستاني، ونشر دعاية حزب العمال الكردستاني، و»تنظيم أكثر من ٦٠ مظاهرة».

وقال نائب رئيس نقابة المحامين في ديار بكر، مهدي أوزديمير، للصحافة إنه تم اعتقال ما يقرب من ١٥٠ شخصًا، من بينهم ٢٥ محاميًا، بالإضافة إلى الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان. وبحسب ما ورد كان من بين المعتقلين مديرو حزب الشعب الديمقراطي ورئيس تحرير وكالة ميزوبوتاميا الإعلامية عبد الرحمن جوك.

الاعتقال التعسفي :

على الرغم من أن القانون يحظر احتجاز المشتبه فيه بشكل تعسفي أو سراً، فقد وردت تقارير عديدة تفيد بأن الحكومة لم تلتزم بهذا الحظر. زعمت جماعات حقوق الإنسان أنه في المناطق الخاضعة لحظر التجول أو في «المناطق الأمنية الخاصة»، احتجزت قوات الأمن المواطنين دون سجل رسمي، مما ترك المحتجزين أكثر عرضة لخطر الانتهاكات التعسفية.

الاحتجاز السابق للمحاكمة :

كان الاحتجاز المطول قبل المحاكمة مشكلة، لا سيما في القضايا ذات الدوافع السياسية. الحد الأقصى لمدة احتجاز المعتقل في انتظار المحاكمة على جرائم معينة بعد توجيه الاتهام هو سبع سنوات، بما في ذلك الجرائم ضد أمن الدولة، والدفاع الوطني، والنظام الدستوري، وأسرار الدولة والتجسس، والجريمة المنظمة، والجرائم المتعلقة بالإرهاب.

يقتصر الحبس الاحتياطي خلال مرحلة التحقيق في قضية ما (قبل توجيه الاتهام) على ستة أشهر في القضايا التي لا تقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية المشددة، التي تشير إليها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) باسم المحكمة الجنائية المركزية وسنة واحدة للقضايا التي تقع تحت طائلة المحكمة الجزائية المشددة. وكانت مدة الحبس الاحتياطي تتجاوز في بعض الأحيان الحد الأقصى للعقوبة على الجرائم المزعومة.

بالنسبة للجرائم الجنائية الكبرى الأخرى التي نظرت فيها المحاكم الجنائية العليا، ظلت فترة الاحتجاز القصوى بعد توجيه الاتهام عامين مع إمكانية تمديدها ثلاث مرات لمدة عام واحد، ليصبح المجموع خمس سنوات. وبالنسبة للقضايا المتعلقة بالإرهاب، كانت المدة القصوى للاحتجاز السابق للمحاكمة خلال مرحلة التحقيق هي ١٨ شهرا، مع إمكانية تمديدها لمدة ستة أشهر.

وأكد المدافعون عن سيادة القانون أن الاستخدام الواسع النطاق للحبس الاحتياطي أصبح شكلاً من أشكال العقوبة بإجراءات موجزة، لا سيما في القضايا التي تنطوي على تهم الإرهاب ذات الدوافع السياسية. يتمتع رؤساء النيابة بسلطة تقديرية، خاصة بموجب قانون مكافحة الإرهاب واسع النطاق، لإبقاء الأفراد الذين يعتبرونهم خطرين على الأمن العام رهن الحبس الاحتياطي.

وفقا لإحصاءات وزارة العدل، حتى أكتوبر/تشرين الأول، كان ٣٩٧٧٢ شخصا محتجزين على ذمة المحاكمة، وهو ما يمثل حوالي ١٥ بالمائة من إجمالي نزلاء السجون.

هـ. الحرمان من المحاكمة العلنية العادلة

وينص القانون على استقلال القضاء، لكن السلطة القضائية ظلت خاضعة للتأثير، خاصة من جانب السلطة التنفيذية.

مارست السلطة التنفيذية نفوذاً قوياً على مجلس القضاة والمدعين العامين، وهي الهيئة القضائية التي عينت وأعادت تعيين القضاة والمدعين العامين في محاكم البلاد في جميع أنحاء البلاد وكانت مسؤولة عن تأديبهم. ومن بين إجمالي ١٣ قاضيًا في المجلس، يقوم الرئيس بتعيين ستة قضاة بشكل مباشر: تقوم السلطة التنفيذية والبرلمان بتعيين ١١ عضوًا (سبعة من قبل البرلمان وأربعة من قبل الرئيس) كل أربع سنوات؛ والعضوان الآخران هما وزير العدل المعين من قبل الرئيس ونائب وزير العدل. على الرغم من أن الدستور نص على مدة ولاية القضاة، إلا أن مجلس القضاة والمدعين العامين سيطر على الحياة المهنية للقضاة والمدعين العامين من خلال التعيينات والنقل والترقية والطرد والتوبيخ. وأدى منح حرية واسعة للمدعين العامين والقضاة إلى تقويض شرط الحياد، كما ساهم ميل القضاة إلى إعطاء الأولوية لمصالح الدولة في التطبيق غير المتسق للقوانين. أعربت نقابات المحامين والمحامون والعلماء عن قلقهم بشأن إجراءات التقديم للمدعين العامين والقضاة التي وصفت بأنها ذاتية للغاية، وحذروا من أنها تفتح الباب أمام اختبارات سياسية في عملية التوظيف. وأعربوا عن شكوكهم في أن نظام التدريب الذي تم تقديمه حديثًا، والذي يتطلب تدريب الموظفين تحت إشراف شخصيات أعلى لمدة ثلاث سنوات، من شأنه أن يمنع التسييس.

واجه القضاء العديد من المشاكل التي حدت من استقلال القضاء، بما في ذلك الترهيب وإعادة تعيين القضاة والادعاءات بتدخل السلطة التنفيذية. يتمتع أكثر من ثلث المدعين العامين والقضاة في البلاد بخبرة قانونية تقل عن ست سنوات.

وأثار المراقبون مخاوف من أن نتائج بعض المحاكمات تبدو محددة سلفا أو تشير إلى تدخل قضائي. أفادت جماعات

حقوق الإنسان ومنظمات مراقبة المحاكمات أنه في القضايا الحساسة سياسيا، منع القضاة في بعض الأحيان الصحفيين والمراقبين من دخول قاعة المحكمة، وقاطعوا أقوال المتهمين، ولم يسمحوا لهم بالتحدث، ورفضوا طلبات الدفاع دون تفسير، وأصدروا القرارات دون الاستماع إلى المحامين. أقوال المدعى عليه، من بين مخالفات إجرائية أخرى.

في سبتمبر/أيلول، أيدت محكمة النقض إدانة عثمان كافالا، رجل الأعمال والمحسن البارز، والمتهمين معه لدورهم المزعوم في محاولة الانقلاب عام ٢٠١٦ واحتجاجات حديقة جيزي عام ٢٠١٣، متجاهلة حكمين أصدرتهما المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.) الذي أمر بالإفراج عن كافالا.

وخلصت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان إلى أنه لم يتلق محاكمة علنية عادلة وأن التهم الموجهة إليه كانت ذات دوافع سياسية. وفي أبريل/نيسان ٢٠٢٢، حُكم على كافالا بالسجن المؤبد بعد إدانته بتهم «محاولة الإطاحة بالحكومة». وبحلول نهاية العام، ظل كافالا في السجن.

في ٢٥ أغسطس/آب، قام مجلس القضاة والمدعين العامين، وهو أعلى هيئة قضائية في البلاد، بإقالة الرئيس وعضو آخر في لجنة الاستئناف المكونة من ثلاثة قضاة المسؤولين عن الاستماع إلى استئناف الإدانة الجنائية لرئيس بلدية إسطنبول أكرم إمام أوغلو بتهمة «إهانة أعضاء البرلمان». المجلس الأعلى للانتخابات".

وفي ديسمبر/كانون الأول ٢٠٢٢، حُكم على إمام أوغلو بالسجن لمدة عامين وسبعة أشهر ومُنع من المشاركة في السياسة. وبحلول نهاية العام، ظل إمام أوغلو في منصبه في انتظار عملية الاستئناف.

وقد عزز نظام تعليم وتعيين القضاة والمدعين العامين الروابط الوثيقة بين المجموعتين، وهو ما زعم بعض الخبراء القانونيين أنه يشجع على المخالفات والظلم في القضايا الجنائية.

وفي بعض الأحيان، تجاهلت المحاكم الأدنى درجة تنفيذ القرارات التي توصلت إليها «المحكمة الدستورية» أو أخرتها بشكل كبير. أفادت لجنة وزراء مجلس أوروبا أن معظم قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان المتعلقة بحرية الفكر والتعبير وحرية الصحافة لم يتم تنفيذها.

إجراءات المحاكمة

وينص الدستور على الحق في محاكمة علنية عادلة، على الرغم من أن نقابات المحامين وجماعات حقوق الإنسان أكدت تدخل السلطة التنفيذية في السلطة القضائية والإجراءات التي اتخذتها الحكومة تعرض هذا الحق للخطر.ويمنح القانون للمتهمين افتراض البراءة والحق في حضور محاكماتهم. وفي العديد من القضايا البارزة، ظهر المتهمون عبر رابط فيديو من السجن، وليس شخصيًا. ويمكن للقضاة تقييد وصول محامي الدفاع إلى ملفات موكليهم في المحكمة فيما يتعلق بفئات محددة من الجرائم (بما في ذلك الجرائم ضد أمن الدولة، والجريمة المنظمة، والاعتداء الجنسي ضد الأطفال) إلى أن يتم

توجيه الاتهام إلى الموكل.

ويفصل قاض واحد أو هيئة من القضاة في جميع القضايا. وكانت إجراءات قاعة المحكمة علنية بشكل عام باستثناء القضايا التي تتعلق بالأطفال كمتهمين. استخدمت الدولة بشكل متزايد بندًا يسمح بعقد جلسات محكمة مغلقة لجلسات الاستماع والمحاكمات المتعلقة بالمسائل الأمنية، مثل تلك المتعلقة بـ «الجرائم ضد الدولة». تم إغلاق ملفات المحكمة، التي تحتوي على لوائح الاتهام وملخصات القضايا والأحكام والمرافعات القضائية الأخرى، باستثناء أطراف القضية، مما جعل من الصعب على الجمهور، بما في ذلك الصحفيين ومجموعات المراقبة، الحصول على معلومات حول التقدم المحرز أو نتائج القضية.

تزايد احتجاز الأفراد من جنوب شرق البلاد

في بعض القضايا الحساسة سياسيا، قام القضاة بتقييد الاتصال بالمحامين الأتراك فقط، مما حد من قدرة المنظمات المحلية والدولية على مراقبة بعض المحاكمات.

كان للمتهمين الحق في حضور المحاكمة واستشارة محامٍ من اختيارهم في الوقت المناسب، رغم أن المحامين القانونيين أكدوا أن الحكومة أجبرت المتهمين على اختيار محامين معينين من قبل الحكومة.

وأشار المراقبون وجماعات حقوق الإنسان إلى أنه في بعض القضايا البارزة، لم تُمنح هذه الحقوق للمتهمين.

وتزايد احتجاز الأفراد من جنوب شرق البلاد في سجون أو مراكز احتجاز بعيدة عن موقع الجريمة المزعومة، وكثيراً ما ظهروا في جلسات الاستماع عبر أنظمة وصلات الفيديو. أفادت بعض منظمات حقوق الإنسان أن جلسات الاستماع ستستمر في بعض الأحيان في غياب المدعى عليه أو عندما يكون صوت المدعى عليه غير مسموع عند فشل الاتصال.

ويمكن للمتهمين أو محاميهم استجواب شهود الادعاء، على الرغم من أن الأسئلة تُعرض عادة على القضاة، الذين يُتوقع منهم طرح الأسئلة نيابة عن المحامين.

وينص القانون على توفير الترجمة الفورية من قبل المحكمة عند الحاجة، على الرغم من أن جماعات حقوق الإنسان زعمت أن الترجمة الشفوية لا يتم توفيرها دائمًا مجانًا، مما يترك بعض المتهمين غير الناطقين باللغة التركية بموارد اقتصادية محدودة محرومة من الحاجة إلى دفع تكاليف الترجمة الشفوية.

ولم ينص نظام المحاكمة على إجراء محاكمة سريعة، وكثيراً ما كانت جلسات المحاكمة تفصل بينها عدة أشهر، على الرغم من وجود أحكام في قانون الإجراءات الجنائية تنص على استمرار المحاكمة.

تبدأ المحاكمات في بعض الأحيان بعد سنوات من توجيه الاتهام، وقد يستغرق الاستئناف سنوات أكثر للوصول إلى نتيجة.

وأشار المراقبون إلى فشل المدعين العامين والمحاكم في كثير من الأحيان في تقديم أدلة كافية لدعم لوائح الاتهام والإدانات في القضايا المتعلقة بدعم الإرهاب، وسلطوا الضوء على المخاوف المتعلقة باحترام الإجراءات القانونية الواجبة والالتزام بحدود الأدلة الموثوقة.

في العديد من الحالات، استخدمت السلطات أدلة سرية أو شهودًا لم يكن بمقدور محامي الدفاع والمتهمين الوصول إليها أو القدرة على استجوابهم والاعتراض عليهم في المحكمة، لا سيما في القضايا المتعلقة بالأمن القومي. رفضت الحكومة في بعض الأحيان الاعتراف باستخدام الأدلة أو الإفراج عن شهادات المتهمين أو محاميهم أو السماح لهم بالاستماع إلى شهادة الشهود السريين أثناء إجراءات المحكمة.

السجناء والمعتقلين السياسيين

كان العدد الدقيق للسجناء السياسيين موضوع نقاش في البلاد. وأعلنت وزارة العدل أن ١٥٥٣٩ معتقلاً ما زالوا في السجون على أساس انتمائهم المزعوم لحركة غولن في يوليو/تموز. وتشير تقديرات المنظمات غير الحكومية إلى أن ما يقرب من ٨٥٠٠ شخص احتُجزوا رهن الحبس الاحتياطي أو سُجنوا بعد إدانتهم على وجه التحديد بسبب صلاتهم المزعومة بحزب العمال الكردستاني. وأكد المراقبون أن عددًا كبيرًا من الأفراد المحتجزين بسبب العمل الصحفي أو الدفاع عن حقوق الإنسان أو بتهم الإرهاب أو غيرها من التهم، كانوا سجناء سياسيين. وقد شككت الحكومة في هذه الادعاءات.

كان السجناء السياسيون يتمتعون بشكل عام بنفس الحماية التي يتمتع بها المعتقلون الآخرون، لكنهم تعرضوا في بعض الأحيان لظروف سجن مختلفة بشكل كبير عن عامة السكان.

أفادت منظمات حقوق الإنسان أن السجناء السياسيين تعرضوا في كثير من الأحيان للحبس الانفرادي واستُبعدوا من المبادرات الحكومية لخفض عدد نزلاء السجون من خلال العفو والإفراج المبكر. أفادت «جمعية المجتمع المدني في النظام الجزائي» أن مجالس الرقابة في إدارات السجون كانت أكثر عرضة لرفض إطلاق سراح السجناء في تاريخ الإفراج المشروط على أساس «عدم حسن السلوك» على الرغم من انقضاء مواعيد الإفراج المشروط التي فرضتها المحكمة. ولم تسمح الحكومة لمنظمات حقوق الإنسان أو المنظمات الإنسانية مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالوصول إلى السجناء السياسيين.

وفقًا لمحامي الدفاع وجماعات المعارضة، كان هناك اتجاه لدى المدعين العامين لاستخدام ما يبدو أنه أدلة مشكوك فيها قانونيًا لتوجيه اتهامات جنائية ضد مجموعة واسعة من الأفراد ومحاكمتهم، بما في ذلك العاملين في مجال الإعلام ونشطاء حقوق الإنسان والسياسيين المعارضين (بشكل أساسي من حزب الشعوب الديمقراطي).) وآخرون ينتقدون الحكومة.

وأكدت المنظمات غير الحكومية ونشطاء حقوق الإنسان أن قانون مكافحة الإرهاب في البلاد يسمح بتفسير فضفاض للغاية لمصطلح «الإرهاب»، مما يؤدي إلى محاكمة انتقائية للصحفيين والناشطين وغيرهم.

كانت هناك تقارير موثوقة أخضعت السلطات السجناء السياسيين لانتهاكات، بما في ذلك الحبس الانفرادي الطويل، والتفتيش غير الضروري، وفرض قيود صارمة على ممارسة الرياضة في الهواء الطلق والأنشطة خارج الزنزانة، والحرمان من الوصول إلى مكتبة السجن ووسائل الإعلام، وبطء الرعاية الطبية، وانتهاكات حقوق الإنسان.

وفي بعض الحالات الحرمان من العلاج الطبي. كما زعمت التقارير أن السلطات أخضعت زوار السجناء السياسيين للانتهاكات، بما في ذلك تقييد الوصول إلى الأسرة والمعاملة المهينة من قبل حراس السجن، بما في ذلك عمليات التفتيش التعري.

في ١٤ مايو/أيار، تم انتخاب جان أتالاي عضواً في البرلمان عن حزب العمال التركي اليساري الصغير (TIP) أثناء وجوده في السجن. في أبريل/نيسان ٢٠٢٢، كان أتالاي من بين سبعة متهمين حُكم عليهم بالسجن ١٨ عامًا فيما يتعلق باحتجاجات حديقة جيزي لإدانتهم بـ «المساعدة في محاولة إلغاء الحكومة».

وقال أنصاره إن انتخابه كان ينبغي أن يمنحه الحصانة تلقائيًا من الملاحقة القضائية وأن يؤدي إلى إطلاق سراحه. لكن في ١٣ يوليو/تموز، قضت الغرفة الجنائية الثالثة بمحكمة التمييز، وهي أعلى محكمة استئناف في البلاد، بالإجماع بأن أتالاي غير مؤهل للحصول على الحصانة البرلمانية، وأن تقييم الحصانة البرلمانية لا يغطي نوع الجريمة التي أدين بها.

وردًا على الحكم، نشر الحزب الإسلامي التركستاني على مواقع التواصل الاجتماعي: "لن ننحني أمام القصر [الرئاسي] والقضاء الذي يعمل بتعليماته". وفي ٢٥ أكتوبر/تشرين الأول، قضت المحكمة الدستورية التركية بانتهاك «حق أتالاي في التصويت والترشح» و«الحق في الحرية الشخصية والأمن»، ويجب إطلاق سراحه من السجن. وظل أتالاي محتجزاً في السجن حتى نهاية العام.

و. القمع العابر للحدود الوطنية

انخرطت الحكومة في جهد عالمي للقبض على الأعضاء المشتبه بهم في حركة غولن. ووردت تقارير موثوقة تفيد بأن الحكومة مارست ضغوطاً ثنائية على دول أخرى لاتخاذ إجراءات سلبية ضد أفراد محددين، دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة في بعض الأحيان.

القتل خارج الحدود الإقليمية أو الاختطاف أو الإعادة القسرية أو غيرها:

كانت هناك مزاعم موثوقة بأن قوات المخابرات التركية اختطفت أعضاء مزعومين في حركة غولن في دول أجنبية وأعادتهم إلى تركيا لمحاكمتهم.

وكانت هناك مزاعم غير مؤكدة بأن السلطات التركية قامت بترحيل بعض النشطاء السياسيين الإيرانيين، بما في ذلك أولئك الذين يتمتعون بوضع الحماية الدولية، بناءً على طلب إيران.

وفي ٢٤ أكتوبر/تشرين الأول، اعتقلت الشرطة التركية طالبة الحماية الدولية الإيرانية شيلان ميرزايي.

وقال محاميها لوسائل الإعلام إن الشرطة أخذتها إلى مركز ترحيل في باندیرما ولم تقدم وثائق توضح سبب الاعتقال.

وقالت ميرزاي إن السلطات التركية ذكرت أن وجودها في البلاد يشكل خطرا على الأمن القومي وطلبت منها المغادرة. وذكرت أيضًا أن الشرطة التركية أخبرتها أن الحكومة الإيرانية طلبت عودتها وأنها ستسلمها إليهم.

التهديدات والمضايقات والمراقبة والإكراه:

أفاد أقارب الأفراد الذين فروا من البلاد بسبب الخوف من الانتهاكات ذات الدوافع السياسية بأن قوات الأمن استخدمت التهديدات والترهيب للضغط عليهم للكشف عن مكان وجود الفرد أو تشجيع أولئك الذين فروا على العودة إلى البلاد. .

إساءة استخدام أدوات إنفاذ القانون الدولي:

كانت هناك تقارير موثوقة تفيد بأن الحكومة حاولت استخدام نشرات الإنتربول الحمراء لاستهداف أفراد محددين موجودين خارج البلاد، بدعوى وجود علاقات بالإرهاب بناءً على أدلة قليلة. وأفادت منظمة فريدوم هاوس أنه في أعقاب محاولة الانقلاب عام ٢٠١٦، قامت البلاد بتحميل عشرات الآلاف من الطلبات في الإنتربول للأشخاص الذين صنفتهم الحكومة على أنهم تابعون لحركة غولن. كانت هناك أيضًا تقارير واجه فيها الأفراد مضاعفات تتعلق بتقارير خاطئة عن جوازات السفر المفقودة أو المسروقة التي قدمتها الحكومة ضد أنصار حركة غولن المشتبه بهم في السنوات التي أعقبت محاولة الانقلاب مباشرة. في كثير من الأحيان، لم يكن للأفراد المستهدفين دور محدد بوضوح في محاولة الانقلاب، لكنهم كانوا مرتبطين بحركة غولن أو تحدثوا لصالحها. وأدت التقارير المقدمة إلى الإنتربول إلى احتجاز الأفراد أو منعهم من السفر.

جهود السيطرة على التنقل:

أفادت تقارير بأن الحكومة حاولت السيطرة على التنقل للانتقام من المواطنين في الخارج من خلال رفض تجديد جوازات سفر بعض المواطنين الذين يحملون تصاريح إقامة مؤقتة في بلدان أخرى، لأسباب سياسية. وكثيراً ما زعمت الحكومة أن هؤلاء المواطنين كانوا أعضاء في منظمات حركة غولن؛ وكان هؤلاء الأفراد في كثير من الأحيان غير قادرين على السفر خارج بلدان إقامتهم.

الضغط الثنائي :

كانت هناك أدلة على أن الحكومة مارست ضغوطاً ثنائية على حكومات أخرى لتأمين مساعدتها في عمليات التسليم دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة، وصاغت هذه الطلبات على أنها تعاون في مكافحة الإرهاب.

وفي يوليو/تموز، أُدين مسؤول في كوسوفو وحُكم عليه بالسجن بتهمة «إساءة استخدام المنصب أو السلطة الرسمية» بسبب ترحيل ستة مواطنين أتراك في ٢٠١٨، زعمت السلطات التركية أنهم من أتباع «حركة غولن». ولدى وصولهم إلى تركيا، ألقي القبض على الأفراد الستة، من بينهم خمسة يعملون في مؤسسات تعليمية تابعة لغولن في كوسوفو، واتهم أربعة منهم «بالانتماء إلى منظمة إرهابية» وحكم عليهم بالسجن لمدة تتراوح بين سبع وتسع سنوات، والخامس اتُهم بـ «قيادة منظمة إرهابية مسلحة» وحكم عليه بالسجن ١٥ عاماً.

أفادت منظمات حقوقية ومواقع إخبارية مدعومة من الحكومة التركية أن كوراي فورال، العضو في حركة غولن، «ألقي القبض عليه» من قبل منظمة المخابرات الوطنية التركية (MIT) في ١٦ سبتمبر/أيلول في طاجيكستان وتم نقله إلى تركيا لمحاكمته بتهمة «العضوية في منظمة إرهابية». منظمة إرهابية.»

ز. الاستيلاء على الممتلكات وردها

ولم ترد تقارير تفيد بأن الحكومة قامت بإخلاء أشخاص من أماكن إقامتهم دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة. ومع ذلك، فقد وردت تقارير تفيد بأن الحكومة صادرت الممتلكات، بما في ذلك أجهزة الكمبيوتر ومعدات التصوير والهواتف المحمولة وملفات قضايا الصحفيين والمحامين أثناء اعتقالهم دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة أو التعويض المناسب.

وفي أجزاء متعددة من جنوب شرق البلاد، واصل العديد من المواطنين جهودهم للطعن في مصادرة الحكومة للممتلكات عام ٢٠١٦ لإعادة إعمار المناطق المتضررة في القتال بين الحكومة وحزب العمال الكردستاني.

قدم بعض السكان المتضررين طعونًا أمام المحكمة للحصول على إذن بالبقاء في الأراضي المصادرة والحصول على تعويض؛ وظلت العديد من هذه القضايا معلقة حتى نهاية العام. وفي بعض الحالات، منحت المحاكم تعويضات للسكان المتضررين، رغم أن الأخيرين اشتكوا من عدم كفاية التعويضات. اعتبارًا من يوليو، تم دفع ٦/٤٧ مليار ليرة تركية (٢٢٩/١ مليون دولار) للمتقدمين.

وفي منطقة سور بالمدينة القديمة في ديار بكر، لم تكمل الحكومة إصلاحات العديد من العقارات المصادرة، حيث اشتكى السكان من أن جهود التوقف والانطلاق جعلت العديد من المباني التي أعيد بناؤها جزئيًا غير صالحة للسكن.

ح. التدخل التعسفي أو غير القانوني في الخصوصية أو الأسرة أو المنزل أو المراسلات

وينص الدستور على «سرية الحياة الخاصة» ويحق للأفراد المطالبة بالحماية وتصحيح معلوماتهم وبياناتهم الشخصية. يمنح القانون جهاز المخابرات العامة سلطة جمع المعلومات ويحد من قدرة الجمهور أو الصحفيين على كشف الانتهاكات. تقع الرقابة على معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا ضمن اختصاص الرئاسة وكانت عمليات التفتيش على سلطات معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا محدودة. يمكن لجهاز الاستخبارات الوطنية جمع المعلومات من أي كيان دون أمر قضائي أو أي إجراء قضائي آخر للموافقة.

وفي الوقت نفسه، حدد القانون عقوبات جنائية للتدخل في أنشطة جهاز المخابرات الوطنية، وشمل جمع البيانات أو الحصول على معلومات تخص الجهاز أو نشرها. وسمح القانون للرئيس بمنح جهاز المخابرات العامة وموظفيه الحصانة من الملاحقة القضائية.

تمتلك الشرطة صلاحيات واسعة للتفتيش الشخصي والمصادرة. ويمكن لكبار مسؤولي الشرطة أن يأذنوا بأوامر التفتيش، مع الحصول على إذن قضائي للمتابعة في غضون ٢٤ ساعة.

يحق للأفراد الذين يخضعون لعمليات التفتيش هذه تقديم شكاوى؛ ومع ذلك، فإن الإذن القضائي الذي صدر بعد إجراء التفتيش بالفعل لم يكن بمثابة فحص ضد سوء المعاملة. ويمكن لقوات الأمن إجراء عمليات تنصت على المكالمات الهاتفية لمدة تصل إلى ٤٨ ساعة دون موافقة القاضي.

وكمراقبة ضد إساءة الاستخدام المحتملة لهذه السلطة، يمكن لهيئة التفتيش التابعة للدولة إجراء عمليات تفتيش سنوية وتقديم تقاريرها للمراجعة إلى لجنة الأمن والاستخبارات في البرلمان.

كانت هناك تقارير تفيد بأن السلطات الحكومية قامت بشكل تعسفي، أو دون سلطة قانونية مناسبة، بالوصول إلى الاتصالات الخاصة أو جمعها أو مراقبتها. قامت مديرية الأمن العام بوزارة الداخلية بمراقبة منشورات مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي. منعت السلطات بشكل روتيني الوصول إلى المواقع الإخبارية والمقالات والمواقع الإلكترونية ومنشورات وسائل التواصل الاجتماعي.

لاحظت جماعات حقوق الإنسان أن التنصت على المكالمات الهاتفية دون أمر من المحكمة يتحايل على الرقابة القضائية ويحتمل أن يحد من حق المواطنين في الخصوصية. وأكد بعض المواطنين أن السلطات تنصتت على هواتفهم ودخلت إلى بريدهم الإلكتروني أو حساباتهم على وسائل التواصل الاجتماعي.

في مساء يوم ٨ فبراير/شباط، أثناء جهود الإنقاذ التي أعقبت زلزالي ٦ فبراير/شباط، قامت الحكومة بتضييق النطاق الترددي، أو تعمدت إبطاء نقل بيانات مستخدمي الإنترنت، على تويتر بنسبة تقدر بـ ٩٠ بالمائة بسبب ما اعتبرته الحكومة خطوات غير كافية إزالة المحتوى المتعلق بالزلزال الذي يُزعم أنه ينتهك قانون الأمن القومي.

ادعى النقاد أن هذا الإجراء كان يهدف إلى الحد من رد الفعل العام السلبي على الاستجابة الأولية البطيئة للحكومة للزلزال. أفادت وسائل الإعلام أن هيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (BTK) قامت بتقييد منصة التواصل الاجتماعي لعدة ساعات. انتقد السياسيون وغيرهم من الشخصيات البارزة من مختلف الأطياف السياسية الرقابة وطالبوا الحكومة برفع الحظر على الفور، وأكدوا أن الناجين وعمال الإنقاذ على حد سواء كانوا يستخدمون وسائل التواصل الاجتماعي لمشاركة المعلومات الحيوية.

ط. الانتهاكات المرتبطة بالنزاع

استمرت الاشتباكات بين الحين والآخر بين قوات الأمن التركية وحزب العمال الكردستاني والجماعات التابعة له في البلاد طوال العام، وأسفرت عن إصابة أو مقتل أفراد من قوات الأمن وجماعة حزب العمال الكردستاني والمدنيين.

وزعمت منظمات حقوق الإنسان ووسائل الإعلام أن الغارات الجوية التركية التي استهدفت حزب العمال الكردستاني في سوريا والعراق أدت إلى سقوط ضحايا من المدنيين. أفادت مصادر إنسانية أن الغارات الجوية التركية في الفترة من ٥ إلى ٨ أكتوبر/تشرين الأول في شمال شرق سوريا دمرت البنية التحتية الحيوية، وقتلت ١٧ مدنيا، وأصابت ١١ آخرين بجروح خطيرة.

وواصلت الحكومة عملياتها الأمنية ضد حزب العمال الكردستاني والجماعات التابعة له في مناطق مختلفة في شرق وجنوب شرق البلاد.

أصدرت السلطات حظر تجول لفترات متفاوتة في بعض المناطق الحضرية والريفية، وأعلنت «مناطق أمنية خاصة» في بعض المناطق لتسهيل عمليات مكافحة حزب العمال الكردستاني، مما أدى إلى تقييد وصول الزوار، وفي بعض الحالات، السكان.

ظلت أجزاء من مقاطعة هكاري والأجزاء الريفية من مقاطعة تونجلي «مناطق أمنية خاصة». وشارك حزب العمال الكردستاني في عمليات اختطاف ونفذ هجمات أودت بحياة مدنيين. أفاد سكان هذه المناطق أنه لم يكن لديهم في بعض الأحيان سوى القليل من الوقت لمغادرة منازلهم قبل إطلاق العمليات الأمنية ضد حزب العمال الكردستاني.

أفادت المنظمات غير الحكومية أن جماعات المعارضة السورية المسلحة المدعومة من تركيا في شمال سوريا ارتكبت انتهاكات لحقوق الإنسان، حيث أفادت التقارير أنها استهدفت السكان الكرد والإيزيديين وغيرهم من المدنيين، بما في ذلك عمليات القتل خارج نطاق القضاء، والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري للمدنيين، والتعذيب، والعنف الجنسي، والإجلاء القسري. من المنازل، ونهب الممتلكات الخاصة والاستيلاء عليها، ونقل المدنيين المحتجزين عبر الحدود إلى تركيا، وتجنيد الأطفال أو استخدامهم، ونهب وتدنيس الأماكن الدينية. قدم مركز الأبحاث التركي لدراسات الشرق الأوسط، بالتنسيق مع المعارضة السورية، برنامجًا تدريبيًا على القانون الإنساني الدولي لمدة أربعة أيام داخل سوريا لقادة الجيش الوطني السوري في ٢٥-٢٨ يوليو ٢٠٢٢. (لمزيد من المعلومات، راجع تقارير وزارة الخارجية القطرية حول حقوق الإنسان) الممارسات الحقوقية في سوريا).

عمليات القتل :

شملت تكتيكات حزب العمال الكردستاني عمليات القتل المستهدف والهجوم بالأسلحة التقليدية والمركبات المفخخة والعبوات الناسفة. وفي بعض الأحيان، تسببت العبوات الناسفة والذخائر غير المنفجرة، التي تنسب عادة إلى حزب العمال الكردستاني، في مقتل أو تشويه المدنيين وقوات الأمن. وفي سوريا، أدت اشتباكات بين قوات تنظيم النقل والجماعات التي تعتبرها الحكومة التركية تابعة لحزب العمال الكردستاني إلى مقتل مدنيين.

عمليات الاختطاف :

يقوم حزب العمال الكردستاني بانتظام باختطاف المدنيين أو محاولة اختطافهم..وأفادت منظمة «سوريون من أجل الحقيقة والعدالة» غير الحكومية بأن منظمات النقل قامت باحتجاز مواطنين سوريين ونقلهم بشكل غير قانوني عبر تركيا.

الاعتداء الجسدي والعقاب والتعذيب :

أشار تقرير ١٣ فبراير/شباط الصادر عن «لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية» إلى وجود مسؤولين أتراك في مرافق الاحتجاز التابعة لـ TSO، بما في ذلك جلسات الاستجواب التي تم فيها استخدام التعذيب. وزعمت جماعات حقوق الإنسان أن الشرطة وقوات الأمن الحكومية الأخرى وحزب العمال الكردستاني أساءوا معاملة بعض السكان المدنيين في جنوب شرق البلاد. لم تكن هناك مساءلة تذكر عن سوء المعاملة من جانب السلطات الحكومية.

الجنود الأطفال :

حدد وزير الخارجية الجماعات المسلحة المدعومة من الحكومة التي قامت بتجنيد أو استخدام الجنود الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير من أبريل ٢٠٢٢ إلى مارس ٢٠٢٣.(راجع تقرير وزارة الخارجية السنوي عن الاتجار بالأشخاص)

القسم ٢.احترام الحريات المدنية

أ. حرية التعبير، بما في ذلك لأعضاء الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى

وينص الدستور والقانون على حرية التعبير ضمن حدود معينة وحرية الصحافة. فرضت الحكومة قيوداً على حرية التعبير، بما في ذلك حرية التعبير لأعضاء الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى. فرضت مواد متعددة في قانون العقوبات قيودًا مباشرة على حرية الصحافة وغيرها من المنصات الإعلامية وحرية التعبير من خلال أحكام فضفاضة تحظر الإشادة بجريمة أو مجرمين أو تحريض السكان على العداء أو الكراهية أو التشهير، فضلاً عن الأحكام التي تهدف إلى حماية النظام وتجريم إهانة الدولة أو الرئيس أو المسؤولين الحكوميين.

كما حد القانون من حرية التعبير على الإنترنت من خلال قانون يجرم «نشر معلومات كاذبة» دون وضع مبادئ توجيهية واضحة.

وحاكمت الحكومة صحفيين من كبرى صحف المعارضة والصحف المستقلة وسجنت صحفيين، مما أعاق حرية التعبير في البلاد.

وأفاد العاملون في وسائل الإعلام بأن الرقابة الذاتية منتشرة على نطاق واسع وسط مخاوف من أن يؤدي انتقاد الحكومة إلى أعمال انتقامية، سواء على المستوى الاقتصادي أو من خلال الملاحقة القضائية الانتقائية.

حرية التعبير :

لا يستطيع الأفراد في كثير من الحالات انتقاد الدولة أو الحكومة علنًا دون التعرض لخطر الدعاوى المدنية أو الجنائية أو التحقيق، وقد قيدت الحكومة تعبير الأفراد المتعاطفين مع بعض وجهات النظر الدينية أو السياسية أو الثقافية. أولئك الذين كتبوا أو تحدثوا في مواضيع حساسة أو بطرق تنتقد الحكومة كانوا يخاطرون بفقدان وظائفهم، وانتهاكات المسؤولين في النظام القضائي، والغرامات، والسجن.

أدانت الحكومة وحكمت على مئات الأفراد بسبب ممارستهم لحرية التعبير. وكثيراً ما ردت الحكومة على التعبير المنتقد لها من خلال توجيه تهم جنائية تزعم الانتماء إلى جماعات إرهابية، أو الإرهاب، أو تعريض الدولة للخطر، متذرعة بأسباب تتعلق بالأمن القومي. كما تم استخدام تطبيق قوانين الإهانة للحد من حرية التعبير.

وينص القانون على عقوبة السجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات للإدانة بـ «خطاب الكراهية» أو الأفعال الضارة المتعلقة باللغة أو العرق أو الجنسية أو اللون أو الجنس أو الإعاقة أو الرأي السياسي أو المعتقد الفلسفي أو الدين أو الطائفة. وأشارت جماعات حقوق الإنسان إلى أن القانون يُستخدم في المقام الأول لتقييد حرية التعبير بدلاً من حماية أفراد الأقليات.

وبموجب النظام الداخلي، يمكن توبيخ أعضاء البرلمان أو طردهم مؤقتًا من المجلس بسبب استخدام كلمة «كردستان» أو غيرها من المصطلحات الحساسة في قاعة البرلمان. ولم تنفذ السلطات هذا الإجراء بشكل موحد.

أفادت جماعات حقوق الإنسان والمدافعون عن حرية التعبير عن تكثيف الضغوط الحكومية التي أدت في بعض الحالات إلى ممارسة الصحفيين لمزيد من الحذر في تقاريرهم العامة.

وحتى أكتوبر/تشرين الأول، كان ما بين ٢١ و٤٤ صحفياً مسجونين في البلاد. وقد وثّق برنامج الاستجابة السريعة لحرية

الإعلام عددًا قياسيًا من انتهاكات حرية الصحافة والإعلام في البلاد يشمل ١٣٦ حادثة شملت ١٧٢ فردًا أو مؤسسة إعلامية حتى أكتوبر/تشرين الأول.

العنف والمضايقة:

استخدمت الحكومة والقادة السياسيون ومؤيدوهم مجموعة متنوعة من الوسائل لترهيب الصحفيين والضغط عليهم، بما في ذلك من خلال الدعاوى القضائية والتهديدات، وفي بعض الحالات، الاعتداءات الجسدية.

ووقعت أعمال عنف ضد الصحفيين على أيدي أفراد ينتمون إلى جماعات يمينية متطرفة ويزعم أن لهم صلات بأحزاب سياسية. وزعم الصحفيون أن مثل هذه الجماعات متورطة في الترهيب المنهجي للرأي النقدي ذي الميول اليسارية.

وفي أكتوبر/تشرين الأول، أكدت «لجنة حماية الصحفيين» أن الاعتداءات على الصحفيين نادراً ما تتم ملاحقتها قضائياً. أعرب الضحايا علنًا عن اعتقادهم بأن وكالات إنفاذ القانون لم تكن مهتمة بمقاضاة الجرائم.

وجهت الحكومة بشكل روتيني اتهامات تتعلق بالإرهاب ضد أفراد أو منشورات ردًا على تقارير حول موضوعات حساسة، لا سيما جهود الحكومة ضد إرهاب حزب العمال الكردستاني وحركة غولن. وأكدت جماعات حقوق الإنسان والصحفيون أن الحكومة فعلت ذلك لاستهداف وترهيب الصحفيين والجمهور بسبب خطاب يُنظر إليه على أنه ينتقد الدولة.

واجه الصحفيون المنتسبون أو المنتسبون سابقًا إلى وسائل الإعلام المؤيدة للكرد ضغوطًا حكومية كبيرة، بما في ذلك السجن. رفضت الحكومة بشكل روتيني منح الاعتماد الصحفي للمواطنين الأتراك العاملين في وسائل الإعلام الدولية لأي جمعية (بما في ذلك العمل التطوعي) مع وسائل الإعلام الخاصة الناطقة باللغة الكردية.

في ٢١ فبراير/شباط، بدأت محاكمة الصحفي منصور جيليك بتهمة «استهداف أفراد متورطين في جهود مكافحة الإرهاب»، بسبب تقرير كتبه عام ٢٠٢٠ عن عدم امتثال حكم المحكمة الجنائية العليا الرابعة عشرة في إسطنبول لقرار المحكمة الدستورية بشأن عضو البرلمان أنيس. بربر أوغلو. واستمرت القضية حتى نهاية العام.

في ٢٦ يونيو/حزيران، اعتقلت الشرطة الصحفي ميردان يانارداغ بتهمة «نشر دعاية لمنظمة إرهابية» بسبب تشكيكه في ظروف السجن والحبس الانفرادي لعبد الله أوجلان، الزعيم المدان لحزب العمال الكردستاني.

الرقابة أو تقييد المحتوى على أعضاء الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى:

حافظت الحكومة والقادة السياسيون على الرقابة المباشرة وغير المباشرة على وسائل الإعلام والكتب. وكانت وسائل الإعلام المطبوعة ومحطات التلفزيون تخضع إلى حد كبير لسيطرة الشركات القابضة الموالية للحكومة والتي تتأثر بشدة بالحزب الحاكم. ولم يكن سوى جزء صغير من أرباح الشركات القابضة يأتي من عائدات وسائل الإعلام، وكانت مصالحها التجارية الأخرى تعيق استقلال وسائل الإعلام، وشجعت مناخ الرقابة الذاتية، وحدت من نطاق النقاش العام.

أكدت دراسة نشرها الاتحاد الأوروبي للصحفيين في يوليو/تموز أن الأجور المنخفضة، وساعات العمل الطويلة، والمضايقات، والرقابة تعاني منها الصحافة في البلاد. وحدد خمسون في المائة من الصحفيين الذين شملهم الاستطلاع أن الضغط السياسي يشكل عقبة رئيسية أمام عملهم، وواجه ٤٣ في المائة شكلاً من أشكال الرقابة.

أدت الملاحقة الحكومية للصحفيين إلى الحد من حرية الإعلام على مدار العام. أخضعت السلطات بعض الكتاب والناشرين للملاحقة القضائية بتهم التشهير أو التشهير أو الفحش أو الانفصالية أو الإرهاب أو التخريب أو الأصولية أو إهانة القيم الدينية. قامت السلطات بالتحقيق أو مواصلة رفع الدعاوى القضائية ضد عدد لا يحصى من المطبوعات والناشرين على هذه الأسباب.

كما مارست السلطات الرقابة على وسائل الإعلام عبر الإنترنت (انظر حرية الإنترنت). وفي عدة حالات، منعت الحكومة

الصحفيين الخاضعين للرقابة القضائية من السفر خارج البلاد، بما في ذلك باستخدام المراقبة الإلكترونية. كما استهدفت السلطات الصحفيين الأجانب.

وفي حين أن القانون لم يحظر كتبًا أو منشورات محددة، فقد أدت قرارات المحكمة إلى حظر توزيع أو بيع بعض الكتب والدوريات. قام مجلس الإعلانات الصحفية، الذي يتمتع بسلطة فرض حظر الإعلانات، بتضمين أحكام تشير إلى مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والمتحولين جنسيًا وثنائيي الجنس والأقليات الجنسية الأخرى (LGBTQI +)، وحظر المنشورات التي «تعطل هيكل الأسرة» و» إضعاف القيم الوطنية والأخلاقية المشتركة للمجتمع التركي". ووسع المجلس التزامات أخلاقيات الصحافة لتشمل المواقع الإلكترونية وحسابات الصحف على وسائل التواصل الاجتماعي. ولم تكن المكتبات تحتوي على كتب لبعض الشخصيات السياسية المعارضة.

غالبًا ما مارس الناشرون الرقابة الذاتية، متجنبين الأعمال ذات المحتوى المثير للجدل (بما في ذلك الانتقادات الحكومية، أو المحتوى المثير، أو المحتوى المؤيد للكرد) التي قد تستدعي إجراءات قانونية. واجه الناشرون حظر النشر وغرامات باهظة إذا فشلوا في الامتثال في الحالات التي أمرت فيها المحكمة بتصحيح المحتوى المسيء. كما أخضعت السلطات الناشرين لقيود على ترويج الكتب. في بعض الحالات، اعتبر المدعون حيازة بعض الكتب باللغة الكردية أو المؤيدة للكرد أو كتب حركة غولن دليلا موثوقا على العضوية في منظمة إرهابية.

أفاد بعض الصحفيين أن أصحاب عملهم طلبوا منهم فرض رقابة على تقاريرهم إذا بدت منتقدة للحكومة أو تعرض مصالح تجارية أخرى للخطر، وقاموا بطردهم إذا فشلوا في الامتثال.

وأفادت المنظمات الصحفية أيضًا أنه بسبب الخوف من رد الفعل العنيف من جانب الحكومة، لم تكن الشركات مستعدة لشراء إعلانات للمنافذ الناقدة أو المعارضة. وساهمت هذه الضغوط في خلق جو من الرقابة الذاتية حيث أصبحت التقارير الإعلامية موحدة بشكل متزايد على غرار الخطوط الموالية للحكومة.

في ٢٦ يوليو/تموز، فرض المجلس الأعلى للإذاعة والتلفزيون (RTUK) غرامات على العديد من شركات خدمات البث التلفزيوني بسبب «انتهاك مبادئ حماية الأسرة» و»الفحش». وبحسب ما ورد تم فرض الغرامات على الحدود العليا للإنتاج، بما في ذلك المسلسل التلفزيوني الدرامي الهولندي Anne+ من Netflix والدراما الإسبانية للمراهقين Elite ، لانتهاكها القيم الوطنية والأخلاقية والأخلاق العامة ومبدأ حماية الأسرة؛ عن مسلسل Love, Victor من إنتاج Disney+ ، بسبب «السلوكيات المزعجة وغير المقبولة أخلاقيًا»؛ و «الحب الحديث « الذي تم بثه على موقع أمازون برايم، «لاحتوائه على حوارات تتعارض مع القيم الأخلاقية للمجتمع ومبادئ حماية الأسرة». بالإضافة إلى ذلك، طلبت RTUK إزالة بعض الأفلام من البث المباشر. كما تمت معاقبة خدمات البث الأخرى، بما في ذلك MUBI وVirgin Radio وBluTV، بسبب انتهاكات مماثلة.

قوانين التشهير/القذف :

كان التشهير والقذف والتجديف جرائم جنائية، ولكن تم تطبيق الأحكام القانونية بشكل انتقائي. وينص القانون على عقوبة السجن لمدة تصل إلى أربع سنوات للأشخاص المدانين بإهانة رئيس الجمهورية.

ويمكن زيادة العقوبة بمقدار السدس إذا ارتكبت علناً وبنسبة الثلث إذا ارتكبت عن طريق وسائل الإعلام. أفاد مراقبون أن المسؤولين الحكوميين استخدموا قوانين التشهير والذم، المعروفة أيضًا باسم قوانين التشهير، لمنع المعارضين السياسيين والصحفيين والمواطنين العاديين من التعبير عن انتقاداتهم.

وفتحت الحكومة تحقيقات مع آلاف الأفراد، بينهم سياسيون وصحفيون، بناء على مزاعم بإهانة الرئيس أردوغان. واتهمت السلطات المواطنين بشكل انتقائي، بما في ذلك المراهقون والأطفال، بإهانة قادة البلاد وتشويه سمعة «الهوية

التركية». وأشار المدافعون عن حرية التعبير إلى أنه على الرغم من أن قادة ونواب أحزاب المعارضة السياسية يواجهون بانتظام اتهامات متعددة بالإهانة، إلا أن الحكومة لم تطبق القانون على قدم المساواة، ونادرا ما تمت محاكمة أعضاء حزب العدالة والتنمية والمسؤولين الحكوميين. في أبريل/نيسان، أفادت منظمات حقوقية أن ما مجموعه ١٦٥٧٣ شخصًا قد تمت محاكمتهم في عام ٢٠٢٢ بتهم تتعلق بـ «الإهانة» و»التحريض على الكراهية العامة أو العداوة».

قامت الحكومة بشكل متزايد بتطبيق قوانين التجديف التي تحظر إهانة القيم الدينية. وفي مايو/أيار، أدانت المحكمة نجمة البوب جولسن كولاك أوغلو بتهمة «التحريض على الكراهية والعداوة» بسبب مقطع فيديو مازحت فيه بخصوص مدارس الإمام الخطيب الدينية. وحُكم عليها بالسجن لمدة ١٠ أشهر مع وقف التنفيذ حتى لا تقضي أي عقوبة في السجن طالما أنها لم تواجه اتهامات إضافية. وأثار اعتقالها غضبا واسع النطاق على وسائل التواصل الاجتماعي، حيث أشار المنتقدون إلى الحادث باعتباره أحدث مثال على الضغط السياسي على القضاء.

في ١ يونيو/حزيران، برأت محكمة في إسطنبول المحامي إفكان بولاتش من تهم «إهانة الرئيس» فيما يتعلق برسمين كاريكاتوريين شاركهما على إنستغرام في عام ٢٠١٤. وكانت الرسوم الكاريكاتورية ذات الصلة هي تلك الخاصة بكارلوس لطوف، رسام الكاريكاتير من البرازيل. وكانت إحدى الرسوم الكاريكاتورية تتعلق ببركين علوان، الذي توفي عن عمر يناهز ١٥ عامًا بعد إصابته في رأسه بقنبلة غاز مسيل للدموع ألقاها ضابط شرطة خلال احتجاجات حديقة جيزي في عام ٢٠١٣؛ أما الآخر فكان يتعلق بـ ٣٠١ من عمال المناجم الذين لقوا حتفهم في كارثة منجم سوما في عام ٢٠١٤، وهي أسوأ كارثة تعدين في تاريخ البلاد. تم نشر الرسم الكاريكاتوري المتعلق ببركين علوان في العديد من وسائل الإعلام، بما في ذلك صحيفة حريت اليومية الموالية للحكومة .

الأمن القومي :

استخدمت السلطات بانتظام قانون مكافحة الإرهاب وقانون العقوبات للحد من حرية التعبير لأسباب تتعلق بالأمن القومي. ذكرت المنظمات، بما في ذلك لجنة حماية الصحفيين وفريدوم هاوس، أن السلطات استخدمت قانون مكافحة الإرهاب والقانون الجنائي لملاحقة الصحفيين والكتاب والمحررين والناشرين وصانعي الأفلام والمترجمين ونشطاء حقوق الإنسان والمحامين والمسؤولين المنتخبين والطلاب المتهمين بدعم الإرهابيين. وهي في الغالب إما حزب العمال الكردستاني أو حركة غولن.

في ١١ يناير/كانون الثاني، حُكم على رئيسة الجمعية الطبية التركية سيبنيم كورور فينكانسي بالسجن لمدة عامين وثمانية أشهر و١٥ يومًا لإدانتها بـ «نشر دعاية إرهابية» لأنها اقترحت على السلطات التحقيق في الاستخدام المحتمل للأسلحة الكيميائية ضد المسلحين الكرد في العراق. تم إطلاق سراح Fincanci في انتظار الاستئناف.

في ٩ سبتمبر/أيلول، فتح مكتب المدعي العام في أنقرة تحقيقاً رداً على التعليقات التي أدلى بها عضو البرلمان سيزجين تانريكولو في ٨ سبتمبر/أيلول، خلال بث مباشر على قناة «تي في ١٠٠» الموالية للمعارضة. تم التحقيق معه بتهمة «إهانة الأمة التركية ودولة الجمهورية التركية ومؤسسات وهيئات الدولة» و»تحريض الجمهور على الكراهية والعداء أو الازدراء».

التأثير غير الحكومي :

استخدم حزب العمال الكردستاني الترهيب للحد من حرية التعبير وغيرها من الحقوق الدستورية في جنوب شرق البلاد. أفاد بعض الصحفيين وممثلي الأحزاب السياسية والسكان بالتعرض للضغوط والترهيب والتهديدات إذا تحدثوا علناً ضد حزب العمال الكردستاني أو أشادوا بقوات الأمن الحكومية.

حرية الإنترنت

قامت الحكومة بتقييد الوصول إلى الإنترنت ومنعت محتوى محددًا عبر الإنترنت. منعت الحكومة في بعض الأحيان الوصول إلى الخدمات السحابية ومنعت بشكل دائم الوصول إلى العديد من الشبكات الخاصة الافتراضية. كانت هناك أدلة موثوقة على أن الحكومة قامت بمراقبة الاتصالات الخاصة عبر الإنترنت. تتمتع الحكومة بسلطة تقييد حرية الإنترنت مع إشراف برلماني وقضائي محدود. وينص القانون على تمكين السلطات الحكومية من الوصول إلى سجلات مستخدمي الإنترنت «لحماية الأمن القومي والنظام العام والصحة والآداب العامة» أو لمنع الجريمة. كان النظام القضائي مسؤولاً عن إبلاغ مقدمي المحتوى أو أوامر الحظر.

تم تمكين BTK، وكذلك وزراء الحكومة، لمطالبة مقدمي خدمات الإنترنت (ISPs) بإزالة المحتوى أو حظر مواقع الويب بإشعار مدته أربع ساعات. وكان مطلوبًا من الهيئة التنظيمية إحالة الأمر في غضون ٢٤ ساعة إلى القاضي، الذي عادةً ما يحكم في الأمر في غضون ٤٨ ساعة. إذا لم يكن من الممكن تقنيًا إزالة المحتوى الفردي خلال الوقت المحدد، فمن الممكن أن يتم حظر موقع الويب بأكمله. قد يواجه مديرو خدمات الإنترنت عقوبة السجن لمدة تتراوح بين ستة أشهر وسنتين أو غرامات تتراوح بين ٥٠٠٠٠ إلى ٥٠٠٠٠٠ ليرة تركية (١٨٠٠ إلى ١٨٠٠٠ دولار) لإدانتهم بعدم الامتثال لأمر قضائي. قام الرئيس بتعيين رئيس BTK ونائب الرئيس وأعضاء الوكالة. طلبت الحكومة من مزودي خدمات الإنترنت، بما في ذلك مقاهي الإنترنت، استخدام أدوات التصفية المعتمدة من BTK والتي تحظر محتوى محددًا.

وتم فرض قيود إضافية على الإنترنت في المباني الحكومية والجامعية. وفقًا لـ EngelliWeb، حجبت الحكومة ٧١٢٫٥٥٨ اسم نطاق اعتبارًا من أكتوبر.

جرّمت الحكومة «نشر معلومات كاذبة» وفرضت عقوبة الإدانة عليها بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات، مما خلق بيئة من الرقابة الذاتية والخوف. يسمح القانون للحكومة بحجب موقع على شبكة الإنترنت أو إزالة المحتوى إذا كانت هناك شكوك كافية بأن الموقع يرتكب أي عدد من الجرائم، بما في ذلك إهانة مؤسس الجمهورية التركية، مصطفى كمال أتاتورك، أو إهانة الرئيس.

ويمكن للحكومة أيضًا حجب المواقع لحماية الأمن القومي والنظام العام. وفي بعض الأحيان، حجبت السلطات بعض المواقع الإخبارية والمعلوماتية التي كانت تحتوي على محتوى ينتقد سياسات الحكومة. يسمح القانون أيضًا للأشخاص الذين يعتقدون أن موقع الويب ينتهك حقوقهم الشخصية أن يطلبوا من الهيئة التنظيمية أن تأمر مزودي خدمات الإنترنت بإزالة المحتوى المسيء. وبحسب ما ورد قام قادة الحكومة، بما في ذلك الرئيس، بتعيين موظفين لمراقبة الإنترنت وتوجيه اتهامات ضد الأفراد الذين يُنظر إليهم على أنهم يهينونهم.

في ٢٨ فبراير، أفادت الصحافة أن الجيولوجي البارز أوفغون أحمد إركان قد اعتقل بتهمة «نشر معلومات كاذبة بشكل واضح للجمهور» في مقاطعة إلازيغ الشرقية فيما يتعلق بمنشوراته على وسائل التواصل الاجتماعي المتعلقة بالزلزال في نفس التاريخ.

ونشر إركان أن العديد من النساء تعرضن للاغتصاب بعد الزلازل لأن الجنود لم يكونوا متمركزين في منطقة الزلزال. وتم إطلاق سراحه لاحقًا تحت المراقبة القضائية مع حظر السفر الدولي.

في ٢٨ فبراير/شباط، أُدين الصحفي سنان أيغول بتهمة «نشر معلومات كاذبة» بناءً على قانون «التضليل» المثير للجدل. ونشر أيغول، الذي شغل منصب رئيس جمعية الصحفيين في المنطقة المحلية، على وسائل التواصل الاجتماعي أن فتاة تبلغ من العمر ١٤ عامًا تعرضت للاعتداء الجنسي على يد ضباط الشرطة والجنود في مقاطعة بيتليس. وبعد التحدث مع الحاكم المحلي، تراجع أيغول عن القصة وحذف المنشور، قائلاً إنه من الممكن أن تكون المعلومات التي تلقاها غير

صحيحة أو غير كاملة وأنه لم يؤكد القصة قبل نشرها. وكانت إدانة أيغول هي القضية الأولى التي تمت محاكمتها وإدانتها بموجب قانون التضليل. وبعد الجلسة، أفاد أيغول أنه أخبر اللجنة أن القانون مخالف للديمقراطية ورفض إضفاء الشرعية عليه من خلال الدفاع عن نفسه وظل صامتًا طوال المحاكمة. ومن المتوقع أن يستأنف أيجول القرار مرة أخرى.

ب. حريات التجمع السلمي وتكوين الجمعيات

حرية التجمع السلمي

على الرغم من أن الدستور ينص على حرية التجمع، إلا أن القانون حدد عدة أسباب للحكومة لتقييد هذا الحق. وينص القانون على عقوبات على المتظاهرين المدانين بحمل أشياء يمكن تفسيرها على أنها أسلحة، ويحظر استخدام الرموز المرتبطة بمنظمات غير قانونية (بما في ذلك ترديد الشعارات)، ويجرم تغطية الوجه أثناء الاحتجاج. يسمح القانون للشرطة باستخدام المياه الملونة في خراطيم المياه، ربما لتحديد هوية المتظاهرين ومحاكمتهم لاحقًا. كما يسمح القانون للشرطة باحتجاز الأشخاص في «الحجز الوقائي» دون تصريح من المدعي العام إذا كان هناك شك معقول في أنهم يشكلون تهديداً لأنفسهم أو للنظام العام. أعطى قانون مكافحة الإرهاب لحكام المقاطعات سلطة معززة لحظر الاحتجاجات والتجمعات العامة، وهو الحظر الذي سنه بعض المحافظين على نطاق واسع.

تعاملت الحكومة مع العديد من المظاهرات باعتبارها تهديدات أمنية للدولة، ونشرت أعدادًا كبيرة من شرطة مكافحة الشغب للسيطرة على الحشود، وكثيرًا ما استخدمت القوة المفرطة، مما أدى إلى وقوع إصابات واعتقالات واعتقالات. وفي بعض الأحيان استخدمت الحكومة سلطتها لاحتجاز الأشخاص قبل تنظيم الاحتجاجات على أساس أنها قد تسبب اضطرابات مدنية. وبشكل عام، لم تقم الحكومة بالتحقيق في تصرفات قوات الأمن. وأكدت منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية أن فشل الحكومة في التحديد الواضح في القانون للظروف التي بررت استخدام القوة ساهم في الاستخدام غير المتناسب للقوة أثناء الاحتجاجات. قيدت السلطات حقوق التجمع للأفراد والحلفاء من مجتمع LGBTQI + على مدار العام.

في مارس/آذار، خلال المسيرة النسوية الحادية والعشرين لإحياء ذكرى يوم المرأة العالمي، منعت شرطة مكافحة الشغب الحشود من الوصول إلى ميدان تقسيم في وسط المدينة بإسطنبول، لكنها سمحت لهم بمواصلة مسيرتهم لفترة قبل أن تستخدم الغاز المسيل للدموع في وقت لاحق لتفريقهم. واعتقلت الشرطة ٣٢ شخصا، معظمهم من النساء. وفي مايو/أيار، اعتقلت الشرطة ٥٩ متظاهراً حاولوا اختراق الحواجز ودخول ميدان تقسيم لإحياء الذكرى العاشرة لاحتجاجات حديقة جيزي.

في ١٢ أغسطس/آب، اعتقلت الشرطة ٣٩ متظاهراً في مظاهرة نظمها فرع أضنة لجمعية حقوق الإنسان، بحجة الإخلال

بالنظام العام. تم تنظيم الاحتجاج، الذي يحمل عنوان «غلاطة سراي لنا»، دعماً لمنظمة «أمهات السبت» في حديقة إينونو - وهي محاولة استمرت ٢٨ عاماً للكشف عن مصير أولئك الذين اختفوا أثناء احتجازهم لدى الشرطة. منذ مايو ١٩٩٥، اجتمعت أمهات السبت في ساحة غلطة سراي لإقامة وقفة احتجاجية. وبعد عدة حالات من تدخلات الشرطة، توقفت التجمعات بشكل متقطع في عام ١٩٩٩ لمدة عقد من الزمن. استؤنفت في عام ٢٠٠٩، ولكن بعد هجمات الشرطة والاعتقالات في اعتصام المجموعة في ساحة غلطة سراي عام ٢٠١٨، تم تنظيم المظاهرات مرة أخرى بشكل متقطع. وفي نوفمبر/تشرين الثاني، سمحت وزارة الداخلية للجماعة بمواصلة وقفتها الاحتجاجية.

حرية تكوين الجمعيات

ورغم أن القانون ينص على حرية تكوين الجمعيات، إلا أن الحكومة قيدت هذا الحق. استخدمت الحكومة أحكام قانون مكافحة الإرهاب لمنع الجمعيات والمؤسسات التي أغلقتها في السابق بسبب تهديدات مزعومة للأمن القومي من إعادة فتح أبوابها. أفاد ممثلو نقابة المحامين ومنظمات المجتمع المدني الأخرى أن الشرطة حضرت في بعض الأحيان الاجتماعات التنظيمية وسجلتها، وهو ما فسره الممثلون على أنه محاولة لترهيبهم.

وبموجب القانون، لا يحتاج الأشخاص الذين ينظمون جمعية إلى إخطار السلطات مسبقًا، ولكن يتعين على الجمعية تقديم إخطار قبل التفاعل مع المنظمات الدولية أو تلقي الدعم المالي من الخارج، كما يتعين عليها تقديم وثائق مفصلة عن هذه الأنشطة. وذكر ممثلو الجمعيات أن هذا المطلب يضع عبئا لا داعي له على عملياتهم. أكدت منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني، والمجموعات التي تعزز احترام حقوق الأشخاص من مجتمع المثليين، والمجموعات النسائية، أن الحكومة استخدمت عمليات تدقيق منتظمة ومفصلة لخلق أعباء إدارية وتخويفهم من خلال التهديد بغرامات كبيرة.

أفادت جماعات حقوق الإنسان أن قانون مكافحة تمويل الإرهاب تم استخدامه لتبرير عمليات التدقيق الحكومية المرهقة للمنظمات والجمعيات التي تركز على حقوق الإنسان أو مواضيع حساسة للحزب الحاكم. ويمنح القانون وزارة الداخلية صلاحيات التدقيق، وإيقاف الموظفين وأعضاء مجالس الإدارة عن العمل، وإغلاق عمليات المنظمات غير الحكومية مؤقتًا دون مراجعة قضائية. لاحظت منظمات المجتمع المدني زيادة في عدد عمليات التدقيق والغرامات المفروضة على المنظمات.

وفي ١٣ سبتمبر/أيلول، رفضت محكمة في إسطنبول قضية الإغلاق المرفوعة ضد منظمة «سنوقف قتل النساء» بتهمة «النشاط المخالف للقانون والأخلاق». قامت المنظمة غير الحكومية بحملة من أجل وضع حد لقتل النساء في البلاد وكثيراً ما انتقدت الحكومة بسبب ما اعتبرته قوانين غير كافية لمكافحة العنف ضد المرأة.

إساءة معاملة اللاجئين وطالبي اللجوء :

شاركت السلطات في عمليات صد لطالبي اللجوء على حدود البلاد، وكانت هناك تقارير متعددة من وسائل الإعلام الدولية عن أعمال عنف مزعومة وعمليات إعادة قسرية للأفغان إلى إيران، وللسوريين إلى سوريا، وطالبي لجوء آخرين يحاولون الدخول البلد. أبلغ المهاجرون وطالبو اللجوء عن سوء معاملة شديدة عند محاولتهم عبور الحدود مع اليونان وبلغاريا. كما وثقت وسائل الإعلام الدولية ووكالات الأمم المتحدة سوء معاملة مماثل للمهاجرين وطالبي اللجوء في بحر إيجه بين اليونان وتركيا. وزعم المسؤولون اليونانيون أن القوات التركية رافقت القوارب التي تحتوي على مهاجرين وطالبي لجوء إلى المياه الإقليمية اليونانية.

قبل الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في مايو/أيار، وفي أعقاب زلازل فبراير/شباط، استخدمت بعض الأحزاب السياسية والجماعات اليمينية المتطرفة خطابًا مناهضًا للاجئين، ووزعت مقاطع فيديو مزيفة، حسبما ورد، لإثارة المشاعر العامة.

أفادت المنظمات غير الحكومية أن الزيادة المستمرة في الخطاب السلبي بشأن اللاجئين في وسائل الإعلام أثرت على حياة اللاجئين اليومية بشكل مباشر وغير مباشر، حيث ذكر البعض أنهم يشعرون بعدم الأمان بشكل متزايد، ويميلون إلى التزام الصمت وبعيدًا عن أعين الجمهور، ويفضلون عدم الإبلاغ عن المشاكل إلى السلطات بسبب الخوف من الترحيل المحتمل. وكان الاستغلال في مكان العمل، وعمالة الأطفال، والزواج المبكر القسري من المشاكل الكبيرة بين اللاجئين، وتفاقمت نتيجة لتدهور الظروف الاقتصادية في البلاد، وكذلك في أعقاب زلازل فبراير/شباط. زعمت جماعات حقوق الإنسان أن الظروف في مراكز الاحتجاز والترحيل تحد أحيانًا من حقوق طالبي اللجوء في التواصل مع أفراد الأسرة والمترجمين الفوريين والمحامين.

أفادت وكالات الأمم المتحدة بوجود طالبي لجوء من مجتمع LGBTQI+ ولاجئين مشروطين في البلاد – معظمهم من إيران وأفغانستان والعراق – وأفراد من مجتمع LGBTQI+ من سوريا تحت وضع الحماية المؤقتة. ووفقاً لجماعات حقوق الإنسان، واجه هؤلاء الأفراد التمييز والعداء من جانب السلطات والسكان المحليين. وتعرض العديد منهم للعنف القائم على النوع الاجتماعي. كان الاستغلال الجنسي التجاري مشكلة كبيرة بين اللاجئين من مجتمع LGBTQI+، خاصة بالنسبة للأشخاص المتحولين جنسيًا على سبيل المثال لا الحصر.

في ٥ يناير/كانون الثاني، أفادت الصحافة المحلية والدولية أنه تم القبض على جنديين في مقاطعة فان الشرقية بتهمة اغتصاب امرأة أفغانية عندما كانت تتم معالجة مجموعة من ١٦ طالب لجوء لترحيلهم إلى إيران. وفي يونيو/حزيران، أُدين الجنديان بتهمة الاغتصاب، وحُكم عليهما بالسجن لمدة أقصاها ٣٢ عاماً و٣٧ عاماً.

الوصول إلى الخدمات الأساسية :

كانت حكومات المقاطعات والبلديات، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية المحلية، مسؤولة عن تلبية الاحتياجات الأساسية للاجئين وطالبي الحماية الدولية وحاملي الإقامة والمستفيدين من الحماية المؤقتة الموجودين في مناطقهم. وكانت الخدمات الأساسية تعتمد على تفسير المسؤولين المحليين للقانون ومواردهم. كان للمحافظين سلطة تقديرية كبيرة في العمل مع طالبي اللجوء والمنظمات غير الحكومية، وكانت المساعدات المقدمة من المسؤولين المحليين للأشخاص المستضعفين تتباين بشكل كبير. وفي أعقاب زلازل فبراير/شباط، وردت بعض التقارير عن قيام مسؤولين حكوميين محليين بحرمان اللاجئين من الخدمات العامة والحصول على المأوى.

وأفاد موظفو المنظمات غير الحكومية عن حالات فردية للاجئين تم فيها رفض خدمات الرعاية الصحية. فقد فقد مقدمو طلبات الحماية الدولية وحاملو الإقامة إمكانية الوصول إلى الرعاية الصحية المدعومة بعد عام واحد من التسجيل في البلاد أو في حالة رفض طلبهم. يمكن للأفراد الذين يستوفون شروطًا معينة، مثل الحالات المزمنة الموثقة، أو الإعاقات، أو أولئك الذين تزيد أعمارهم عن عمر معين، التقدم بطلب للحصول على إعفاء لمواصلة تلقي تغطية الرعاية الصحية المدعومة. ومع ذلك، فإن تنفيذ هذه الاستثناءات من قبل سلطات الهجرة المحلية كان غير متسق ودون معايير واضحة. واجه بعض المتقدمين للحماية الدولية وحاملي الإقامة النازحين بسبب الزلازل صعوبات في إعادة تنشيط تغطيتهم الصحية على الرغم من المبادئ التوجيهية الداخلية من سلطات الهجرة التي توفر هذا الاستثناء. ويتمتع المستفيدون من الحماية المؤقتة بحرية الوصول إلى نظام الصحة العامة، على الرغم من عدم تغطية بعض الخدمات مثل الأدوية والإجراءات الطبية المتقدمة دائمًا.

تمكن الأطفال اللاجئون المسجلون في سن الدراسة من الحصول على التعليم، على الرغم من أن العديد منهم واجهوا تحديات في التغلب على حاجز اللغة، وتلبية تكاليف النقل أو غيرها من التكاليف، ومواجهة التنمر في المدرسة من قبل مسؤولي المدرسة والطلاب الآخرين. وأفادت المنظمات غير الحكومية أن الحكومة لم تقبل التحاق الطلاب اللاجئين

بالمدارس إذا كانوا يقيمون خارج مقاطعاتهم المسجلة، مما أدى إلى خروج المزيد من الأطفال من المدارس. نجحت بعض المنظمات غير الحكومية في الحصول على أوامر من المحكمة لتسجيل الطلاب، لكن العملية كانت مرهقة من الناحية القانونية وتتطلب العديد من الطعون. أفادت المنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة أن أعداداً متزايدة من الأطفال كانوا خارج المدارس في أعقاب زلازل فبراير/شباط، مع تعرض الكثير منهم لخطر الاستغلال، والانخراط في عمالة الأطفال، والزواج القسري المبكر.

الحلول الدائمة :

لم ينص القانون على التجنيس أو إعادة التوطين داخل البلاد لمقدمي طلبات الحماية الدولية وحاملي الوضع أو المستفيدين من الحماية المؤقتة، لكنه سمح لهم بالبقاء حتى إعادة توطينهم في بلد أجنبي أو تمكنهم من العودة إلى بلدهم الأصلي. لا يمكن للمستفيدين من الحماية المؤقتة أو حاملي حالة الحماية الدولية الحصول على التجنس إلا من خلال الزواج من مواطن تركي أو من خلال بدل الظروف الاستثنائية.

عملت المفوضية بشكل وثيق مع السلطات التركية وكذلك دول إعادة التوطين لتحديد وتقييم ومعالجة اللاجئين لاعتبارات إعادة التوطين.

في حين أن طالبي اللجوء غير الأوروبيين لا يعتبرون لاجئين بموجب القانون المحلي، فقد منحت الحكومة وضع الحماية المؤقتة لنحو ٣٫٣ مليون سوري ووفرت الحماية الدولية لأكثر من ٣٣٠ ألف طالب لجوء من جنسيات أخرى. سُمح للأفراد المعترف بهم من قبل الحكومة للحصول على الحماية المؤقتة (السوريين) أو الحماية الدولية (جميع غير الأوروبيين، على سبيل المثال، الأفغان والعراقيون والإيرانيون والصوماليون) بالإقامة في البلاد مؤقتًا حتى يتمكنوا من الحصول على إعادة التوطين في دولة ثالثة.

القسم ٣.حرية المشاركة في العملية السياسية

على الرغم من أن الدستور والقانون يوفران للمواطنين القدرة على تغيير حكومتهم من خلال انتخابات حرة ونزيهة تقوم على أساس الاقتراع العام والمتساوي عن طريق الاقتراع السري، إلا أن الحكومة قيدت المنافسة المتساوية ووضعت قيودًا على الحريات الأساسية للتجمع والتعبير. وقيدت الحكومة أنشطة الأحزاب السياسية المعارضة والقادة والمسؤولين، بما في ذلك من خلال الاحتجاز لدى الشرطة. وتعرض عدد من البرلمانيين لخطر الملاحقة القضائية بعد أن رفع البرلمان الحصانة عنهم.

الانتخابات والمشاركة السياسية

الانتهاكات أو المخالفات في الانتخابات الأخيرة :

في مايو/أيار، أجرت البلاد انتخابات برلمانية ورئاسية مبكرة. وكانت الانتخابات هي الأولى التي تجرى في ظل النظام الرئاسي الذي تم اعتماده بعد دخول الاستفتاء الوطني عام ٢٠١٧ حيز التنفيذ. ولاحظت بعثة المراقبة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا أن الانتخابات أجريت في بيئة مائلة لصالح الرئيس والحزب الحاكم، قائلة إن «التغطية الإعلامية المتحيزة والافتقار إلى تكافؤ الفرص أعطت ميزة غير مبررة للرئيس والحزب الحاكم». صاحب المنصب.»

ولم توفر وسائل البث الإذاعي والتلفزيوني فرصاً متساوية للمرشحين من الأحزاب السياسية الرئيسية في البلاد. واتهم المنتقدون وسائل الإعلام بشكل عام بأنها تفضل حزب العدالة والتنمية الحاكم. وفقًا لعضو RTUK إلهان تاسكي من حزب الشعب الجمهوري المعارض الرئيسي، فإن قناة TRT خبر التلفزيونية غطت الرئيس أردوغان لأكثر من ٤٨ ساعة، أو ٩٠ مرة أكثر من وقت البث مقارنة بكمال كيليجدار أوغلو، زعيم حزب الشعب الجمهوري والمرشح الرئاسي المشترك لحزب الشعب

الجمهوري. تحالف الأمة، الذي حصل على ٣٢ دقيقة فقط من التغطية إجمالاً.

نفذ مهاجمون عدة هجمات على مكاتب الأحزاب السياسية وتجمعاتها وأعضاء الحزب خلال الفترة ما بين الإعلان عن الانتخابات المبكرة والتصويت في مارس/آذار. وواجه أعضاء أحزاب المعارضة اتهامات متكررة من أعلى المستويات الحكومية بارتكاب جرائم مزعومة تتعلق بالإرهاب. وواجه العديد من مرشحي المعارضة للبرلمان اتهامات قانونية فيما يتعلق بهذه المزاعم أو غيرها.

وكانت هناك ادعاءات متفرقة بحدوث مخالفات انتخابية في شرق البلاد بشكل رئيسي، ولم يزعم أي حزب أنها أثرت على النتيجة الإجمالية للانتخابات.

الأحزاب السياسية والمشاركة السياسية :

في البرلمان، شغل ١٤ حزباً سياسياً مقاعدهم قبل انتخابات مايو/أيار. واحتل ١٦ حزبا سياسيا مقاعد بعد الانتخابات، وتمكنت أحزاب أخرى من المشاركة في الانتخابات. وتمتعت بعض الأحزاب بمزايا أكبر من غيرها. وكان التأثير الإعلامي لصالح الحزب الحاكم وشريكه في التحالف، حزب الحركة القومية. وقد واجه الممثلون الذين يعبرون عن آراء تنتقد الحكومة أو الرئيس أردوغان اتهامات جنائية أو مدنية. واستخدمت الحكومة منشورات زعماء المعارضة على وسائل التواصل الاجتماعي لتقديم شكاوى جنائية ومدنية ضدهم، زاعمة أن المتهمين أهانوا الرئيس ونشروا دعاية إرهابية.

وفي إسطنبول، كان كل من عمدة حزب الشعب الجمهوري المعارض أكرم إمام أوغلو ورئيس حزب الشعب الجمهوري آنذاك، جانان كافتانجي أوغلو، موضوع تحقيقات وإجراءات قضائية اعتبرتها منظمات حقوق الإنسان على نطاق واسع ذات دوافع سياسية. في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٢٢، أُدين إمام أوغلو بتهمة «إهانة» مسؤولين حكوميين بسبب تصريحاته التي أدلى بها في عام ٢٠١٩ والتي يُزعم أنها أهان فيها أعضاء المجلس الانتخابي الأعلى. كما واجه كفتانجي أوغلو تحقيقات تتعلق بتعليقات اعتبرت مهينة للرئيس أردوغان وغيره من كبار المسؤولين الحكوميين.

واجه ممثلو حزب الشعوب الديمقراطي تحديات قانونية كبيرة فيما يتعلق بقدرتهم على تنظيم الحملات والتعبير عن الآراء والاحتفاظ بتفويضهم. واجه الحزب دعوى إغلاق رفعتها الحكومة. أدت اللوائح الحكومية التقييدية إلى تقييد قدرة الكثيرين في المعارضة على القيام بأنشطة سياسية مثل تنظيم الاحتجاجات أو فعاليات الحملات السياسية ومشاركة الرسائل الانتقادية على وسائل التواصل الاجتماعي. وفي إبريل/نيسان، بدأ سريان تعديلات على قانون الانتخابات، ادعى أنصار الديمقراطية أنها تهدف إلى الحد من المشاركة السياسية لأحزاب المعارضة وتقليل ثقة أصحاب المصلحة في العملية الانتخابية. قامت الحكومة بشكل روتيني بإيقاف رؤساء البلديات المنتخبين ديمقراطياً في مدن وبلديات متعددة. منذ عام ٢٠١٦، قامت الحكومة بإقالة ٨٨٪ من مسؤولي حزب الشعوب الديمقراطي المنتخبين، ولا يزال منصب رؤساء البلديات يديره أمناء معينون من قبل الحكومة. ولا يزال الرئيسان المشاركان السابقان لحزب الشعوب الديمقراطي دميرطاش وفيغن يوكسيكداغ في السجن.

القسم ٤: الفساد في الحكومة

وينص القانون على عقوبات جنائية للإدانة بالفساد الرسمي. ظلت الآليات الحكومية للتحقيق في مزاعم سوء المعاملة والفساد التي يرتكبها موظفو الدولة والمعاقبة عليها غير كافية، وكان الإفلات من العقاب يمثل مشكلة. وتعرض القضاء للتدخل الحكومي، بما في ذلك ما يتعلق بالتحقيق والملاحقة القضائية في قضايا الفساد الكبرى. ولم تنفذ الحكومة القانون بشكل فعال، وتورط بعض المسؤولين في ممارسات فاسدة مع الإفلات من العقاب. ووردت تقارير معزولة عن الفساد الحكومي.

الفساد :

واصلت الحكومة جهودها للقضاء على الفساد على مستوى عال. أفاد الصحفيون الاستقصائيون والمنظمات غير الحكومية عن حالات قيام رجال أعمال ذوي علاقات جيدة بسرقة أموال الدولة في السنوات السابقة من خلال الاحتيال الضريبي، أو التلاعب بالمشتريات العامة، أو الاحتيال المتعلق بالإعانات الزراعية. وأدت هذه التحقيقات في بعض الأحيان إلى ملاحقات قضائية. عهد البرلمان إلى ديوان المحاسبة، وهو أعلى هيئة لمراجعة الحسابات في البلاد، بالمساءلة المتعلقة بإيرادات ونفقات الإدارات الحكومية. وخارج نظام التدقيق هذا، لم يكن هناك جهة رقابية مخصصة لها المسؤولية الحصرية عن التحقيق في قضايا الفساد ومقاضاة مرتكبيها، وكانت هناك مخاوف بشأن نزاهة السلطة القضائية في التعامل مع قضايا الفساد.

وفي حين اتهم السياسيون المعارضون في كثير من الأحيان الحزب الحاكم بالفساد، لم تكن هناك سوى تحقيقات صحفية أو رسمية معزولة حول الفساد الحكومي. وكشف الصحفيون ومنظمات المجتمع المدني عن خوفهم من الانتقام بسبب تقاريرهم عن الفساد. واصلت السلطات توجيه التهم الجنائية والمدنية ضد الصحفيين الذين ينشرون تقارير عن مزاعم الفساد. وتمنع المحاكم وهيئة الإذاعة والتلفزيون التركية بانتظام الوصول إلى التقارير الصحفية المتعلقة بالفساد.

كانت هناك بعض المزاعم الصحفية ذات المصداقية حول الفساد على مدار العام. في أعقاب زلازل ٦ فبراير، أفادت الصحافة عن تزايد مستويات الإحباط العام والغضب بشأن مزاعم الفساد الحكومي في قطاع البناء، وربط البناء الخاطئ وقطع الزوايا، فضلاً عن منح الحكومة العفو عن المباني بسبب المستوى العالي من الدمار والتدمير. معدل انهيار المباني في جميع أنحاء جنوب شرق البلاد.

في ١٦ يونيو، نفذ المسؤولون عن إنفاذ القانون في مقاطعة هكاري سلسلة من المداهمات لإلقاء القبض على ٣١ شخصًا، بما في ذلك ضباط الجمارك وضباط الشرطة والمدنيون، وصادروا كميات كبيرة من العملات الأجنبية والليرة التركية والمجوهرات التي يُعتقد أنه تم الحصول عليها من خلال ممارسات فاسدة. .

وفي أكتوبر/تشرين الأول، اعتقلت الشرطة ٦٠ موظفاً حكومياً محلياً نشطاً وسابقاً في مداهمات في بلديتي سيهان وتشوكوروفا بتهم الفساد والرشوة فيما يتعلق بتقسيم المناطق بالمدينة. وكان من بين المعتقلين نائب رئيس بلدية كوكوروفا السابق علي أرسلانلي أوغلو، ومدير تقسيم المناطق السابق حسن أوزون، ونائب رئيس بلدية سيهان الذي لم يذكر اسمه، والعديد من مديري المناطق، وعشرات آخرين. يُزعم أن أحد مديري المناطق استولى بشكل غير قانوني على أرض تابعة لجامعة محلية لتحويلها إلى منطقة سكنية بحيث تصل قيمتها إلى ١٥٠ مليون ليرة تركية (٥/٥ مليون دولار). وبعد ذلك أطلقت السلطات سراح أحد المشتبه بهم واعتقلت ١٣ آخرين. وتم وضع ثلاثة مشتبه بهم آخرين تحت الإقامة الجبرية بينما تم إطلاق سراح ١٧ شخصا تحت «الإشراف القضائي». للحصول على معلومات إضافية بخصوص الفساد في البلاد، يرجى الاطلاع على بيان مناخ الاستثمار

الصادر عن وزارة الخارجية في البلاد، وتقرير استراتيجية مكافحة المخدرات الدولية الصادر عن وزارة الخارجية ، والذي يتضمن معلومات عن الجرائم المالية.

القصاص من المدافعين عن حقوق الإنسان:

الموقف الحكومي تجاه المراقبة الدولية وغير الحكومية والتحقيق في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان

كان هناك عدد محدود من جماعات حقوق الإنسان المحلية والدولية العاملة في جميع أنحاء البلاد، على الرغم من

أن العديد منها واجه مضايقات حكومية خطيرة. ونادرا ما كان المسؤولون الحكوميون متعاونين ولم يستجيبوا لآراء هذه المجموعات. واجه البعض صعوبة في التسجيل ككيانات قانونية لدى وزارة الداخلية. وواجه آخرون عرقلة حكومية وقوانين مقيدة فيما يتعلق بعملياتهم. وأفادت جماعات حقوق الإنسان أن الحكومة لم تستجيب في كثير من الأحيان لطلباتها لعقد اجتماعات ولم تدرج مدخلاتها في تشكيل السياسات. وواجهت منظمات حقوق الإنسان والمراقبون، وكذلك المحامون والأطباء المشاركون في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان، الاعتقال والملاحقة القضائية والترهيب والمضايقات، وواجهت منظماتهم أوامر إغلاق بسبب أنشطتها.

أكدت جمعية حقوق الإنسان أن أعضائها واجهوا بشكل جماعي أكثر من ٥٠٠٠ دعوى قضائية منذ تأسيس المجموعة، وكان أكثر من ١٢٩ منها ناشطة بحلول نهاية العام. وكانت هذه القضايا تتعلق في معظمها بتهم الإرهاب والإهانة. وكان أربعة من المديرين التنفيذيين وأعضاء HRA في السجن. وأكدت منظمة HRA أن الرئيسة المشاركة إرين كيسكين لديها أكثر من ١٥٠ قضية قضائية معلقة ضدها. في ٢٣ فبراير/شباط، واجه كسكين مرة أخرى المحاكمة بتهمة «إهانة موظف عمومي» و«استهداف أولئك الذين شاركوا في الحرب ضد الإرهاب» في إزمير. وفي أبريل/ نيسان، تم احتجازها أيضًا في مطار بإسطنبول بسبب منشوراتها على وسائل التواصل الاجتماعي. وواجه آخرون تهديدات مستمرة بالاحتجاز والاعتقال على يد الشرطة. أدت مضايقات واحتجاز واعتقال العديد من قادة وأعضاء منظمات حقوق الإنسان إلى قيام بعض المنظمات بإغلاق مكاتبها وتقليص أنشطتها، كما أدى بعض المدافعين عن حقوق الإنسان إلى فرض رقابة ذاتية.

القسم 0: التمييز والانتهاكات المجتمعية

الاغتصاب والعنف المنزلي :

يجرم القانون العنف القائم على النوع الاجتماعي والاعتداء الجنسي، بما في ذلك اغتصاب شخص، والاغتصاب الزوجي والمنزلي أو الشريك الحميم، ويعاقب عليه بالسجن لمدة تتراوح بين سنتين إلى ١٠ سنوات للإدانة بمحاولة الاعتداء الجنسي وما لا يقل عن ١٢ شخصًا. السجن سنوات لإدانته بالاغتصاب أو الاعتداء الجنسي. وتم تجريم أشكال أخرى من العنف المنزلي والجنسي، بما في ذلك ما يسمى بالاغتصاب التصحيحي للأشخاص من مجتمع المثليين.

ويلزم القانون الشرطة والسلطات المحلية بمنح مستويات مختلفة من خدمات الحماية والدعم للناجين من العنف أو المعرضين لخطر العنف. كما ألزم القانون بتقديم الخدمات الحكومية، مثل المأوى والدعم المالي المؤقت، للناجين، وأتاح لمحاكم الأسرة فرض عقوبات على الجناة. وينص القانون على إنشاء مراكز لمنع ورصد العنف لتقديم المساعدة

الاقتصادية والنفسية والقانونية والاجتماعية. ولم تطبق الحكومة هذه القوانين بشكل فعال أو كامل.

وكانت المحاكم تصدر بانتظام أوامر تقييدية لحماية الناجين، لكن منظمات حقوق الإنسان أفادت بأن الشرطة نادراً ما تنفذ هذه الأوامر بفعالية. كما ذكرت الجمعيات النسائية أن المستشارين الحكوميين والشرطة يشجعون النساء في بعض الأحيان على البقاء في زيجات مسيئة وعلى مسؤوليتهن الشخصية بدلاً من تفكيك الأسرة. أصدرت المحاكم في بعض الحالات أحكاما مخففة على الرجال الذين أدينوا بارتكاب أعمال عنف على أساس النوع الاجتماعي، مشيرة إلى حسن السلوك أثناء المحاكمة أو «الاستفزاز غير المبرر» من قبل النساء كظرف مخفف للجريمة. يسمح القانون الجنائي للمتهمين بالحصول على عقوبة مخففة إذا ارتكبت الجريمة «في حالة من الغضب أو الضيق الشديد الناجم عن عمل غير عادل».

وظل العنف على أساس الجنس، بما في ذلك العنف المنزلي وعنف الشريك الحميم، يمثل مشكلة خطيرة وواسعة النطاق في المناطق الريفية والحضرية على السواء. وأكد المدافعون عن حقوق المرأة أنه لا يوجد ما يكفي من الملاجئ لتلبية الطلب على المساعدة وأن موظفي الملاجئ لم يقدموا الرعاية والخدمات الكافية، لا سيما في جنوب شرق البلاد. وكان نقص الخدمات أكثر حدة بالنسبة للنساء المسنات ونساء مجتمع الميم وكذلك النساء اللاتي لديهن أطفال أكبر سناً.

قامت الحكومة بتشغيل خط ساخن للعنف المنزلي على مستوى البلاد وتطبيق على شبكة الإنترنت يسمى نظام إخطار المساعدة الطارئة للنساء والذي يوفر للنساء وسيلة للإبلاغ عن العنف المنزلي. وأكدت المنظمات غير الحكومية أن جودة الخدمات المقدمة استجابة للمكالمات لم تكن كافية للناجيات من العنف المنزلي، وأنه تم توجيه النساء في بعض الأحيان إلى مراكز الوساطة أو مطالبتهن بالتصالح مع أزواجهن.

أشكال أخرى من العنف أو التحرش القائم على النوع الاجتماعي : وردت تقارير من حين لآخر عن ما يسمى بجرائم الشرف ضد النساء، خاصة في جنوب شرق البلاد. ينص القانون الجنائي على السجن المؤبد لجرائم القتل المرتكبة بدافع «العرف»، لكن المنظمات غير الحكومية أفادت أن المحاكم كثيرا ما تخفف الأحكام الفعلية بسبب عوامل مخففة، بما في ذلك «الاستفزاز غير المبرر». أفادت جماعات حقوق الإنسان أنه حتى سبتمبر/أيلول، قتل رجال ٢٤٧ امرأة. وفي سبتمبر/أيلول وحده، قُتلت ما لا يقل عن ٣٢ امرأة، حسبما ورد، ١٤ منهن قُتلن على أيدي أزواجهن أو أزواجهن السابقين أو أصدقائهن.

وفي يناير/كانون الثاني، اتُهم نجاتي أكبينار، الذي سُجن لإدانته بقتل زوجتيه السابقتين في عام ١٩٨٣ ومرة أخرى في عام ٢٠٠٣، بقتل زوجته الثالثة، موتلو مينيكسي، في مانيسا. وكان قد أُطلق سراحه من السجن بإفراج مشروط في عام ٢٠٢٠ بموجب قانون لتقليل عدد نزلاء السجون خلال جائحة كوفيد-١٩. وفي أكتوبر/تشرين الأول، أُعدت لائحة اتهام تطالب بإصدار حكم مشدد بالسجن مدى الحياة بتهمة قتل زوجته الثالثة.

التمييز:

تتمتع المرأة بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل بموجب القانون، على الرغم من استمرار عدم المساواة. وكان التمييز المجتمعي والرسمي منتشراً على نطاق واسع. وكانت هناك قيود قانونية على حق المرأة في الزواج مرة أخرى، حيث تتطلب فترة انتظار مدتها ٣٠٠ يوم بعد فسخ الزواج قبل الزواج مرة أخرى (الولادة أيضًا أنهت فترة الانتظار)، وعلى القدرة على العمل في صناعات التعدين والمياه. وينص القانون على نفس الوضع القانوني والحقوق للمرأة في الملكية والميراث وامتلاك وإدارة الأعمال التجارية. ولا يوجد حظر قانوني ضد التمييز على أساس الجنس في الحصول على

الائتمان. واجهت النساء التمييز في التوظيف. وبحسب معهد الإحصاء التركي، بلغت نسبة توظيف النساء في عام ٢٠٢٢ ٣٠ بالمئة مقارنة بتوظيف الرجال بنسبة ٦٥ بالمئة.

يسمح الدستور باتخاذ تدابير لتعزيز المساواة بين الجنسين. ولتشجيع توظيف النساء، قامت الدولة بدفع أقساط التأمين على الخدمات الاجتماعية نيابة عن أصحاب العمل لعدة أشهر لأي موظفة يزيد عمرها عن ١٨ عاما. وتنص القوانين على إجازة الأمومة، ووقت الرضاعة الطبيعية خلال ساعات العمل، والمرونة في ساعات العمل، ورعاية الأطفال المطلوبة من قبل أصحاب العمل الكبار.

الحقوق الإنجابية:

لم ترد تقارير عن الإجهاض القسري أو التعقيم القسري من جانب السلطات الحكومية. كان لدى النساء عمومًا إمكانية الوصول إلى وسيلة واحدة على الأقل لتنظيم الأسرة، ويمكن للنساء الوصول إلى وسائل منع الحمل مجانًا في وحدات الرعاية الصحية الأولية الممولة من الحكومة والمستشفيات أو الصيدليات والممارسين الخاصين مقابل رسوم. كان الإجهاض قانونيًا بناءً على طلب جميع النساء حتى الأسبوع العاشر من الحمل، وحتى الأسبوع العشرين لأسباب طبية، ووفقًا للقانون كان يتم توفيره مجانًا في المستشفيات العامة. وذكرت منظمات حقوق المرأة أنه أصبح من الصعب بشكل متزايد العثور على مستشفيات عامة تقوم بإجراء عمليات الإجهاض، مما دفع العديد من النساء إلى طلب المساعدة من العيادات الخاصة.

وتعرضت البنية التحتية الصحية في المقاطعات المتضررة من الزلزال لأضرار بالغة، كما وقع عدد كبير من العاملين في مجال الصحة ضحايا للزلزال. ونتيجة لذلك، توقفت بعض المرافق الصحية عن العمل أو انخفضت قدرتها مما أثر سلبًا أيضًا على تقديم خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. ووفقا لتقرير نشرته جمعية أخصائيي الصحة العامة، فإن خدمات الصحة الإنجابية الشاملة، بما في ذلك استشارات الصحة الجنسية والإنجابية وتنظيم الأسرة، ركزت في الغالب على رعاية الحمل والولادة. وبالإضافة إلى ذلك، تدهورت إمكانية الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية بشكل خاص بالنسبة للفئات الأكثر ضعفاً (مثل النساء والفتيات اللاجئات، والنساء والفتيات اللاتي يعشن في المناطق الريفية) بعد الزلازل.

وفرت الحكومة إمكانية الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للناجيات من العنف الجنسي. وكانت وسائل منع الحمل الطارئة والعلاج الوقائي بعد التعرض متاحة كجزء من التدبير العلاجي السريري لحالات الاغتصاب.

العنف والتمييز العنصري أو العرقي المنهجي

ينص الدستور على جنسية واحدة لجميع المواطنين ولم يعترف صراحةً بالأقليات القومية أو العرقية أو الإثنية باستثناء ثلاث أقليات غير مسلمة: المسيحيون الرسوليون الأرمن، واليهود، والمسيحيون الأرثوذكس اليونانيون. ولم يُسمح للأقليات القومية أو الدينية أو العرقية الأخرى، بما في ذلك الآشوريون والجعفريون واليزيديون والكرد والعرب والغجر والشركس واللاز، بممارسة حقوقهم اللغوية والدينية والثقافية بالكامل. يحظر الدستور التمييز على أساس اللغة أو العرق أو اللون وينص على المساواة في نظر القانون، لكن السلطات لم تطبق هذه الأحكام بشكل متسق.

وسمح القانون للمواطنين بفتح مؤسسات خاصة لتقديم التعليم باللغات واللهجات المستخدمة تقليديا في حياتهم اليومية، بشرط إخضاع المدارس للقانون والتفتيش من قبل وزارة التربية الوطنية. قدمت بعض الجامعات دورات اختيارية في اللغة الكردية، وكان لدى خمس جامعات أقسام للغة الكردية. وسمح القانون بإعادة الأسماء غير التركية السابقة للقرى والأحياء، ومنح الأحزاب السياسية وأعضائها الحق في تنظيم الحملات واستخدام المواد الترويجية بأي

لغة، لكن هذا الحق لم يكن محميًا. ويقيد القانون استخدام لغات أخرى غير التركية في الحكومة والخدمات العامة.

❊❊أبلغت مجتمعات الروما عن تعرضها للتمييز وعدم حصولها على التعليم والسكن والرعاية الصحية والتوظيف. وروى أفراد المجتمع أن أغلبية الغجر لم يكملوا تعليمهم الرسمي، ونتيجة لذلك لم يتمكنوا من الحصول على عمل. أكد المدافعون عن الروما أنه لم يكن هناك تقدم ملموس يذكر بالنسبة للغجر. وأشاروا أيضًا إلى أن مجتمعات الروما تضررت بشدة بشكل خاص من الوضع الاقتصادي في البلاد، وزعموا أن الحكومة الوطنية لم تفعل الكثير لتقديم المساعدة الاقتصادية للمجتمعات.

❊❊أبلغت مجموعات الأقلية الأرمنية عن خطاب كراهية ولغة مشفرة موجهة ضد المجتمع الأرمني، بما في ذلك من مسؤولين حكوميين رفيعي المستوى.

أكثر من ١٥ مليون مواطن من أصل كردي

❊تشير التقديرات إلى أن أكثر من ١٥ مليون مواطن من أصل كردي ويتحدثون اللهجات الكردية. أثرت جهود قوات الأمن ضد حزب العمال الكردستاني بشكل غير متناسب على المجتمعات الكردية. وشهدت بعض المجتمعات ذات الأغلبية الكردية حظر التجول الذي فرضته الحكومة، بشكل عام فيما يتعلق بالعمليات الأمنية الحكومية التي تهدف إلى تطهير المناطق من إرهابيي حزب العمال الكردستاني. ووقعت عدة هجمات ضد الكرد زعمت منظمات حقوق الإنسان أنها كانت ذات دوافع عنصرية. وظلت منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية الكردية والموالية للكرد تواجه مشاكل في ممارسة حريات التجمع وتكوين الجمعيات.

في ١٩ مارس/آذار، اعتقلت الشرطة ٢٢٤ شخصاً عقب احتفال عام بعيد النوروز، العام الجديد للكرد والعلويين والمسلمين الشيعة، في ميدان يني كابي بإسطنبول. ومع انتهاء التجمع، ورد أن الشرطة منعت الحشود من المغادرة واحتجزت المشاركين. ويُزعم أن الشرطة لم تسمح بصور زعيم المعارضة المسجون صلاح الدين دميرطاش، ومنعت المشاركين من ارتداء الملابس ذات الألوان الكردية التقليدية الأحمر والأصفر والأخضر. وأكد مكتب حاكم إسطنبول أن المعتقلين الـ ٢٢٤ استخدموا لافتات وشعارات «غير قانونية».

الأطفال

التعليم :

كان هناك بعض التمييز في طريقة تقديم التعليم لفئات معينة خلال المرحلة الثانوية. على الرغم من أن الحكومة سمحت رسميًا باستخدام اللغة الكردية في التعليم الخاص وفي الخطاب العام، إلا أنها لم توسع نطاق السماح بتعليم اللغة الكردية في التعليم العام. ويحظر الدستور تدريس أي لغة غير التركية «كلغة أم».

وأعربت منظمات غير حكومية معنية بحقوق الإنسان وغيرها عن قلقها من أنه على الرغم من قانون التعليم الإلزامي، فإن بعض الأسر أبقت الفتيات في المنزل من المدرسة، لا سيما في المناطق الريفية المحافظة دينياً، حيث كثيراً ما تترك الفتيات المدرسة بعد إكمال تعليمهن الابتدائي الإلزامي.

إساءة معاملة الأطفال :

كانت هناك قوانين ضد إساءة معاملة الأطفال ونفذت الحكومة القوانين بشكل فعال. بموجب القانون، إذا كان عمر ضحية الاعتداء يتراوح بين ١٢ و١٨ عامًا، فإن الإدانة بتهمة التحرش تؤدي إلى عقوبة السجن لمدة تتراوح بين ثلاث إلى

ثماني سنوات، والإدانة بتهمة الاعتداء الجنسي في حكم بالسجن لمدة تتراوح بين ثمانية إلى ١٥ عامًا، والإدانة بتهمة الاغتصاب في جريمة. بالسجن لمدة لا تقل عن ١٦ سنة. إذا كان عمر الضحية أقل من ١٢ عامًا، فإن الإدانة بالتحرش الجنسي تؤدي إلى عقوبة السجن لمدة لا تقل عن خمس سنوات، والإدانة بالاعتداء الجنسي بالسجن لمدة لا تقل عن ١٠ سنوات، والإدانة بالاغتصاب بالسجن لمدة لا تقل عن ١٨ عامًا.

ويأذن القانون للشرطة والمسؤولين المحليين بمنح مستويات مختلفة من خدمات الحماية والدعم للأطفال ضحايا العنف أو المعرضين لخطر العنف. ومع ذلك، أفاد المدافعون عن حقوق الأطفال بعدم اتساق التنفيذ ودعوا إلى توسيع نطاق الدعم للضحايا. ويلزم القانون الحكومة بتوفير الخدمات للضحايا، مثل المأوى والدعم المالي المؤقت، ويمنح محاكم الأسرة سلطة فرض عقوبات على المسؤولين عن العنف.

زواج الأطفال والمبكر والزواج القسري :

حدد القانون سن ١٨ عامًا باعتباره الحد الأدنى للسن القانوني للزواج، على الرغم من أنه يمكن للأطفال الزواج في سن ١٧ عامًا بإذن الوالدين وفي سن ١٦ عامًا بموافقة المحكمة. وتم تطبيق القانون بشكل فعال من قبل الحكومة. ويعترف القانون بالزواج المدني والديني، لكن الأخير لا يتم تسجيله دائمًا لدى الدولة.

وأفادت منظمات غير حكومية أن أطفالاً لا تتجاوز أعمارهم ١٢ عاماً كانوا يتزوجون أحياناً في احتفالات دينية غير رسمية، لا سيما في المناطق الفقيرة والريفية وفي المجتمع السوري في البلاد. وذكرت جماعات حقوق المرأة أن هناك حالات زواج قسري واختطاف عرائس، خاصة في المناطق الريفية في جنوب شرق البلاد، على الرغم من أن هذه الممارسات لم تكن منتشرة على نطاق واسع. عملت المنظمات غير الحكومية المحلية على تثقيف ورفع مستوى الوعي بين الأفراد من السكان الأتراك والسوريين في المحافظات الجنوبية الشرقية.

في أكتوبر/تشرين الأول، حكمت محكمة في إسطنبول على والدي إحدى ضحايا الزواج القسري، البالغة من العمر ستة أعوام، بالإضافة إلى الشخص الذي تزوج منه الطفل، بالسجن لمدة إجمالية قدرها ٦٦ عاماً بتهمة «الزواج الديني» القسري لطفل.

الاستغلال الجنسي للأطفال :

ألزم الدستور الدولة باتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية الأطفال من الاستغلال. ويحظر القانون بيع الأطفال أو استخدامهم لأغراض الاستغلال الجنسي التجاري، بما في ذلك الاتجار بالجنس. ونفذت السلطات هذه القوانين. وينص القانون على عقوبة لا تقل عن ثماني سنوات في السجن. وكانت عقوبة الإدانة بتشجيع أو تسهيل الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال هي السجن لمدة تصل إلى ١٠ سنوات؛ وإذا كان الأمر يتعلق بالعنف أو الضغط، فيمكن للقاضي مضاعفة العقوبة.

كان سن الموافقة على ممارسة الجنس هو ١٨ عامًا. ويحظر القانون إنتاج أو نشر المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال أو غيرها من أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسي على الأطفال عبر الإنترنت، وينص على عقوبة السجن لمدة تصل إلى عامين للإدانة والغرامات. قامت الحكومة بتطبيق القانون بشكل فعال وقامت بملاحقات قضائية بتهم تتعلق بجرائم «الآداب العامة» و«الفحش». وينص القانون على عقوبات بالسجن تصل إلى خمس سنوات للإدانة بسفاح القربى.

وكانت النساء النازحات، بما في ذلك اللاجئات وطالبات اللجوء، معرضات بشكل خاص للاستغلال من قبل المنظمات الإجرامية والضغط عليهن لممارسة الجنس التجاري، وكانت هذه الممارسة منتشرة بشكل خاص بين الفتيات المراهقات.

معاداة السامية

ويقدر أن ما يقرب من ١٢٠٠٠ إلى ١٦٠٠٠ يهودي يعيشون في البلاد. استمر بعض أفراد المجتمع في الهجرة أو السعي للحصول على جنسية دولة ثانية، ويرجع ذلك جزئيًا إلى المخاوف المتعلقة بمعاداة السامية. كما أعرب المواطنون اليهود عن قلقهم بشأن التهديدات الأمنية. واستمر الخطاب المعادي للسامية في وسائل الإعلام المطبوعة وعلى وسائل التواصل الاجتماعي طوال العام.

وتزايدت المضايقات بعد أن هاجمت حماس إسرائيل في أكتوبر/تشرين الأول. واستهدفت صحيفة «يني أكيت» اليومية الموالية للحكومة اليهود الأتراك بعنوان رئيسي على صفحتها الأولى «تجريد الخدم الصهاينة من جنسيتهم». في ٢٧ أكتوبر/تشرين الأول، تم تخريب معبد يهودي ومركز مجتمعي في إزمير بكتابة على الجدران باللون الأحمر مكتوب عليها «إسرائيل القاتلة» باللغة التركية. وتم القبض على الجاني بواسطة الكاميرا، وتم توقيفه وإحالته إلى النيابة العامة. واستمر التحقيق حتى نهاية العام. وفي يناير/كانون الثاني، احتفلت الحكومة باليوم العالمي لذكرى المحرقة، وأصدرت وزارة الخارجية بياناً. في فبراير/شباط، وللسنة الثامنة على التوالي، أحيت الحكومة ذكرى ما يقرب من ٨٠٠ لاجئ يهودي لقوا حتفهم على متن السفينة ستروما، وهي سفينة غرقت قبالة سواحل إسطنبول عام ١٩٤٢. نائب حاكم إسطنبول، الحاخام الأكبر هاليفا، وأعضاء آخرون في وحضر الحفل الجالية اليهودية ونائب وزير الخارجية وأعضاء السلك الدبلوماسي. أصدر الرئيس أردوغان رسائل عامة احتفالا بالأعياد اليهودية مثل عيد الفصح وروش هاشاناه والحانوكا.

أشكال العنف أو التمييز المجتمعي الأخرى

وظل العلويون والمسيحيون، بما في ذلك المسيحيون الرسوليون الأرمن، عرضة لخطاب الكراهية والتمييز.

كما واجه حاملو صفة الحماية الدولية والمستفيدون من الحماية المؤقتة التمييز المجتمعي والعنف.

أفاد العديد من الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز عن تعرضهم للتمييز في الحصول على فرص العمل والسكن والخدمات العامة والتعليم واستحقاقات الرعاية الصحية. أشارت المنظمات الحقوقية إلى أن البلاد تفتقر إلى القوانين الكافية التي تحمي الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز من التمييز، وأن هناك عقبات قانونية أمام إجراء اختبار فيروس نقص المناعة البشرية دون الكشف عن هويتهم. بسبب الوصمة الاجتماعية السائدة ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، تجنب العديد من الأفراد إجراء اختبار فيروس نقص المناعة البشرية بسبب الخوف من استخدام النتائج ضدهم. أفاد المدافعون عن حقوق الإنسان أن بعض أصحاب العمل يطلبون إجراء اختبار فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز قبل التوظيف لفحص المتقدمين الإيجابيين. كما أبلغ الأفراد المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية عن صعوبات في الحصول على الإعفاء من الخدمة العسكرية الإجبارية.

القسم ٦:حقوق العمال

أ. الحرية النقابية والحق في المفاوضة الجماعية

وينص القانون على حق العمال في تكوين النقابات المستقلة والانضمام إليها، والمفاوضة الجماعية، وتنظيم الإضرابات القانونية، لكنه وضع قيودًا كبيرة على هذه الحقوق. ولم يتمكن بعض موظفي القطاع العام، مثل كبار المسؤولين والقضاة وأفراد القوات المسلحة والشرطة، من تشكيل نقابات أو الانضمام إليها. يحظر القانون التمييز ضد

النقابات ويثني أصحاب العمل عن إنهاء خدمة العمال المشاركين في الأنشطة النقابية. على وجه الخصوص، يشترط القانون على أصحاب العمل إما إعادة العامل الذي تم فصله بسبب مشاركته في نشاط نقابي أو دفع تعويض معزز لا يقل عن سنة واحدة من راتب العامل المتضرر إذا وجدت المحكمة أن العامل قد تم فصله بشكل غير عادل بسبب مشاركته في الأنشطة النقابية. إذا اختار صاحب العمل عدم إعادة العامل إلى وظيفته السابقة، فإن القانون يلزم صاحب العمل بدفع تعويض نقابي وغرامة إضافية تتراوح من أربعة إلى ثمانية أشهر من الأجر. ومنح القانون بعض العمال الحق في الإضراب. وطبقت الحكومة بشكل فعال القوانين التي تحمي حرية تكوين الجمعيات، والمفاوضة الجماعية، وحق العمال في الإضراب. لم تكن العقوبات على انتهاكات حرية تكوين الجمعيات، والمفاوضة الجماعية، والحق في الإضراب متناسبة مع أو أقل من العقوبات المفروضة على جرائم مماثلة مثل انتهاكات الحقوق المدنية، ونادرا ما تم تطبيق العقوبات ضد المخالفين.

وظل حكم المحكمة الدستورية لعام ٢٠١٤ الذي يمنح المصرفيين وعمال النقل البلدي الحق في الإضراب ساري المفعول. ولم يقم عمال القطاع العام المسؤولون عن حماية الأرواح والممتلكات، وكذلك العاملين في المجالات الأساسية (استخراج الفحم والصناعات النفطية، والمستشفيات والصناعات الجنائزية، والنقل الحضري، وخدمات الطاقة والصرف الصحي، والدفاع الوطني، والخدمات المصرفية، والتعليم) لهم الحق في الإضراب.

وفي حين سمح القانون لبعض العمال الأساسيين بالتفاوض بشكل جماعي، فإنه يطلب من العمال حل النزاعات من خلال التحكيم الملزم بدلاً من الإضرابات. كما يسمح القانون للحكومة برفض الحق في الإضراب في أي موقف يمثل تهديدًا للصحة العامة أو الأمن القومي.

كما واصلت الحكومة فرض القيود على الحق في حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية. ويلزم القانون النقابات العمالية بإخطار المسؤولين الحكوميين قبل الاجتماعات أو المسيرات، والتي يتعين عقدها في مناطق محددة رسميًا. سمح القانون لممثلي الحكومة بحضور مؤتمراتهم وتسجيل الإجراءات.

ويشترط القانون وجود سبعة عمال على الأقل لتأسيس نقابة دون الحصول على موافقة مسبقة. ولكي تصبح النقابة وكيلاً للتفاوض، كان مطلوبًا منها أن تمثل ٤٠٪ من موظفي موقع العمل و١٪ من جميع العمال في صناعتهم. ويحظر القانون على قادة النقابات أن يصبحوا مسؤولين في الأحزاب السياسية أو أن يقوموا بأي واجبات أخرى. كما يحظر القانون على القادة النقابيين العمل أو المشاركة في تشغيل أي مؤسسة تهدف إلى تحقيق الربح. مُنع العمال المهاجرون وخدم المنازل الذين لا يحملون تصاريح عمل سارية من الانضمام إلى النقابات، ولم تكن قوانين التفاوض الجماعي مشمولة بالعمال غير المنتمين إلى نقابات.

عملت محاكم العمل بفعالية وكفاءة نسبية، على الرغم من أن عملية الاستئناف، كما هو الحال مع المحاكم الأخرى،

يمكن أن تستمر لسنوات في كثير من الأحيان. ظلت النقابات والاتحادات الـ١٩ التي تم إغلاقها بموجب حالة الطوارئ ٢٠١٦-٢٠١٨، بعضها بسبب انتماءات مزعومة لحركة غولن، مغلقة.

تدخلت الحكومة وأصحاب العمل في الحرية النقابية والحق في التفاوض الجماعي. أدت القيود والتدخلات الحكومية إلى الحد من قدرة بعض النقابات على القيام بالأنشطة العامة وغيرها. كثيرا ما كانت الشرطة تحضر الاجتماعات والاتفاقيات النقابية. بالإضافة إلى ذلك، أفادت بعض النقابات أن السلطات المحلية منعت الأنشطة العامة، مثل المسيرات والمؤتمرات الصحفية.

استخدم أصحاب العمل التهديدات والعنف وتسريح العمال في أماكن العمل النقابية. ذكرت النقابات أن التمييز ضد النقابات حدث بانتظام عبر القطاعات. أفاد منظمو نقابات قطاعي التصنيع والخدمات أن أصحاب العمل في القطاع الخاص تجاهلوا القانون في بعض الأحيان وقاموا بطرد العمال لتثبيط النشاط النقابي. قام العديد من أصحاب العمل بتعيين عمال بعقود متجددة لمدة تقل عن عام، مما يجعلهم غير مؤهلين للحصول على مزايا متساوية أو حقوق المساومة.

وفي يوليو/تموز، أصدرت وزارة العمل والضمان الاجتماعي التركية بيانات كشفت عن زيادة طفيفة في عضوية النقابات في جميع أنحاء البلاد، وأن ٢/٤ مليون من أصل ١٦/٤ مليون عامل في البلاد ينتمون إلى نقابة.

السلامةف والصحة المهنية :

لم تكن معايير السلامة والصحة المهنية الحكومية (OSH) دائمًا محدثة أو مناسبة لصناعات محددة. ولم تشارك الحكومة في جهود استباقية لتحديد الظروف غير الآمنة، وعمومًا استجابت فقط لشكاوى العمال بشأن الصحة والسلامة المهنية. وكانت انتهاكات السلامة والصحة المهنية شائعة بشكل خاص في صناعات البناء والتعدين، حيث كانت الحوادث متكررة وتم تطبيق اللوائح بشكل غير متسق. في العديد من القطاعات، بما في ذلك التعدين، لم يتمكن العمال من إبعاد أنفسهم عن المواقف التي تعرض صحتهم أو سلامتهم للخطر دون تعريض وظائفهم للخطر، ولم توفر السلطات الحماية الفعالة للموظفين الضعفاء. أفادت جمعية صحة العمال وسلامة العمل أن ما لا يقل عن ١٤٠٩ عمال لقوا حتفهم في الأشهر التسعة الأولى من العام، مع حدوث أكبر عدد من الوفيات في قطاع البناء يليه قطاعات الزراعة والغابات والنقل والإسكان.

إنفاذ قوانين الأجور وساعات العمل والصحة والسلامة المهنية: كانت مفتشية العمل التابعة لوزارة العمل والضمان الاجتماعي مسؤولة عن إنفاذ قوانين الأجور وساعات العمل والصحة والسلامة المهنية.

قامت الحكومة بشكل فعال بتطبيق أحكام الأجور وساعات العمل في القطاعات الصناعية والخدمية والحكومية النقابية ولكن ليس في القطاعات الأخرى. لم تقم الحكومة بتطبيق قوانين الصحة والسلامة المهنية بشكل فعال في جميع القطاعات. وكانت العقوبات على الانتهاكات متناسبة مع العقوبات المفروضة على جرائم مماثلة مثل الاحتيال أو الإهمال، ولكنها نادرا ما تطبق ضد المخالفين. وظل عدد مفتشي العمل غير كاف لفرض الالتزام بقوانين العمل في جميع أنحاء البلاد. كان لمفتشي العمل سلطة إجراء عمليات تفتيش مقررة وغير معلنة، وكان لديهم سلطة فرض عقوبات، لكن عمليات التفتيش كانت تستخدم بشكل أساسي لمتابعة الشكاوى.

وفقًا لإحصائيات الاقتصاد العالمي ٢٠٢٣، يمثل الاقتصاد غير الرسمي في تركيا ٣١ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي، ونادرا ما تطبق الحكومة قوانين العمل في هذا القطاع.

يوسف الديني:

المعضلة الجيوسياسية: الحدود والنفوذ والسيادة

إذا أمكن أن نحدد واحدة من مرجعيات الأزمات العالمية اليوم، فيمكن القول إنَّها تندرج تحت ثلاثية «الحدود والنفوذ والسيادة»، ومن دون الوصول إلى اتفاقيات تتجاوز الأطر التقليدية للعلاقات الدولية؛ فمن المرشح أن أزمـات منطقة ملتهبة ومتوترة كالشرق الأوسـط من السهل أن تنفجر مجدداً أو يصيبها متلازمة «العود الأبدي النيتشوية» للانهيارات والحروب الأهلية والنزاعات المسلحة بسبب خلل في

> المسألة الجيوسياسية اليوم عامل إرباك وتوتير في المنطقة

أحد أركان تلك الثلاثية.

اليوم هناك اتجاهٌ مضاد للعولمة على المستوى الجيوسياسي بدا واضحاً مع مشروع الصين والاتفاقيات الثنائية، وتراجع دور الولايات المتحدة وفق صيغة ما بعد الأوبامية، فشعبوية ترمب، وصولاً إلى حالة الارتباك مع بايدن في ظل تحديات كبيرة طرحتها الأزمة الأوكرانية – الروسية، وأسئلة تخص مسألة السيادة والنفوذ والحدود، ومع أزمة غزة المضنية والتي لا يمكن الخروج منها من دون تصور واضح حتى لو سلمنا جدلاً بإنهاء قدرات «حماس» وتصفية قادتها، فهذه النزعات المقاومة هي ضمن نسيج مضخة هائلة من الأفكار والتيارات والمواقف برسم التبني من أي فصيل بغض النظر عن مرجعيته الفكرية أو السياسية.

مشاريع المستقبل في المنطقة مبنية على تحويلها إلى منافذ وحلقات وصل ومناطق صلات لوجستية، بهدف تدشين ممرات اقتصادية آمنة تربط بين القارات، وخصوصاً آسيا وأوروبا، ومن هنا يمكن فهم هذا الزخم الكبير والتنافس المحدود بين تلك المشاريع، وأبرزها الحزام والطريق الصيني والممر الهندي بين الشرق الأوسط وأوروبا، ومنها لا يمكن لهذه المشاريع التي هي في الأساس محاولة لتفعيل «الحدود والنفوذ» من أجل بناء شراكات اقتصادية مستدامة، أن تنجح دون صيغة تفاهمية تتجاوز عصر «القطب الواحد» أو الهيمنة المبنية على القوة فحسب، لا سيما مع تحولات هائلة وجذرية في مفهوم الحرب، خصوصاً مع عدم تكافؤ الأطراف وتغليب مسألة «الأثمان» والقدرة على الانخراط في إدارة حرب طويلة منهكة ولو لم تكن متكافئة، وهي مسألة كُتبت عنها العديد من الأوراق في مراكز الأبحاث وخزانات التفكير منذ لحظة العراق الكاشفة، وصولاً إلى عودة «طالبان» وتسليم أفغانستان وما بينهما من أزمات أعادت مفهوم «التجذر والنسيج» وعلاقته بتغيير المعادلة في مناطق التوتر والدول المنهارة.

ومن هنا، فالمسألة الجيوسياسية اليوم عامل إرباك وتوتير في المنطقة مع حدة التنافس بين الولايات المتحدة والصين، لا سيما مع حالة التحشيد للحلفاء بين الدولتين ومحاولة واشنطن تحييد الخيارات المتنوعة للدول، أو بمعنى آخر تفعيل السيادة والمصلحة الوطنية ومنطق السوق والعرض والطلب، وهو ما لا يمكن دون تجاوز مسائل ومصطلحات نُقلت من مجال العلاقات الدولية، لكنها لا يمكن أن تكون مؤثرة في المسألة الجيوسياسية، ومنها مسألة التعايش والسلام أو التعددية والتطبيع... إلخ. فالتوترات على الحدود، وهي التحدي المرشح مع دخول مشاريع

> مشاريع المستقبل الجيوسياسية المتمثلة في الممرات الاقتصادية ستعاني من عقبات أمنية

الممرات الاقتصادية حيّز التنفيذ، قد تساهم في خلق حالة من الفوضى وعدم الاستقرار في المنطقة.

الحزام والطريق والممر الاقتصادي هما استدعاء لهذه المنافسة الصينية - الامريكية، لكن من خلال الاستثمار في الحدود أكثر من النفوذ، وعلى الأرض أكثر من الدبلوماسية بمفاهيمها المجرّدة والتي بدأت تعاني كثيراً على مستوى حيادها وقدرتها على حل النزاعات، في ظل الازدواجية والتحيّز والتناقضات التي طفحت بها المواقف منذ اختبار غزة بعد السابع من أكتوبر (تشرين الأول).

السعودية اليوم برؤيتها ٢٠٣٠ الطموحة والتي تجاوزت تأثيرها الداخلي إلى اعتبارها نموذج نجاح وإلهام للمنطقة، أدركت بفضل خبرتها العريقة في التعامل مع الأزمات، وفي ظل تقاليد راسخة لبيت الحكم التي جسدتها ثنائية الحزم والأمل، طرحت عبر السنوات الماضية رؤى تقدمية على مستوى العلاقات الدولية والوقوف المحايد تجاه كل الأطراف، لكنها تدرك أنه في ظل التوترات المستمرة بين إيران وإسرائيل والتهديدات المماثلة من المشاريع التقويضية الشمولية، لا يمكن أن تنجح هذه المشاريع من دون رؤية شاملة للحل، لا سيما مع حالة التصعيد والأعمال العدائية التي تكثفت ما بعد حرب غزة، فالحزام والطريق لا يمكن أن ينجح مع بقاء المشروع النووي الإيراني وتفعيل أذرعها المسلحة لتحديد المنطقة، كما أن الممر الاقتصادي الذي تقوده الهند يطرح مسألة السلام مع إسرائيل كأولوية أمنية، وهو ما لا يمكن أن يحدث دون حل شامل وعادل للقضية الفلسطينية.

مشاريع المستقبل الجيوسياسية المتمثلة في الممرات الاقتصادية، رغم كل ما يحيط بالتسويق لها من قبل الدول المؤسسة لها، ستعاني من عقبات أمنية وتعقيدات كبيرة في منطقة كالشرق الأوسط التي تضج بالاضطرابات والتوترات رغم أهميتها الجغرافية والاستراتيجية، ومن هنا يتأكد مع المقاربة السعودية التي تطرحها في تعاطيها مع كل هذه الملفات، ضرورة الاستماع للرياض!

*باحث سعودي ومستشار فكري. درس العلوم السياسية والإسلاميات التطبيقية، وعمل بالصحافة منذ عام ١٩٩٩، وكاتب رأي في «الشرق الأوسط» منذ ٢٠٠٥، له كتب وبحوث ناقدة لجذور الإرهاب والتطرف والحركات والمنظمات الإرهابية في المنطقة. كتب عشرات الأبحاث المحكمة لمراكز بحثية دولية، ونشرت في كتب عن الإسلام السياسي والحاكمية والتطرف ومعضلة الإرهاب، وساهم بشكل فعال في العديد من المؤتمرات حول العالم.

أنتوني بلينكن:

التكنولوجيا وتحول السياسة الخارجية للولايات المتحدة

نص كلمته في مؤتمر الأمن السيبراني/مركز موسكون6- أيار/مايو 2024

تقع الثورات التكنولوجية اليوم في صميم تنافسنا مع منافسينا الجيوسياسيين. فهي تشكل اختبارات حقيقية لأمننا. وتمثل أيضًا محركًا للإمكانية التاريخية – لاقتصاداتنا وديمقراطياتنا وكوكبنا. وبعبارة أخرى: لم يعد الأمن والاستقرار والازدهار مجر أمورًا تقتصر على العالم الملموس.

فالخيارات التي نتخذها اليوم، في هذا العقد الحاسم، سوف يتردد صداها لأجيال عديدة. ولهذا السبب من المهم بالنسبة لي أن أكون هنا معكم – لأشارككم كيف تفكر إدارتنا، تحت قيادة الرئيس بايدن، في نقطة التحول هذه، وللتحدث عن الخطوات التي نتخذها لتعزيز قدرتنا التنافسية التكنولوجية، وحماية قيمنا الديمقراطية، وتعظيم إمكانات التقنيات الحيوية والناشئة وتقليل مخاطرها. ...

الاختبار الماثل أمامنا هو ما إذا كان بإمكاننا تسخير قوة هذا العصر المضطرب وتوجيهها نحو الاستقرار والازدهار العالميين.

إن الرئيس بايدن مصمم ليس فقط على اجتياز

هذا هو الخط الثالث لدبلوماسيتنا التكنولوجية

هذا "الاختبار التكنولوجي"، بل على التفوق فيه. ...

بيد أن الميزة التي نتمتع بها لا تأتي فقط من قوتنا المحلية.

وهي تنبع أيضا من تضامننا مع غالبية دول العالم التي تشاركنا رؤيتنا المتمثل في وجود مستقبل تكنولوجي نابض بالحياة ومنفتح وآمن، ومن شبكتنا التي لا مثيل لها من الحلفاء والشركاء الذين يمكننا العمل معهم في قضية مشتركة لاجتياز "الاختبار التكنولوجي".

نحن ملتزمون ليس بـ "السيادة الرقمية" وإنما بـ "التضامن الرقمي".

اليوم، تكشف وزارة الخارجية الامريكية النقاب عن استراتيجية الولايات المتحدة الدولية للفضاء السيبراني والتقنيات الرقمية، والتي تتعامل مع التضامن الرقمي باعتباره نجمنا الشمالي الذي نسترشد به.

فالتضامن لا يوجّه نهجنا في التعامل مع التقنيات الرقمية فحسب، بل مع جميع التقنيات الأساسية الرئيسية.

لذلك ما أود القيام به الآن هو أن أطلعكم على خمس طرق تتعلق بكيفية وضع ذلك موضع التنفيذ.

دعوني أخبركم كيف نضع ذلك موضع التنفيذ:

- أولا، نحن نقوم بتسخير التكنولوجيا من أجل تحسين ليس فقط أحوال شعبنا وأصدقائنا، بل أحوال البشرية جمعاء. ...
- خط جهدنا الثاني يتعلق بالحوكمة، أي صياغة قواعد الطريق لضمان أن تحافظ التقنيات التأسيسية على قيمنا الديمقراطية، وتحمي من الأضرار. ...
- بالطبع، لكي تقوم الولايات المتحدة بكتابة قواعد الطريق، ينبغي عليها أن المشاركة المنافسة في جميع أنحاء العالم في التقنيات التي ستشكل تجربتنا الرقمية والمادية – وبالتالي واقعنا الجيوسياسي. هذا هو الخط الثالث لدبلوماسيتنا التكنولوجية. ...
- سيعتمد التنافس بفعالية في الخارج على الخط الرابع من جهودنا الدبلوماسية: أي بناء أنظمة تكنولوجية مرنة وموثوقة. ...
- خامسًا، وأخيرًا، نحن نتبنى مبدأ "فناء صغير وسياج مرتفع" لحماية التقنيات الأكثر حساسية.

محمد سيد رصاص:

ملامح لمشهد شرق أوسطي جديد

*المركز الكردي للدراسات

عقب ما جرى من إطلاق إيران ثلاثمئة وثلاثين صاروخاً باليستياً وأخرى من نوع «كروز» إضافة للمسيّرات على إسرائيل ليلة ١٣ أبريل/نيسان وفجر ١٤ منه، قال وزير الخارجية الايراني حسين أمير عبداللهيان في محادثة هاتفية مع وزيرة الخارجية الألمانية أنالينا بيربوك إن «الجمهورية الإسلامية تحذّر إسرائيل من عواقب تجاوز الخطوط الحمر.. طهران لا تفضل ازدياد التوتر، ولكنها سترد فوراً وبشكل أقوى مما سبق إن قامت إسرائيل بالرد»، بحسب ما ورد في وكالة «إيران انترناشونال».

لكن بعد أن قامت إسرائيل بالرد، قال عبداللهيان لشبكة «سي إن إن» إن «ماحدث لم يكن هجوماً.. الأمر كان عبارة عن طائرتين أو ثلاث طائرات بدون طيار، تلك التي يلعب بها الأطفال في إيران. طالما لا توجد مغامرة جديدة من قبل النظام الإسرائيلي ضد مصالح إيران فلن نرد».

إلا أنه وبعد يوم واحد، كشف مسؤول امريكي كبير لشبكة «إيه بي سي نيوز» أن «طائرة إسرائيلية أطلقت من خارج المجال الجوي الإيراني ثلاثة صواريخ على موقع رادار للدفاع الجوي قرب مدينة أصفهان يحرس منشأة نووية»، الموجودة في نطنز حيث المنشأة النووية الرئيسية.

يمكن لما جرى أن يكون بداية حقبة شرق أوسطية جديدة، لم يكن هجوم ٧ أكتوبر سوى مقدمة مفتاحية لها، من حيث أن الأخير كان بشكل من الأشكال حرباً بالوكالة عن طهران على تل أبيب، فيما كان ١٣ أبريل إعلاناً من طهران للمجابهة المباشرة مع الدولة العبرية، بينما كان الرد الاسرائيلي تعبيراً عن الاستعداد والرغبة في ذلك، وهو شيء أراده رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتانياهو منذ الغارة الاسرائيلية مطلع أبريل/نيسان على القنصلية الايرانية بدمشق، والتي هي دعوة مباشرة منه لإيران إلى النزال.

> القارىء الايراني الجيد للتوازنات الدولية والإقليمية بات يرى صورة معاكسة

على الأرجح أن علي خامنئي كان لا يريد ذلك من خلال طرحه وتكراره بعد هجوم ٧ أكتوبر مقولة «الصبر الاستراتيجي»، ومن خلال عدم اتجاه طهران نحو تطبيق مقولة «وحدة الساحات» مع غزة. ولكن على ما يبدو أن نتانياهو أجبره على الرد في ١٣ أبريل/نيسان باعتبار القنصلية أرضاً إيرانية.

كما يبدو أن الرئيس الامريكي جو بايدن لا يريد هذا النزال الاسرائيلي- الايراني.

وبعد أن قادت الولايات المتحدة تحالفاً عملياتياً امريكياً – بريطانياً – فرنسياً مع دول عربية اشتركت بأشكال مباشرة أو غير مباشرة بالعملية لإسقاط ثلث ما أطلقته إيران على إسرائيل، فيما تولت الأخيرة إسقاط ٨٤-٩٩ في المئة من الباقي، قال بايدن لرئيس الوزراء الاسرائيلي في اتصال مباشر معه: «لقد فزت، فاحتفظ بالفوز».

ويشي ذلك برغبة امريكية بعدم الرد لم يتقيد بها رئيس الوزراء الاسرائيلي، حيث أراد الرد، وشاركه في ذلك الوزير في حكومة الحرب المصغرة بيني غانتس، وهو أمر ملفت للنظر.

ولكنه لم يوجه ضربة كبيرة، كما أراد بالأصل، بحسب ما كشفت صحيفة «نيويورك تايمز» في ٢٢ الشهر، إذ ضغطت عليه واشنطن وحلفاء آخرين لثنيه عن ذلك، وإنما أعطى إشارة كبرى بأنه يستطيع ممارسة فعل الضرب وبالذات على المنشآت النووية الايرانية، إضافة إلى إرسال رسالة لطهران بأن الردع لا يقتصر على إسقاط ما تم قصف إسرائيل به وإفشال نتائجه وإنما الردع لردع من يفكر بذلك، وهذا الأمر الأخير كان نتانياهو وغانتس ووزير الدفاع الاسرائيلي يوآف غالانت الأكثر تركيزاً عليه.

كذلك، يمكن للرد الاسرائيلي أن يكون رسالة لبايدن، الذي أراد أن يظهر لإسرائيل أنه الحامي لها من خلال ما فعله في ١٣ أبريل/نيسان. فما فعلته تل أبيب إشارة إلى أنها يمكن أن تفعل ما منعتها واشنطن عنه منذ عام ٢٠١١ وهو ضرب المنشآت النووية الايرانية وإنهاء البرنامج النووي الإيراني أو إعاقته.

هذا البرنامج الذي كانت المقايضات – المفاوضات حوله بين واشنطن وطهران السبب الرئيسي للتوتر الإسرائيلي- الامريكي منذ عام ٢٠٠٩، وكان اتفاق ٢٠١٥ بشأنه بمثابة التكريس الامريكي الصامت للتمدد الإيراني في إقليم الشرق الأوسط، وهو ما تعتبره تل أبيب تهديداً استراتيجياً لها.

يمكن هنا أن تكون إشارة الوزير عبداللهيان إلى عدم النية بالرد بمثابة العودة إلى «الصبر الاستراتيجي» بعد أن كانت حصيلة ١٣ أبريل/نيسان و١٩ أبريل/نيسان ليست لصالح إيران، إذ ظهر أن هناك توازناً يميل لصالح تل أبيب ضد طهران، بوصفهما القوتين الأكبر في إقليم الشرق الأوسط.

وظهر أن قوة طهران الرئيسية تتركز في الأذرع وليس في مكان آخر. كما أن ما استعرضته واشنطن في ١٣ أبريل/نيسان كشف عن ملامح «ناتو شرق أوسطي»يكون امتداداً إقليمياً لحلف الناتو الذي كانت واشنطن تفكر به مع بريطانيا وفرنسا وتركيا منذ خريف عام ١٩٥١، حينما طرحت مشروع «قيادة الشرق الأوسط» بالتزامن مع قبول تركيا عضواً بالحلف.

وفي تلك الليلة، أظهر تعاون دول عربية، سواء المباشر أو غير المباشر، مع واشنطن في صد ما رمته طهران على تل أبيب أن اتفاق ١٠ مـارس/آذار ٢٠٢٣ في بكين بين الرياض وطهران لم يكن أكثر من حبر على ورق، وأن

قاعدة العديد القطرية، حيث القيادة المركزية الامريكية التي تقود العمليات العسكرية الامريكية في المنطقة الممتدة من كازاخستان إلى الصومال ومن باكستان إلى مصر، هي الوجه الفعلي لدولة قطر وليست قناة الجزيرة أو تعاون قطر مع الحركة الإسلامية العالمية.

كما أظهرت أن الدولة الأردنية ذات أهمية استراتيجية كبرى للغرب الامريكي- الأوروبي.

أصبحت آفاق هذا «الصبر الاستراتيجي» الإيراني أضيق مع مؤشرات على أن الذراع السنية لطهران في قطاع غزة ستكون أضعف أمام نتانياهو في مرحلة ما بعد ١٣ أبريل/نيسان.

كما أن وضع حزب الله اللبناني في بلاد الأرز أصبح أضعف عما كان عليه في مرحلة ما قبل ٧ أكتوبر ٢٠٢٣.

وكذلك وضع كل من الحوثيين في اليمن والحشد الشعبي في العراق. ويمكن لما جرى بين ١٣ و١٩ أبريل/ نيسان أن يجعل طهران أكثر ميلاً للتفاهم مع واشنطن من أجل إعادة إحياء الاتفاق النووي الإيراني، وهي التي أنهت مفاوضات فيينا، التي كانت تجري من أجل ذلك، في أغسطس/آب ٢٠٢٢ واتجهت نحو تزويد روسيا بالمسيّرات الايرانية في حربها ضد أوكرانيا في اعتقاد منها بأن هناك لحظة ضعف امريكية مع نشوء الحلف الصيني- الروسي عقب نشوب الحرب الأوكرانية قبل عامين.

وعلى الأرجح، أن القارىء الايراني الجيد للتوازنات الدولية والإقليمية بات يرى صورة معاكسة بعد ١٩ أبريل/ نيسان، ما سيجعل صانع القرار الإيراني متردداً كثيراً في نقل طهران من العتبة النووية إلى مرحلة تم التلميح لها قبل ١٩ أبريل/نيسان بقليل نحو الإعلان عن امتلاك القدرة النووية.

كتكثيف، هناك مؤشرات كثيرة على أن واشنطن انتهجت منذ صيف ٢٠٢٣، مع طرح مشروع الكوريدور الهندي، سياسة العودة إلى منطقة الشرق الأوسط، مدفوعة باستخدام المنطقة للضغط على الصين التي تستورد

> **مشهد ما بعد 13 أبريل سيقود إلى سياسة أميركية جديدة تجاه طهران**

أغلب حاجاتها النفطية منها جرّاء الحاجة لتأمين بديل في الطاقة (نفط وغاز) للأوروبيين عن الطاقة الروسية بعد الحرب الأوكرانية، وهو ما لا يتوفر أساساً سوى في الشرق الأوسط. واستغلت واشنطن حرب غزة لإثبات أنها اللاعب الأكبر في المنطقة.

كانت انسحاب أوباما من المنطقة عام ٢٠١١ للتركيز على الشرق الأقصى مترافقاً مع اتجاه امريكي للتفاهم مع إيران وفق معادلة تفكيك البرنامج النووي أو تحديد سقفه مقابل إطلاق يد طهران في المنطقة، ومترافقاً مع اعتماد الأردوغانية وجماعة الإخوان المسلمون كبديل عن الأنظمة الحليفة لواشنطن من طراز أنظمة حسني مبارك وزين العابدين بن علي وعلي عبدالله صالح.

على الأرجح أن مشهد ما بعد ١٣ أبريل/نيسان وتمهيده المتمثل في ما بعد ٧ أكتوبر/تشرين الأول، سيقود إلى سياسة امريكية جديدة تجاه طهران. ربما كانت مسارعة نتانياهو إلى ما فعله في ١٩ أبريل/نيسان محاولة منه للضغط على صانعي القرار في واشنطن من أجل أن معادلة الموازين الامريكية بين سياستي المجابهة مع إيران (التي بانت زمن دونالد ترامب) وإرضائها التي انتهجها أوباما وتابعها بايدن على الأقل حتى مشروع الكوريدور الهندي، والذي أتى هجوم أكتوبر لضربه هو ومترتباته ومنها التطبيع السعودي- الإسرائيلي.

ثم أراد الرئيس الامريكي، خلال حرب غزة، تفادي المجابهة الإسرائيلية- الإيرانية، عكس ما فعل نتانياهو منذ الغارة الإسرائيلية على القنصلية الايرانية في دمشق.

انتصار بطعم الهزيمة وإرادة الشعب هي الحاسمة

أكد القيادي في الاتحاد الوطني الكردستاني ستران عبد الله، أن مساعي تأجيل الانتخابات في إقليم كردستان كسر لهيبة الشرعية الديمقراطية.

وقال عبد الله في تدوينة على منصة اكس "ان تنتصر و لو مؤقتا على إرادة شعبك و تؤجل استحقاقه الانتخابي تشبثا بموقع الإمارة و لو على حجارة، دون الأخذ بنظر الاعتبار ما يتعرض له تجربة الاقليم من تأكل و من كسر لشوكة الشرعية الديمقراطية فأنه انتصار بطعم الهزيمة المرة ولو طالت المراوحة والمماطلة. فإرادة الشعب هي الحاسمة".

الاحزاب الكبيرة،كبيرة بمسؤوليتها

وفي تدوينة اخرى اكد ان «الاحزاب الكبيرة تسمى كبيرة ليس بسبب اغلبيتها البرلمانية و استحواذها على معظم المناصب، بل كبيرة بمعنى مسئوليتها الوطنية في الالتزام بالامانة الديمقراطية و ايمانها بالتداولية طريقا للحكم».

وفيما يتعلق بتنصل احزاب معينة وعدم استجابتها للاستحقاقات الديمقراطية وعدم رضوخها للمطالبات بالالتزام بحقوق الشعب، فيقول: «اما نظرية (مانطيها) والتنصل من الاستحقاقات فليس له علاقة لا بالاكابرية ولا بالديمقراطية».

اخيرا ..لجأ اليها سادة الاقليم الرافضين لقراراتها

وفي تدوينة اخرى على منصة اكس أكد القيادي في الاتحاد الوطني الكردستاني ، أن تشبيه المحكمة الاتحادية بمحكمة الثورة لن ينال من مصداقيتها.

وقال إن "تشبيه المحكمة الاتحادية في العراق الجديد بمحكمة الثورة بقيادة البعثي العتيق عواد البندر لن ينال من مصداقية الاتحادية التي لجأ اليها اخيرا سادة الاقليم الرافضين لقراراتها ولكنه ربما يبيض صفحة محكمة الثورة وقراراتها الاستبدادية ضد شعب كردستان بل وضد الشعب العراقي برمته".